


اهداءات ٢٠٠٣
الدكتورة / صفاء الحمادي
الإسكندرية

حَيْدَرَقُفَّة

هَمِيْسِنَا إِلَى الصَّحْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ


BIBLIOTHECA ALEXANDRINA
مكتبة الإسكندرية


BIBLIOTHECA ALEXANDRINA
مكتبة الإسكندرية

رقم التسجيل ١٠٨٥٥٤

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف
الطبعة الأولى
١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

٢١٦,١
حيد حيدر فقه
همسات إلى الصحوة الإسلامية/ حيدر فقه -
عمان: المؤلف، ١٩٨٨.
(١٧٦) ص
ر. أ (١٧٢/٤/١٩٨٨)
١ - فقه إسلامي
أ - العنوان
(تمت الفهرسة بمعرفة مديرية المكتبات والوثائق الوطنية)

الغلاف تصميم كريم
عمان - هاتف: ٢٨٤٠٣٧

المُتَدَمَّة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأشهد أن لا إله إلا الله،
القاهر فوق عباده وهو الحكيم الخبير، وصل اللهم وسلم وبارك على
سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وَبَعْدُ:

فالصحة الإسلامية بين الناس عموماً، والشباب خصوصاً حقيقة
واقعة عمّت العالم كله، فما تجد بقعة من بقاع الأرض إلا وفيها من
يقول: ﴿ لا إله إلا الله ﴾ إن بصوت مرتفع يسمع الناس من حوله،
وإن بصوت منخفض لضعف الإمكانيات، وقلة النصير، وتحسباً لكيد
الأعداء، وتربص جند إبليس اللعين من الإنس والجن.

وهذه الصحة المباركة أخذت تظهر بشكل واضح في كثير من
بقاع الأرض، مما يبشر بيزوغ فجر جديد لحياة مشرقة نظيفة، بعد
التيه والضياح الذي عاشه الناس نتيجة لتمزقهم بين التيارات الفكرية
المتباينة، والأمواج الحضارية المختلفة، مما أحدث عندهم نوعاً من
البلبلة والتمزق الحاد.

وهذه الصحة المباركة التي ينتظر منها أن تُخَلِّصَ عالمنا العربي

والإسلامي من حالة الموات التي تعيشها المنطقة وشعوب المنطقة، لتنشئ مجتمعات قوية نظيفة، يحكمها الإسلام وقيم الإسلام، لن تُشرك بشأنها، لأن أعداء الأمة من الأجانب في الخارج وتلاميذهم في الداخل لن يرضيهم التحول إلى النور أو إلى الأفضل، لأن بقاء الأوضاع كما هي يخدم مصالحهم الخاصة. وكل ما يتعارض مع مصالحهم الخاصة سيقاومونه بكل قواهم، حتى لو كان فيه خير الأمة ومصالحها وسعادتها.

ولما كان نهوض هذه الأمة من كبوتها، ومن سباتها العميق، يقلق الأعداء في الخارج، لأنه يعني بالنسبة لهم عدم السيطرة على هذا العالم — العربي والإسلامي — بأرضه وناسه؛ كان لا بد لهم من تجنيد قوتهم المادية والبشرية والعلمية، مستعينين ببعض النفعيين من أبناء الأمة ذاتها لضرب هذه الصحوة، أو إجهاضها، أو تهيمشها.

ولا غرو أن نجد دولاً عظمى — كأمریکيا مثلاً — تجند إمكاناتها لرصد الصحوة الإسلامية في كل بلد عربي وإسلامي أو غيرها من البلدان، بعد أن غزتهم هذه الصحوة في أمريكا ذاتها. ولذا نجد بعض الكُتّاب والمفكرين يعكفون على عمل دراسات عن الحركات الإسلامية، وينالون بها الدرجات العلمية كالماجستير والدكتوراة، كل ذلك بتكليف ونفقات وزارة الخارجية الأمريكية، والمخابرات المركزية الأمريكية (١) ونجد أناساً من أبناء هذه الأمة العربية

(١) كالدراسة التي قام بها ريتشارد ب. ميتشل عن الإخوان المسلمين.

والإسلامية، يحرصون على جمع كل ما ينزل الأسواق من كتب ومجلات وجرائد وصحف ودوريات ونشرات، لتزويد مكاتب معينة في أمريكا بالذات، أو بريطانيا وفرنسا وألمانيا وغيرها من البلدان، وتجذ في هذه المكاتب كل ما تود رؤيته، حتى تلك الكتب والمطبوعات المتنوعة التي لا تجدها في بعض البلدان الإسلامية والعربية، جهلاً من السلطات أو تعصباً مقيتاً من بعض المسؤولين، تجدها في مكتبة الكونغرس أو الكرملن أو وزارة الخارجية الأمريكية أو المخابرات المركزية الأمريكية... الخ فاذا تعني هذه الأمور؟!!

وقد يشترك العجب إن علمت أن بعض هذه الدوائر الأجنبية تعلم عن أمتنا، وعن رجالها أكثر مما نعلم نحن!! لا لإمكاناتها وقدرتها فقط، ولكن لجهلنا وانشغالنا — أو إشغالنا — بالتافه من الأمور.

ولذلك لا نجد عجباً إذا سمعنا أن وزارات الخارجية في كل من أمريكا وبريطانيا وفرنسا وألمانيا وربما غيرها، طلبت كل منها من سفرائها في الدول العربية والإسلامية، وبمساعدة من أعوان لها في الداخل، رصد الحركات الإسلامية، وكتابة تقارير عنها وعن رموزها وقياداتها.

وبعد كتابة هذه التقارير، ورصد الحركات الإسلامية، ومراقبة الصحوة الإسلامية، لا بد من عمل دراسة شاملة للمنطقة ولسكانها، القصد منها توجيه ضربة للصحوة الإسلامية للقضاء عليها أو إجهاضها أو تهيمشها — كما قلت سابقاً — حتى تبقى المنطقة كلها، بأرضها

وناسها تحت مظلة أعداء هذه الأمة من الشرق والغرب (١).

وإذا كان هذا هو الهدف الذي تسعى إليه هذه الدول بمساعدة بعض أبناء هذه الأمة في الداخل، تحت أسماء ولافتات شتى متنوعة، نجدهم أيضاً يسعون إلى هدفهم باستغلال بعض السلبيات التي تظهر من بعض شباب الصحوة الإسلامية ذاتها، لضربها من الداخل وبنفس هذه الأخطاء ذاتها.

ومن هذه الأساليب الماكرة، التي دُرست بعناية فائقة، استغلال بعض الوقائع الصغيرة، التي حدثت من بعض أفراد الصحوة، وتجسيمها وتكبيرها حتى تبدو في حجم الجبال، ثم يكرون على

(١) نشرت جريدة المسلمون الدولية التي تصدر من جدة في عددها رقم ١٦١ الصادر بتاريخ ١٦ رجب سنة ١٤٠٨ هـ الموافق ٤ مارس ١٩٨٨ م تحت عنوان «دراسة سرية عن المد الإسلامي تعدها السوق الأوربية» قالت فيه: بدأت دول السوق الأوربية المشتركة إعداد دراسة عن المد الإسلامي في الشرق الأوسط تتضمن الدراسة تركيزاً شديداً على الأصولية الإسلامية وانعكاساتها على الأوضاع السياسية في الشرق الأوسط. صرحت مصادر السوق الأوربية في بروكسل بأنه سوف يشارك في إعداد هذه الدراسة عدد من الخبراء والمسؤولين الأوربيين المعنيين مباشرة بمتابعة شؤون الشرق الأوسط وملف «المد الإسلامي». وأضافت هذه المصادر أن قرار إعداد هذه الدراسة اتخذ بعد أن اكتشفت قيادات السوق الأوربية أن عدة دول أوربية لا تملك صورة واضحة وحقيقية بشأن هذه القضية وأبعادها وانعكاساتها السياسية والاقتصادية على أوربا الغربية، ومدى تأثيرها على تطور الأوضاع في الشرق الأوسط.

الدراسة ستنتشر بشكل سري وتوزع على الأعضاء فقط في دول السوق الأوربية المشتركة، مما يدل على مدى الاهتمام المريب بتقصي حقائق أوضاع «الدول الإسلامية» أ. هـ الخبر المنشور في الصفحة الأولى من «المسلمون».

الصحة من جديد، شائين مشنعين مشهرين، حتى تبدو الواقعة التافهة كأنها خط فكري أو سلوكي لدى الصحة الإسلامية، أو لدى الإسلام نفسه، تخدمهم في ذلك عوامل عدة منها:

- أ - غفلة شباب الصحة أحياناً عما يراد بهم .
- ب - سيطرتهم على وسائل الإعلام .
- ج - القهر الذي تمارسه بعض المؤسسات الإعلامية والرسمية التي يقوم عليها بعض أتباعهم وتلاميذهم .
- د - ضعف إمكانيات المسلمين المادية أمامهم .

ولكن الله غالب على أمره، وما يعلم جنود ربك إلا هو، فمن كان يظن أن هذه الصحة المباركة ذاتها تولد من رحم الاضطهاد الهمجي البشع الذي مورس ضد الإسلام والمسلمين وعلماء الإسلام في أكثر من بقعة من بقاع العالم الإسلامي، حتى خيل للناس أن الظلام عم، ولا أمل في بزوغ الفجر أبداً إلى قيام الساعة، وإذا قدرة الله تعالى تتجلى فتقول للناس بلسان الحال: ها هي الحركات الإسلامية تُضربُ وتُشرد وتُقتل أبناؤها ورجالها وعلمائها، حتى إذا أصاب بعض الناس اليأس والقنوط واستسلموا جاءهم البشير: ﴿حق إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصرنا، فنجي من نشاء، ولا يرد بأسنا عن القوم المجرمين﴾ [يوسف: ١١٠] ليعلم الناس جميعاً، أن النصر بيد الله وحده، وأن بقاء الإسلام وانتصاره ليس بفلان أو علان، أو بالجماعة الفلانية أو العلانية، ولكنه بقدرة الله وإرادته، وهو الذي يحفظه إلى قيام الساعة.

أما الناس، فهذا امتحان لهم، ليرى الله — وهو أعلم بخلقه — من يعمل لنصرة الإسلام ويجاهد في سبيله، ممن ينام ويتخاذل فضلاً عن الوقوف منه موقف العداة الخقي أو الجلي. والجهاد في سبيل نصرة الإسلام هو جهاد لمصلحة المجاهد نفسه، فالله غني عن العالمين ﴿ومن جاهد فإنما يجاهد لنفسه، إن الله لغني عن العالمين﴾ [العنكبوت: ٦] ﴿وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوي عزيز﴾ [الحديد: ٢٦]. فجهاد الناس لخدمة الإسلام، إنما هو جهاد لأنفسهم، حتى يرضى الله عنهم، ويستحقون به جنته، وهو امتحان عسير إلا على من أخلص نيته لله، وباع نفسه له، واشترى سلعة الله، ألا إن سلعة الله الجنة.

وحرصاً مني على لفت أنظار شباب الصحوة الإسلامية لهذا الكيد الذي يراد بهم، كتبت هذه الكلمات المباركات إن شاء الله، لأحذر وأنبه، وفي الوقت نفسه أصحح بعض المواقف. فن الأمور التي باتت معروفة لكل ذي تجربة، أن الإنسان الذي عاش في ضياع داخل مجتمعاتنا العربية والإسلامية، من خلال وراثته هذا الدين دون التفاعل معه، حتى أصبح كأنه مكمل للحياة يمكن الاستغناء عنه في أي لحظة، إذا تعارض مع مصالحهم الدنيوية!! . هذا الإنسان إذا خالط الإسلام الصحيح قلبه وروحه، وفتح بصره وبصيرته، أقبل على الإسلام بحب وحماس شديدين، ملتزماً التزاماً قوياً بكل ما يقرأ أو يسمع من قيم الإسلام ومبادئه، وهو في فورة هذا الحماس، يرتكب بعض الأخطاء الصغيرة الهينة، عن جهل وعدم معرفة، فإذا مارس

الإسلام واقعاً حياً في حياته، تراجع عن هذه المواقف، وبدأت الأمور تتضح له.

إلا أن أعداء الأمة في الخارج، وتلاميذهم في الداخل، يأخذون هذه الهفوات فيسلطون عليها مجاهرهم، وينشرونها مكبرة معظمة، حتى يفسدوا على شباب الإسلام حياتهم، ويحولوا بين الناس الآخرين وبين الإسلام، ويقولوا لهم: انظروا.. هذا هو الإسلام الذي يريدونه لكم، وهذه هي رموز الصحوة الإسلامية، وهذا هو سلوكهم.

ولذلك أردت أن أضع الحادثة التي رأيت - أثناء عملي كمدرس بمدارس قطر، وكخطيب بمسجدي كليب، وسعد بن معاذ بالدوحة، وكداعية إلى الله عز وجل، يلجأ الناس إليه في بعض قضاياهم ومشاكلهم - أمام شباب الصحوة الإسلامية حتى ينتبهوا.

وعملي في هذه الهمسات، أنني أذكر الحادثة التي اطلعت عليها، وهي حادثة حقيقية حدثت أمامي، أو وصلت إليّ عن أناس أعرفهم، حتى أكاد أرى رؤوس أصحابها وهي تطل عليّ من بين السطور، إلا أنها لا تعني هؤلاء الأشخاص وحدهم، فقد آخذ الحادثة المعينة، فأضيف إليها من اللمسات التي رأيتها في حوادث أخرى متشابهة لأشخاص آخرين، إلا أنها تخدم فكرة واحدة أو غرضاً واحداً، فأسوق الحوادث المتشابهة تحت عنوان واحد، فتكتمل الصورة من الأشبات المتفرقة للحوادث المتشابهة، ثم أعالج هذه الحادثة - ذات الصور المتعددة - بما حباني الله من علم، ومقدرة على الكتابة والشرح والدعوة إليه.

فلا يظن أحد أنني عنيته بشخصه بهمستي تلك، أو بكلمتي هنا أو هناك، إنما عنيت الحالة ذاتها، والموقف ذاته، كان هنا أو كان هناك، حدث في هذا البلد أو ذلك. لا يعني الأمر بقدر ما يعني تصويب الخطأ، والإرشاد إلى الصواب.

وأريد التأكيد على نقطة مهمة، أحب أن يعلمها كل الناس، وهي أن من عانى الكتابة والتأليف، وعالج الأفكار، يدرك تماماً أن الكلام أو الأفكار التي يطرحها الكاتب، قد تكون بنت حادثة معينة، أو موقف معين، لأشخاص معينين، وقد يكتب فكره هذا، وهو يعيش في جو تحيط به أطياف هؤلاء الأشخاص من كل جانب، فتأتي كتابته متأثرة — بشكل أو بآخر — بالجو الذي يعيشه عند الكتابة.

ولكن بمرور الوقت، وتتابع الزمن، تذهب الأطياف، وتتبدد الأجواء، وقد تنقطع الصلة بين الكاتب وأصحاب هذه الحوادث، ولكن تبقى «الكلمة» وتبقى «الأفكار» حية إلى قيام الساعة.

هذه الكلمات، وهذه الأفكار هي الحقيقة العلمية المجردة، التي يجب أن يحرص عليها الكاتب، فلا يأتي فكره إلا ليخدم الحقيقة المجردة، التي لا علاقة لها بفلان أو بفلان، أو بهذا البلد أو ذلك، لأن كلماته وأفكاره وكتبه ستتوارثها الأجيال، فتصبح شاهدة له أو عليه.

ومن هنا أقول: كتبتُ هذه الكلمات خالصة لوجه الله، طالباً الحق أينما وجدته، لا يعني من كان معي أو كان ضدي، ولكن المهم أنني قلت وكتبت ما أعتقد أنه الصواب، هذا هو الموقف الذي

سبقتي على مر التاريخ حتى ألقى الله عز وجل .

والله — تبارك وتعالى — أسأل، أن يبارك في هذه الكلمات
والهمسات، وأن ينفعني بها ويدخرها لي عنده، وينفع بها كل من
قرأها، إنه سميع قريب مجيب. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب
العالمين.

عَمَّان صباح السبت ١٧ رجب ١٤٠٨ هـ

٥ مارس ١٩٨٨ م

حَيْدَرُفَّه

الاختِلاط العائليّ

دخل الرجل بيت أخيه، فسلم وجلس، وأخذ يتجاذب أطراف الحديث مع أخيه... وبعد فترة، وإذا بنقرات على الباب الداخلي، فقام صاحب البيت وأحضر الضيافة... دهش الأخ الزائر لهذا التصرف؛ فإن زوجة أخيه، والتي هي ابنة عمه، والتي نشأت معها أطفالاً، لا تظهر عليه.. ولا تكلمه...!! نمط جديد في السلوك لم يتعوده...!!

المرأة فهمت بعض تعاليم الإسلام بعد جفاء وطول غفلة، وأرادت الأسرة أن تطبق ما فهمت من تعاليم الإسلام، فتحجبت المرأة، ولم تعد تتكلم أو تجلس مع أقاربها أو أقارب زوجها من الرجال..
شعر الأخ الزائر بشيء من الإهانة لا سيما وهو الأخ الأكبر، ثارت

الدماء في عروقه، غضب، ولم تفلح الحجج القوية في إقناعه، وغضب لغضبه الأب والأم والإخوة والأخوات... وتقطعت حبال المودة، وذر الخلاف والجفاء بقرنه بين الأخوين، ومن ثم بين الأهل وهذه الأسرة التي بدأت تسير على طريق الإسلام، فانقسموا إلى فريقين، وكلاهما يتصور أنه على صواب.

* * *

الإسلام دين الفطرة السوية، وهو دين المودة وصلة الأرحام، ولم يحرم الإسلام شيئاً إلا لضرر محقق يلحقه بالناس، فتعاليمه لحماية المجتمع، لا لتفتيت الناس، وتقطيع الأرحام.

ولما كان الناس قد بعدوا عن دينهم، وحلت محله الأعراف الخاطئة، سلكوا مسالك عدة، استعاضوا بها عن الدين، وفهموا لطول الممارسة أن هذا هو الصحيح، وما عداه باطل.

فلما بدأ الناس يرجعون إلى تعاليم دينهم، وأخذت الصحوة الإسلامية طريقها إلى القلوب؛ فهم بعض الناس الإسلام على غير وجهه، فهم جاؤوا الأمر من أقصاه إلى أقصاه، في حين أن رجعتهم إلى الإسلام وسلوكيات الإسلام لا تعني محاربة كل شيء في المجتمع، فإن بعض القيم والعادات السائدة لها جذورها الإسلامية، ومن الخطأ محاربتها والتصادم معها.

ومن هنا يأتي الشاب الملتزم أو الشابة الملتزمة فيريدان تطبيق الإسلام — بفهمهم الخاص — فيصطدمان مع سلوكيات اجتماعية لا يعارضها الإسلام، وإن كان يهذبها.

فلو أن الناس عَدَلُوا قليلاً في بعض سلوكياتهم لا تفقت مع روح الإسلام ونص تعاليمه، دون مشقة وعسر، أو خلاف يقطع أواصر المحبة وشائج القرى.

والسؤال: هل الإسلام يمنع أن تجلس المرأة مع أقاربها أو أقارب زوجها من الرجال في وجود محرم لها، ولباس شرعي محتشم، متقيدة بشروط التقوى؟

* * *

لقد كانت حياة الصحابة — رضوان الله عليهم — خالية من العقد النفسية، والحساسية المتعبة التي يعيش فيها ناس هذا الزمان، ولقد كان الإختلاط بينهم — بشروطه الشرعية — حاصلًا دون حساسية أو سوء ظن، والأحاديث والوقائع في ذلك كثيرة:

فقد ذكر البخاري — رحمه الله — في باب «تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال» حديث سهل رضي الله عنه — قال: كنا نفرح يوم الجمعة، قلت لسهل: ولِمَ؟ قال: كانت لنا عجوز (وفي كتاب الجمعة: كانت لنا امرأة) ترسل إلى بُضاعة (قال ابن مسلمة راوي الحديث: نخل بالمدينة) فتأخذ من أصول السلق فتطرحه في قدر وتكركر حبات من شعير، فإذا صلينا الجمعة انصرفنا، ونسلم عليها فتقدمه إلينا فنفرح من أجله... إلخ الحديث^(١).

قال العسقلاني في الفتح: «... فلو اجتمع في المجلس رجال

(١) فتح الباري ج ١١ ص ٢٨.

ونساء جاز السلام من الجانبين عند أمن الفتنة» (١) (لاحظ: السلام غير المصافحة).

وذكر البخاري أيضاً في باب «قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس» حديث سهل بن سعد (رضي الله عنه) قال: لما أعرس أبو أسيد الساعدي دعا النبي ﷺ وأصحابه، فما صنع لهم طعاماً ولا قربه إليهم إلا امرأته أم أسيد، بلت تمرات في تور من حجارة من الليل، فلما فرغ النبي ﷺ من الطعام أمأته له فسقته تتحفه بذلك (٢).

وفي رواية: (فكانت امرأته خادمتهم يومئذ وهي العروس). قال العسقلاني في الفتح: «... وفي الحديث جواز خدمة المرأة زوجها ومن يدعوه، ولا يخفى أن محل ذلك عند أمن الفتنة، ومراعاة ما يجب عليها من الستر» (٣).

وروى مسلم — رحمه الله — عن أنس (رضي الله عنه) قال: قال أبو بكر لعمر (رضي الله عنهما): انطلق بنا إلى أم أيمن (رضي الله عنها) نزورها كما كان رسول الله ﷺ يزورها، فلما انتهيا إليها بكت، فقالا لها: ما يبكيك أما تعلمين أن ما عند الله خير لرسول الله ﷺ فقالت: إني لا أبكي، إني لأعلم أن ما عند الله تعالى خير لرسول الله ﷺ ولكن أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء، فهيجتها على

(١) المرجع نفسه ص ٢٩.

(٢) فتح الباري ج ٩ ص ٢٠٥.

(٣) المرجع نفسه ص ٢٠٦.

البكاء، فجعلنا يبكيان معها» (١). قال النووي في شرح صحيح مسلم: «فيه زيارة جماعة من الرجال للمرأة الصالحة وسماع كلامها» (٢).

أما حديث عقبة بن عامر (رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والدخول على النساء. فقال رجل من الأنصار: أفرأيت الحمى. قال: الحمى الموت» (٣) فإنه يعني الدخول عليها والخلوة بها دون محرم.

ويوضح ذلك تمام التوضيح حديث ابن عباس (رضي الله عنهما) أن رسول الله ﷺ قال: «لا يخلون أحدكم بامرأة إلا مع ذي محرم» (٤).

ولا شك أن كلمة «يخلون» تعني الجلوس معها والانفراد بها، لأن الاستثناء في قوله ﷺ: «إلا مع ذي محرم» يعني: إذا كان المحرم موجوداً فلا بأس بالتواجد معها في مكان واحد. ويدل على ذلك أيضاً حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما) قال رسول الله ﷺ: «لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنتان» (٥). والمغيبة هي التي غاب عنها زوجها.

(١) رياض الصالحين ص ٤٧٠.

(٢) هامش إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ج ٩ ص ٣٤١.

(٣) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان ص ٥٦٢.

(٤) متفق عليه. رياض الصالحين ص ٥٨٠.

(٥) صحيح مسلم ج ٤ ص ١١٧١ حديث ٢١٧٣.

أما قوله تعالى في شأن نساء النبي ﷺ: ﴿... وإذا سأتموهن متاعاً فسئلوهم من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله، ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً إن ذلكم كان عند الله عظيماً﴾ [الأحزاب: ٥٣] فإن ذلك خاص بنساء النبي ﷺ، فإذا تقيدت به امرأة من عامة الناس فلا بأس، وإن لم تفعل فلا حرج عليها. أما دعوى أن هذا الأمر يلزم كل النساء فلا دليل عليها.

وأما قول من قال: أن هذا في شأن نساء النبي ﷺ وهن أطهر من غيرهن وأتقى، فالأمر ألزم في شأن من دونهن، فهذا أمر مردود، لأن الله عز وجل أراد أن يحيط بيت النبوة بسياج لا تنفذ منه الريبة، ويعصمه من كل خلل، لأنه أصل الرسالة، وعنهن يؤخذ العلم، وهذا وضع خاص بهن، بدليل أن الله عز وجل ضاعف لهن العذاب، كما ضاعف لهن الثواب كذلك: ﴿يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين، وكان ذلك على الله يسيراً، ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحاً نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقاً كريماً، يا نساء النبي لستن كأحد من النساء...﴾ [الأحزاب: ٣٠-٣٢] وهذا وضع متميز لمكانتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وعلى هذا نقول: أنه في حالة الأقارب الأذنين، والأصهار الأقربين، الحالة التي يشق على الناس فيها العزلة التامة، لا بأس أن تجلس المرأة معهم، في وجود أحد محارمها كالأب والأخ والزوج والابن والعم والخال والجد...، محتشمة حشمة واضحة، آخذة

بأسباب التقوى، وهذا حال الفلاحات في القرى والبدويات في البادية منذ القدم إلى يومنا هذا، حيث يقمن بخدمة الضيوف، والتردد على مجلسهم، ومخالطة الرجال الأجانب (غير المحارم) في الأسواق والحقول، وهن متحفظات بسترهن وحشمتهن (١).

وإن شعرت أن هناك سبباً يخل بذلك، ولا تأمن فيه من الفتنة فلتتحرز من ذلك جهدها، وإن أخذت بعدم الجلوس معهم أو الظهور عليهم والاختلاط بهم بالشروط السابقة، دون عسر أو إحداث خلاف أو تقطيع رحم، فهو أولى وأكمل، وتكون أخذت بالعزائم، والله يوفقها ويثيبها على نيتها.

(١) آداب الزفاف للألباني ص ٩٢ طبع المكتب الاسلامي، يا فتاة الإسلام للبليهي ص ٤٠.

مصافحة الجنس الآخر

سافر الشاب إلى جامعته، تودعه القلوب المحبة رجالاً ونساء، كباراً وصغاراً، سيغيب تسعة أشهر كاملة.

استقر في غربته، ومضت الشهور التسعة، تعلم فيها الكثير، وحنّ فيها إلى أهله وأقاربه كثيراً، واشتاقوا إليه خلالها كثيراً، أخذوا يعدون الأيام لعودته.

هناك فتح الله قلبه، وأثار بصيرته، وفهم شيئاً من دينه، ورجع إلى أهله وأقاربه بفكر جديد، وسلوك جديد، والتزام حديد (بالحاء وليس بالجيم).

هبت العائلة كلها لملاقاته بفرح وشوق، أبوه، أعمامه، أخواله، أمه، خالاته، عماته... زوجة عمه الكبير، والتي هي أكبر من أمه

وأحفادها يملأون البيت .

بالفرحة الغامرة، والشوق الكبير، مدت يدها لتصافحه كما فعل
الباقون، سحب يده ورفض .. فهو لا يصفح النساء ..

صدمت، تألمت، تراجعت يدها، وتراجع معها الحب والوئام،
ونبتت الأشواك، وأزهرت الخلافات، وكثر الكلام، وانقطعت أواصر
القربى، وشائج العائلة الواحدة .

عاد إلى جامعته، ولم يعد الصفاء بعده إلى العائلتين الصغيرتين،
ولم تنفع جلسات التهذئة، ولا مناقشات العائلة، ولا كلمات التبرير
والتماس العذر، وانقسمت الآراء والقلوب إلى حزبين و« كل حزب بما
لديه فرحون » ولوقفهم متعصبون .

* * *

إذا كانت النية الحسنة للإنسان سبباً في مغفرة الذنب عند الله،
فهي ليست كذلك عند الناس، وما لم يترتب على النية الحسنة فعل
حسن، فإنها لا تغتفر عند البشر، ولذلك يجب أن تدرس الأمور بعناية
حتى ينتج الفعل الحسن والسلوك الحسن، لا أن تأتي النوايا الحسنة
بنتائج سلبية سيئة .

والشاب الذي تحمس لدعوته، في فورة انفعاله، في مراحل فهمه
الأولى للإسلام، يتصور أن حماسه هذا، والتزامه هذا، هو الصواب
الذي يريده الله ويؤيده، مهما ترتب عليه من نتائج، حتى ولو كانت
تضر بالإسلام أو تضر بالدعوة إليه، وتصد عن سبيل الله، غافلاً عن

التدرج الهاديء، مغمضاً عينيه عن قوله تعالى: ﴿الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا﴾ [الكهف: ١٠٤].

لقد ورد في شأن المصافحة بين الجنسين عدة أحاديث نوردتها مرتبة حسب أهميتها:

الحديث الأول: عن عروة بن الزبير، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كانت المؤمنات إذا هاجرن إلى رسول الله ﷺ يُمتحن بقول الله عز وجل: ﴿يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبایعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين...﴾ إلخ الآية [المتحنة: ١٢] قالت عائشة: فن أقر بهذا من المؤمنات فقد أقر بالمحنة. وكان رسول الله ﷺ إذا أقرن بذلك من قوطن، قال لهن رسول الله ﷺ: «انطلقن، فقد بايعتكن» ولا والله، ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط، غير أنه يبایعن بالكلام. قالت عائشة: والله، ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء قط، إلا بما أمره الله تعالى. وما مست كف رسول الله ﷺ كف امرأة قط. وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن: «قد بايعتكن» كلاماً^(١).

قال العسقلاني في فتح الباري: أي يقول ذلك كلاماً لا مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة الرجال عند المبايعة^(٢).

(١) صحيح مسلم ج ٣ ص ١٤٨٩ حديث رقم ٨٨، وعند البخاري مثله انظر فتح

الباري ج ٨ ص ٥١٦.

(٢) فتح الباري ج ٨ ص ٥١٦.

وقال النووي في شرح مسلم: فيه أن بيعة النساء بالكلام من غير أخذ بالكف، وفيه أن بيعة الرجال بأخذ الكف مع الكلام، وفيه أن كلام الأجنبية يباح سماعه عند الحاجة، وأن صوتها ليس بعورة، وأنه لا يلمس بشرة أجنبية من غير ضرورة كتطبيب وفصد وحجامة وقلع ضرس وكحل عين ونحوها، مما لا توجد امرأة تفعله، جاز للرجل الأجنبي فعله للضرورة (١).

وقال الشيخ السفاريني: وفي الحديث إشارة إلى مجانبة النساء الأجانب، وعدم النظر إليهن، ومجانبة مسهن (٢).

الحديث الثاني: عن ابن المنكدر عن أميمة بنت رقيقة (بضم الراء وفتح القافين) أنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ في نسوة نبايعه على الإسلام، فقلن: يا رسول الله نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئاً، ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي بهتان نفترقه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيك في معروف. فقال رسول الله ﷺ: «فما استطعتن وأطقتن» قالت: فقلن: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، هلم نبايعك يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «إني لا أصافح النساء، إنما قولي لمئة امرأة، كقولي لامرأة واحدة» (٣). والحديث واضح، فهي تطلب المصافحة في البيعة كما فعل الرجال عند المبايعة، فأجاب النبي ﷺ: «إني لا أصافح النساء».

(١) بهامش إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ج ٨ ص ٦٣.

(٢) شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد ج ٢ ص ٩٣٠. طبع المكتب الإسلامي.

(٣) أخرجه مالك والنسائي وابن حبان وأحمد وغيرهم وهو صحيح الإسناد. انظر شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد ج ٢ ص ٩٢٥، أدلة تحريم مصافحة المرأة الأجنبية عن أحمد اسماعيل ص ١٠.

والحديث الثالث: عن معقل بن يسار (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له» (١).

* * *

هذا عمدة ما ورد في المصافحة من أحاديث، وهناك أحاديث أخرى تتعلق بالموضوع من بعيد، إلا أنها توضح الطريق لفهم القضية التي نحن بصدددها، كما أن هناك أقوالاً للعلماء وروايات نورد أهمها قبل أن نأتي بالخلاصة:

١ - قال ابن عباس (رضي الله عنهما): ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان النطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه» (٢).

قال عبد الرحمن بن نافع: سألت أبا هريرة عن قوله تعالى: ﴿إلا اللمم﴾ قال: القبلة والغمزة والنظرة والمباشرة، فإذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل، وهو الزنا (٣).

٢ - قال ابن الجوزي في تعريف اللمم، وهو أحد أقوال ستة: أنه صغار الذنوب، كالنظرة والقبلة وما كان دون الزنا. قاله ابن

(١) رواه الطبراني والبيهقي، وقال المنذري: رجال الطبراني ثقات رجال الصحيح. انظر الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٣٩ حديث رقم ١٦.

(٢) الحديث أخرجه في الصحيحين. أنظر اللؤلؤ والمرجان ص ٧٢٠ حديث رقم ١٧٠١.

(٣) تفسير ابن كثير. سورة النجم/٣٢.

مسعود، وأبو هريرة، والشعبي ومسروق. ويؤيد هذا حديث أبي هريرة.. ثم أورد الحديث السابق كما في الصحيحين (١).

٣ - نقل العسقلاني في الفتح عن ابن بطال قوله: تفضل الله على عباده بغفران اللمم إذا لم يكن للفرج تصديق بها، فإذا صدقها الفرغ كان ذلك كبيرة (٢).

٤ - وعن ابن مسعود (رضي الله عنه) أن رجلاً أصاب من امرأة قُبْلَةً، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فأنزل الله: ﴿أقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل، إن الحسنات يذهبن السيئات...﴾ فقال الرجل: يا رسول الله: ألي هذا؟ قال: «لجميع أمتي كلهم» (٣).

٥ - وسئل الإمام أحمد: تكره مصافحة النساء؟ قال: أكرهه (٤).

٦ - قال المودودي: وهذه الأحكام أيضاً تخص الشواب من النساء، وأما العجائز اللاتي قد طعن في السن، فتجوز الخلوة بهن ولا يمنع من لمسهن. فيروى عن أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) أنه كان يزور قبيلة كان قد ارتضع فيها، فيصافح العجائز من تلك القبيلة، وقيل عن عبد الله بن الزبير (رضي الله عنه) أنه استأجر عجوزاً لتمرصه، وكانت تغمز رجله وتقلي رأسه (٥).

* * *

- (١) زاد المسير ج ٨ ص ٧٦. طبع المكتب الاسلامي.
- (٢) فتح الباري ج ١١ ص ٤٢٧.
- (٣) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان ص ٧٥١ حديث رقم ١٧٥٨.
- (٤) الآداب الشرعية والمنح المرعية (٢٦٩/٢) (نقلا عن أدلة التحريم ص ٢٥).
- (٥) الحجاب للمودودي ص ٢٧٨ وقد نقله عن تكملة فتح القدير ج ٨ ص ٩٨.

هذه خلاصة الآراء والنقول التي توصلنا إليها في الموضوع، وهي كما تبدو متعارضة، إلا أنها في الحقيقة لا تعارض بينها، والأمر الذي نؤكد عليه قبل سوق الخلاصة التي نراها ونميل إليها، أن المسلم يعيش مجتمعه وحياته، في هذه الفترة من الزمان بكل ما فيها من شبهات وتجاوزات والتزامات... الخ، وليس من المفروض عليه أن يعتزل الناس ويتوقع على نفسه، ولا أن يعيش في مجتمع افترضه افتراضاً في مخيلته، ولا أن يعيش في مجتمع تصوره بعض الناس له وطالبوه بنمط واحد لا يصلح إلا لهذا المجتمع. ومن جانب آخر، هو داعية إلى الإسلام، يأخذ هذه القلوب النافرة برفق، فيعيدها إلى حظيرة الإسلام، دون أن يحدث فيها شرخاً، أو لها ردة فعل تسيء إليها وإليه وإلى الإسلام عن حسن نية وسلامة قصد، ولا نفترض فيه أن يقف موقفاً جامداً لا مرونة فيه، قد يؤدي به وبدعوته إلى مشاكل أخطر من مشكلة المصافحة بجد ذاتها. ولذا نقول وبالله التوفيق:

١ - على المسلم أن يجتنب مصافحة النساء والأجنبيات (غير المحرمات على التأبيد) جهده، سواء أكانت ابنة عمه أو ابنة خاله، أو زوجة عمه، أو زوجة خاله... إلخ. سواء أكانت شابة أو عجوزاً.

٢ - إذا كانت المرأة الأجنبية عجوزاً - من القواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً - أي اللاتي وضع الله عنهن الحجاب كما ورد في سورة النور. فيجوز له مصافحتها مع الكراهة، والأولى تركها (أي المصافحة).

٣ - إن كان هناك ضرورة كعلاج وغيره جاز اللمس سواء أكانت شابة أو عجوزاً، وتقدر الضرورة بقدرها.

٤ - إن كان المسلم في موقف حرج، يرى فيه أن عدم المصافحة يتسبب في مشكلة جرمها أكبر من المصافحة؛ صافح مكرهاً غير بادية، معتبراً ذلك من اللمم، كما في تفسير أبي هريرة وغيره للمم، وهي - أي المصافحة - بلا شك أخف من القبلة التي وردت في حديث ابن مسعود السابق في الصحيحين.

٥ - أن يصلي لله ركعتين يكفر بهما إثم هذه المصافحة، كما في حديث ابن مسعود السابق، وكما في حديث أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال: «ما من مسلم يذنب ذنباً فيتوضأ ويصلي ركعتين إلا غفر له» (١) والحمد لله رب العالمين.

(١) رواه أحمد وأهل السنن. تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٥٨١.

استخدام الشمال في الأكل

حضر الوفد الزائر إلى البلد، ثلة من العلماء وأهل الفضل، وتقدم أحد طلبة العلم فدعا الوفد للإفطار عنده، حيث كانت الأيام من رمضان، ورمضان شهر الكرم والجود، واجتماع الناس على الطعام، وحرص المسلمين على الثواب، فن فطر فيه صائماً كان له مثل أجره.

وحظي الرجل بموافقة الوفد على دعوته، فدعا معهم زملاءه في العمل وأهل الفضل في البلد، فن إكرام الضيف أن تحيطه بمجموعة من معارفه، فإن لم يكن، فن طبقتة، حتى يأنس بهم، وتزول الوحشة، ويقبل على الطعام بنفس طيبة.

وقبيل المغرب تجمع المدعوون في بيت الداعي، وكانوا من بيئات مختلفة وأقطار شتى، وكان من بينهم زميل له في العمل كثير الحياء،

قليل العلم عليه سياء الغرباء من ضعف الشكيمة والميل إلى المهادنة،
والرغبة في عدم المخالفة.

حان وقت الإفطار، فأفطروا وصلوا ثم عادوا لتناول العشاء، فلما
مدت السفرة، وتقدم الجمع للطعام، ومدت الأيدي إلى الزاد؛ مد
هذا الزميل يده اليسرى لتساعد اليمنى في تقطيع اللحم. فما كان من
صاحب الدعوة - الشاب المتحمس للإسلام وللستة - إلا أن انتهره
بشدة على مرأى ومسمع من الحضور، أن كف يدك اليسرى، وارفع
يدك عن الطعام، وسم الله من جديد، وكل بيدك اليمنى فقط.

إحمر وجه الزميل، وغرق في عرقه، وتقلصت رغبته في الطعام وتمنى
لو أن الأرض انشقت فبلعته، أما الحضور، فقد علاهم الوجوم
وكتبوا مشاعر النفور، وإن تظاهروا بالسرور.

ومضت الوليمة، ولم تمض الحادثة، فظلت موضع استهجان ونفور
كلما طفت إلى الذاكرة، وظل أمر اليمن والشمال واستعمالهما في
الأكل موضع مناقشة وحوار، لا سيما والحياة العصرية بما جد فيها من
أفانين الطعام، وضروب الغذاء، وطرائق تناوله مثار بحث وجدل:

الطلاب في المدارس إذا تناولوا الشطائر (السندويشات) مع
العصير أو المياه الغازية، هذه في يد، وتلك في يد؟!
استخدام الملاعقة والشوكة والسكين، أيها في اليمن وأيها في
الشمال؟!

مزاولة الحياة بشكلها العصري في البيئات المختلفة؟!

أين من ذلك كله وضع اليمين والشمال في الاستخدام؟! وكيف يتصرف المسلم بلا حرج؟! أسئلة كثيرة وكثيرة..

* * *

لقد خلق الله الإنسان، وجعل له في خَلْقَتِهِ أعضاء ذات مهام، وجعل لكل عضو فيه مهمة محددة يقوم بها، ليساعد الجسد في عمله خلال رحلة الحياة الطويلة. واستخدام العضو في المهمة التي خُلق من أجلها يريح العضو، وتنجح المهمة، لتوافق الفعل وفاعله. أما إن استخدم العضو في غير مهمته، فقد تكلف صاحبه شططا، وأرهق جسده، ولم يبلغ مراده علي الوجه الأكمل.

والإسلام دين متميز عن كل الأديان والملل والنحل، وكما هو متميز في شرائعه ومناسكه؛ فإنه يجب لأتباعه أن يكونوا متميزين في سلوكهم وحياتهم، في مظهرهم وفي جوهرهم بغير كبر. والنصوص التي دعت إلى هذا التميز كثيرة، يصعب حصرها في مقال واحد، ويكفي أن نشير إلى أن كل آية من القرآن يقول الله عز وجل فيها: ﴿وَلَا تَكُونُوا...﴾ إنما تحمل في طياتها دعوة للتمييز. وأحاديث الرسول ﷺ الداعية للتمييز كثيرة، منها على سبيل المثال: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم» (١) «خالقوا المشركين، وفرّوا اللحى وحفوا الشوارب» (٢) «جُزُوا الشوارب، وأرخوا اللحى. خالفوا المجوس» (٣)

(١) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ص ٥٤٦.

(٢) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ص ٦٠.

(٣) صحيح مسلم ج ١ ص ٢٢٢ حديث رقم ٥٥.

«خالفوا اليهود» (١) «خالفوا أهل الكتاب» (٢).

والرسول ﷺ لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى إليه من رب العالمين، فإن أمر بشيء، أو نهى عن شيء، فإنه لمصلحة متعلقة بحياة المسلمين وآخرتهم. فوجب عليهم اتباعه ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] وَحَرِّمَ عَلَيْهِمْ مَخَالَفَتَهُ وَمَعْصِيَتَهُ.

إلا أن النصوص لا تؤخذ على ظاهرها من قريب، بل لا بد لها من فهم عميق، ومدارسة واعية، مع معرفة متينة بأصول الفقه، وقواعد الترجيح، وطرق الجمع بين الأحاديث... إلخ هذه الأمور المعروفة في استنباط الأحكام. وباختلاف العلماء في المستوى العقلي، والعلمي، والإمام، والاحاطة، والاتقان، والفتح الإلهي؛ تختلف نظرتهم، وقد تتباين الأحكام في المسألة الواحدة، حسب اختلاف بيئات العلماء وأزمانهم، وهذا من رحمة الله بالناس، ومن شمول الاسلام ومرونته، واستيعابه لكل المستجدات في العصور كلها، وصلاحيته للبيئات المختلفة، وتلبية حاجات الناس على اختلاف مشاربهم بيسر وسهولة تصديقاً لقوله تعالى: ﴿.. وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨] ولذا نرى في القضية الواحدة من يقول فيها: واجب، ويقول آخر: مندوب. أو يقول: مكروه أو مباح. ولكل وجهة نظره ودليله الذي اعتمد عليه، ورجح به الحكم.

(١) رواه أحمد وأبو داود.

(٢) رواه أحمد.

ونحن إذا رجعنا إلى القضية التي بين أيدينا، نجد أنه ورد فيها عدة أحاديث:

الأول: حديث عُمر بن أبي سلمة (رضي الله عنه) في الصحيحين. قال: كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ وكانت يدي تطيش في الصحيفة، فقال لي رسول الله ﷺ: «يا غلام، سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك». فما زالت تلك طعمتي بعد (١).

والثاني: حديث سلمة بن الأكوع (رضي الله عنه) في الصحيحين أيضاً. أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشماله، فقال: «كل بيمينك» قال: لا أستطيع. قال: «لا استطعت» ما منعه إلا الكبر، فما رفعها إلى فيه (٢).

والثالث: حديث ابن عمر (رضي الله عنهما) في صحيح مسلم، عن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله» (٣).

والرابع: عن عبد الله بن محمد عن امرأة منهم قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا آكل بشمالي وكنت امرأة عسراء، فضرب يدي فسقطت اللقمة، فقال: لا تأكلي بشمالك وقد جعل الله تبارك وتعالى لك يميناً — أو قال: قد أطلق الله عز وجل يمينك — قالت: فتحوّلت شمالي يميناً، فما أكلت بها بعد (٤).

(١) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان ص ٥٢٥.

(٢) رواه مسلم. رياض الصالحين ص ٣١٤.

(٣) رواه مسلم وأبوداود وابن ماجه. المغني ج ١١ ص ٩٢.

(٤) رواه أحمد والطبراني. ورجال أحمد ثقات. الفتح الرباني ج ١٧ ص ٩٤-٩٥.

هذه أهم الأحاديث التي وقفنا عليها، وقد تناول العلماء هذه القضية بالبحث والدراسة، وخرجوا منها بنتيجتين:

الأولى: أن الأمر فيها للندب، وقد ناصر هذا الرأي طائفة من العلماء منهم الغزالي، والنووي، والقرطبي... وغيرهم. قال العسقلاني في الفتح (ج ٩ ص ٤٣٠): «قال شيخنا في شرح الترمذي: حمله أكثر الشافعية على الندب، وجزم به الغزالي ثم النووي، ولكن نص الشافعي في الرسالة وفي موضع آخر من الأم على الوجوب».

وقال النووي: «استحباب الأكل والشرب باليمين وكراهة ذلك بالشمال، وكذلك كل أخذ وعطاء، كما وقع في بعض طرق حديث ابن عمر (١) وهذا إذا لم يكن له عذر من مرض أو جراحة (٢) فإن كان فلا كراهة» (٣).

وقال القرطبي: «هذا الأمر على جهة الندب، لأنه من باب تشريف اليمين على الشمال... إلى أن قال: فن الآداب المناسبة لمكارم الأخلاق والسيرة الحسنة عند الفضلاء، اختصاص اليمين بالأعمال الشريفة والأحوال النظيفة... وقال أيضاً: كل هذه الأوامر من المحاسن المكلمة والمكارم المستحسنة، والأصل فيما كان من هذا الباب الترغيب والندب» (٤).

(١) يشير إلى زيادة نافع - رحمه الله - «ولا يأخذن بها ولا يعطين بها» انظر الفتح الرباني ج ١٧ ص ٩٤.

(٢) أو عسارة لأنها ضعيفة عندئذ مما لا يستقيم معها الأكل وتذهب اللذة منه.

(٣) شرح النووي على مسلم - بهامش إرشاد الساري ج ٨ ص ٢٦٥.

(٤) نقله العسقلاني في الفتح ج ٩ ص ٤٣١.

والثانية: أن الأمر في هذه الأحاديث للوجوب، وقد ناصر هذا الرأي العسقلاني وغيره، قال العسقلاني في الفتح (ج ٩ ص ٤٣٠): «... وجمع والدي نظائر هذه المسألة في كتاب له سماه: كشف اللبس عن المسائل الخمس، ونصر القول بأن الأمر فيها للوجوب (قلت) - أي العسقلاني - ويدل على وجوب الأكل باليمين ورود الوعيد في الأكل بالشمال»... ثم أورد حديث سلمة بن الأكوع (رضي الله عنه) المتقدم.

* * *

والملاحظ أن هذه القضية تنقسم إلى قسمين، أو مرحلتين: الأولى: استخدام الشمال مطلقاً. والثانية: مرحلة نقل الطعام إلى الفم.

أما المرحلة الأولى، وهي استخدام الشمال فقد قال بعض العلماء: لا تستخدم مطلقاً لا في أكل أو شرب أو توصيل أو مناولة، مستدلين على ذلك بزيادة نافع في حديث ابن عمر (رضي الله عنهما): أن رسول الله ﷺ قال: «لا يأكلن أحد منكم بشماله، ولا يشربن بها، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها» وكان نافع يزيد فيها: ولا يأخذ بها ولا يعطي بها (١).

وإذا نظرنا في الحديث نجد أنه نص على أربعة أمور: الأكل، الشرب، الأخذ، العطاء. هذا إذا أخذنا في الاعتبار زيادة نافع.

(١) صحيح مسلم ج ٣ ص ١٥٩٩ حديث ١٠٦.

فيخرج بهذا النص الاستخدام بشكل عام. ولا يعقل أن تعطل الشمال نهائياً، فما خلقها الله عبثاً، ولا يستقيم الأمر باليمين وحدها، فلا بد من مساعدة الشمال لليمين في كثير من الأعمال، فكون المرء يستخدم الشمال مساعدة لليمين في تقطيع أو إمساك أو تدبير... إلخ كل أمر يصعب على اليمين انجازه وحدها، فلا حرج في ذلك.

أما المرحلة الثانية، وهي نقل الطعام إلى الفم، فالأمر فيه واضح أنه للندب ما لم تكن هناك علة من مرض أو جرح، وإلا فلا حرج، ودليل ذلك فضلاً عن الأحاديث المتقدمة، ما ورد في الصحيحين من حديث عائشة (رضي الله عنها) قالت: «كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنفله وترجله وطهوره، وفي شأنه كله» (١) وحديث أبي هريرة في مسند الإمام أحمد قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا لبستم وإذا توضأتم فابدؤا بأيمانكم» (٢) وقد قال أبو حامد الغزالي في كتابه إحياء علوم الدين واصفاً النبي ﷺ: «ويستعين باليدين جميعاً» (٣) مشيراً بذلك إلى حديث عبد الله بن جعفر (رضي الله عنها): آخر ما رأيت من رسول الله ﷺ في إحدى يديه رطبات وفي الأخرى قثاء يأكل هذه ويعض من هذه (٤). وحديث أنس (رضي الله عنه):

-
- (١) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان ص ٦١. حديث ١٥٢.
(٢) رواه أحمد وابن ماجه وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان والبيهقي. انظر الفتح الرباني ج ٢ ص ٥ حديث ٢١٩.
(٣) إحياء علوم الدين ج ٢ ص ٣٧١.
(٤) رواه أحمد. وهو ضعيف. ذكره الحافظ العراقي بهامش الإحياء ج ٢ ص ٣٧١.

كان يأخذ الرطب بيمينه والبطيخ بيساره فيأكل الرطب
بالبطيخ (١) .

وخلاصة القول: إن استخدام الشمال مساعدة لليمين في
الأعمال كلها جائز ولا حرج في ذلك، بل يصعب على اليمين
الاستقلال بنفسها في كثير من الأمور، حتى لو كان الأمر تقطيع
الطعام أو مسكه أو نقله أو رفعه... إلخ.

أما توصيل الطعام إلى الفم، فهذه مهمة اليمين، فلا تقدم الشمال
عليها بلا عذر كمرض أو جراحة أو فقدٍ أو مشقة، لأن الأحاديث
نصت على ذلك، ولأن الأكل باليمين شعار الإسلام، وموضع تميز
للمسلمين بغير كبر، وإرغام للشيطان بمخالفته، وتكريم للفم. وعليه
فن أراد أن يأكل بالشوكة والسكين فليقطع طعامه بسكينه أولاً ثم
ينتقل هذا الطعام إلى فمه بالشوكة بيمينه، ولا عليه من دعوى
«الأتيكيت» بتقليد الأجانب وأهل الكتاب والكفار بمسك الشوكة
بالشمال والسكين باليمين، وليظهر شخصيته القوية باعتزازه بقيم
الاسلام، ونظام الاسلام، ومنهج الاسلام، وعادات الإسلام...

أما إن كان هناك علة تمنع اليمين من توصيل الطعام إلى الفم
كبتيرٍ أو كسرٍ أو مرضٍ أو جراحة فلا كراهة ولا حرج في استخدام
الشمال.

وأما إن كان السبب بأنه أعسر (يسراه أقوى من يميناه) فهو
يستخدم الشمال في كل شيء — وهذه خلقه ربانية لا دخل له


(١) رواه الطبراني وأبو نعيم . وهو ضعيف . انظر فتح الباري ج ١ ص ٤٧١ .

فيها - حتى أصبحت الشمال أقوى من اليمين، وأدق منها في التحكم، مما يتعذر عليه استخدام اليمين، أو يستخدمها ولكن بمشقة تجعل الطعام لا يستقيم إلى فمه، مما يعرضه للتناثر، ومن ثم الحزج والضيق وعدم الاستمتاع به؛ فعليه أولاً أن يعود يمينه أن تحمل محل يسراه، ولو في الطعام على الأقل - كما فعل بعض الإخوة الصالحين (أحسبه كذلك ولا أزكية على الله) - ممن أعرفهم معرفة شخصية حتى نجح بحول الله وقوته.

أما إن كان الأمر شاقاً عليه، أو كان في وضع يشق عليه فيه استخدام اليمين في توصيل الطعام إلى فمه دائماً، كما هي الحال فيمن يأكل الشطائر (السندويشات) مع العصير، فيأخذ هذه بيد، وتلك بيد، وليس هناك إمكانية الجلوس، أو التمكن من استخدام اليمين دائماً؛ فله أن يستخدم الشمال مع اليمين على هذه الصورة فقط، فقد «ذهب الجمهور إلى أنه يستحب الأكل باليمين والشرب بها لا أنه بالشمال محرم» (١).

وكذلك إذا كانت يمينه فيها طعام، أو آثار طعام، وأراد أن يشرب، أو يناول غيره كوب الماء، وخشي أن يلوث الكوب فتعذر أو يتعذر منها الآخذ - كما يحدث دائماً على الطعام - فله أن يتناولها بالشمال، فإن جعل اليمين مساندة لها حتى يبدو أنه استخدم اليمين جميعاً كان بها، وإن تعذر فله استخدام الشمال وحدها، أخذاً بمذهب الجمهور في عدم حرمة ذلك، والمشقة تقدر بقدرها، والحمد لله رب العالمين.

(١) سبل السلام للصنعاني ج ٤ ص ٣١٨.



دعا الأخ إخوانه إلى الطعام، وطار سروراً وفرحاً بتلبية الدعوة، واجتماع الشمل، فالحياة متع، ومن أمتع متعها عند الصالحين اجتماع الأخوة في الله على الطعام، وكلما زاد العدد زاد السرور والحبور، وأقبل أهل البيت على إعداد الطعام بشوق ونفس طيبة، لأنه طعام يقدم للصالحين الأتقياء.

استعدت الأسرة لاستقبال هذه القلوب الخيرة، لتناول الطعام، وليسود الوثام، ويفوز أهل البيت بدعاء الصالحين. فاجتهدت ربة البيت، وقدمت الطعام البسيط، في تنسيق بديع، وطهي متقن. ووضعت ذلك على طاولة نظيفة، صفت حولها الكراسي بعدد الحضور.

فلما تم الأمر، واطمأن صاحب الدعوة على تنسيق الطعام، وحسن

توزيعه أمام الضيوف ، وحانت لحظة الانتقال ؛ تقدم فدعا إخوانه إلى الطعام في-الحجرة المجاورة .

انتقلوا إلى الحجرة المجاورة، وما إن تقدم أحدهم – وقد كان شاباً متحمساً للإسلام مسموع الكلمة بينهم – حتى رفض الأكل على الطاولة، معتبراً ذلك مخالفة للسنة، فإن النبي ﷺ «لم يأكل على خوان قط» .

أحدث الموقف ضجة وربكة، وأثار امتعاضاً وبلبله، وتقدمت الأيدي فرفعت الطعام عن الطاولة، فمن حامل للصحون، إلى حامل للملاعق، إلى رافع للأكواب... و... و...

أخرجت الطاولة حتى يتسع المكان ويتمكنوا من فرش الأرض، وأخرجت الكراسي حيث لا لزوم لها، وفرشت أوراق الجرائد!!! ووضع الطعام عليها، وتحلق القوم بين راض وساخط، مقرٍ ومعترض .

أما صاحب الدعوة فقد آلمه هذا الصنيع، وأفقده الإحساس بالرضى، ومما لا شك فيه أن أهله أشد منه امتعاضاً، فما من امرأة في الوجود إلا وتعتبر جودة الطعام، ودقة إعداده، وحسن تنسيقه من أهم اختصاصاتها، يسعدها الثناء عليها في ذلك، ويسوؤها أن تضع جهودها عبثاً، ويؤلمها أن تتفوق امرأة أخرى عليها .

أكلوا الطعام بين راض وساخط، مستريح ومنغص عليه، وكثرت الاعتراضات والمدخلات والتساؤلات حول الإبقاء على منضدة السفرة أم إلغائها واستبدالها بجلسة أرضية... و... و...

الإسلام دين الذوق الرفيع، والإحساس المرهف ببدائع صنع الله، وهو دعوة إلى الترقى في حياة الفرد المسلم، وفي حياة الجماعة المسلمة يوماً بعد يوم.

والإسلام مع التطور والتقدم نحو الرقي والكمال بمعناها الحقيقي الذي يجعل الإنسان في سعادة وهناء، لا التطور الوهمي الواقف عند القشور غير النافذ إلى اللباب. ولقد نعى القرآن الكريم على أولئك الجامدين الواقفين عند القديم — من حيث هو قديم — دون استخدام العقل فيما يفيد الإنسان، فقال تعالى: ﴿ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ، قَالَ أَفَأَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ، أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ ﴾ [الشعراء: ٧٤-٧٦].

والإسلام لا يمانع أن نكتسب عادات حسنة من غيرنا، إن كانت صالحة لنا وللحياة، وليس لها تأثير سلبي على عقيدتنا، بل يحصن أتباعه على البحث عن كل نافع في الحياة يعين على أمر الله في يسر وسهولة، وكلما كان الأمر أيسر على الإنسان، كان الإسلام إليه أميل، ما لم يكن إثماً أو قطيعة رحم.

ومن المسلمات أن رسول الله ﷺ عندما أرسل، لم يُرسل لنسف قواعد المجتمع القائم من أساسها، ولكنه بعث لتصحيح الانحراف في العقيدة، وما تبعه من انحراف واخلال في السلوك. أما ما كان حسناً، موافقاً الفطرة والهدى؛ فقد أقرهم عليه ولم يلغ. وهذا واضح تماماً في موضوع الأنكحة في الجاهلية، حيث أبطل ما لا يتفق والفطرة، وأبقى الأسلوب أو النهج الحسن، الذي يرضى عنه الله تعالى، وفيه مصلحة

الأطراف جميعها. ففي صحيح البخاري عن عروة بن الزبير أن عائشة (رضي الله عنها) زوج النبي ﷺ أخبرته أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء، منها نكاح الناس اليوم، يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها، وهذا الذي أقرهم الإسلام عليه، وألغى الثلاثة الأخرى وهي: نكاح الاستبضاع، والعشرة يدخلون على المرأة الواحدة، والبغاء (١). وواضح أيضاً في موضوع حلف الفضول الذي قال عنه الرسول ﷺ: «لو دعيت به في الإسلام لأجبت» (٢). فهو إذن لا يلغي كل شيء من المجتمع، بل يلغي السيئ، ويبقى على الحسن.

ومن المعلوم أيضاً أن السُّنَّة: قول أو فعل أو تقرير، وعندما يقر النبي ﷺ إنساناً على شيء فقد وافقه، ويُلمح في الإقرار جانب طبيعة الناس وعاداتهم المتأصلة فيهم، فهو إن أقر شيئاً، أقر عادة أو فهماً أو رأياً أو سلوكاً، وهذه الأمور لا تنبت من فراغ، بل من خلفية عند الإنسان، هي المجتمع وما يسود فيه من قيم فكرية أو سلوكية... الخ.

أما السُّنَّة الفعلية، فهي تصنف تحت العزائم، فما يفعله الرسول ﷺ قد لا يستطيع فعله عموم الناس، فمن يستطيع أن يصوم صومه؟ أو يقوم قيامه؟ أو يذكر الله ذكره؟... الخ ولذا فهي لأصحاب العزائم.

(١) انظر الحديث في فتح الباري ج ٩ ص ١٥٠.

(٢) فقه السيرة للشيخ محمد الغزالي ص ٧٥ ط الرابعة دار الكتب الحديثة.

أما السُّنة القولية، فهي تصنف في الرخص، وهي لعامة الناس وخاصتهم، ولذا يقول ﷺ: «... فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» (١).

ومن المعلوم أيضاً، أن سلوك الرسول ﷺ في حياته قسمان: قسم لكونه نبي، فنحن متأسون به فيه، ولنا الأجر لقوله تعالى: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾ [الأحزاب: ٢١]. وقسم خاص به لكونه بشر، نقلده ونتبعه إن أردنا، دون إلزام، أو لا نتبعه فيه دون أن يكون علينا إثم أو مؤاخذه، من ذلك: عدم أكله الضب، فلما قال له خالد بن الوليد (رضي الله عنه): أحرام الضب يا رسول الله؟ قال: «لا، ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه» (٢) فهذا جانب شخصي بحت.

هذه مقدمة تيسر لنا الدخول في صلب موضوعنا، وهو تناول الطعام على طاولة السفرة.

أما الحديث الذي استشهد به المعارض على طاولة السفرة فهو لأنس (رضي الله عنه)، وله روايتان في صحيح البخاري:

الأولى: عن قتادة عن أنس (رضي الله عنه) قال: لم يأكل النبي ﷺ على خوان حتى مات، وما أكل خبزاً مرققاً حتى مات» (٣).

(١) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان ص ٣٠٩ حديث ٨٤٦.

(٢) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان ص ٥٠٧ حديث ١٢٧٣.

(٣) فتح الباري ج ١١ ص ٢٣٤.

والثانية: عن قتادة عن أنس (رضي الله عنه) قال: ما علمت النبي ﷺ أكل على سُكْرَجَةٍ قط، ولا نُخْبِز له مرقق قط، ولا أكل على خوان قط. قيل لقتادة فعلى ما كانوا يأكلون؟ قال: على السُّفَرِ» (١).

ورد في هاتين الروایتين ثلاث كلمات، في حاجة لتوضيح وهي: خوان، سُكْرَجَة، السُّفَر.

أما الخوان: فهو المائدة ما لم يكن عليها طعام، وهي ما يؤكل عليه، أو يوضع عليه الطعام للأكل، وهو شيء مرتفع عن الأرض، ويشبهه في زمننا هذا المنضدة (الطاولة) والطبلة، وكل ما يرتفع عن الأرض. والكلمة (خوان) مُعَرَّبَةٌ.

والسُّكْرَجَة: قصعة مدهونة، وقيل قصعة لها قوائم، وهي أيضاً إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الإدم. وهي (فارسية). ويشبهها في زماننا الصحون العميقة والسلطانيات... الخ.

والسُّفَر: جمع سُفْرَة، والسفرة طعام المسافر، وما يحمل فيه هذا الطعام من منديل ونحوه، وسميت سفرة لأنها تبسط إذا أكل عليها. ويشبهها في زماننا مفارش النايلون، والخوص، والورق، والمشمع... الخ ما يوضع على الأرض مباشرة (٢).

والسؤال الآن: لماذا لم يأكل النبي ﷺ على هذه الأشياء أو فيها أو يستعملها؟

(١) فتح الباري ج ٩ ص ٤٣٨.

(٢) انظر في هذا الشرح: فتح الباري، لسان العرب المحيط، المعجم الوسيط.

والجواب: إما لأنها كانت غير معروفة لهم، أو معروفة ولكنها غير منتشرة. وإما زهداً من النبي صلى الله عليه وسلم.

ولنناقش هذين الجوابين حتى نصل إلى الحقيقة، ولنقف عند الجواب الأول: أنها غير منتشرة عندهم وفي زمانهم.

قال العسقلاني في الفتح (ج ٩ ص ٤٣٨): «قال شيخنا في شرح الترمذي: تركه الأكل في السكرجة إما لكونها لم تكن تصنع عندهم إذ ذاك، أو استصغاراً لها، لأن عاداتهم الاجتماع على الأكل، أو لأنها... كانت لوضع الأشياء التي تعين على الهضم، ولم يكونوا غالباً يشبعون، فلم يكن لهم حاجة بالهضم».

ويؤكد هذا الرأي أن أنساً (رضي الله عنه) كان من آخر الصحابة وفاة، فقد عمّر حتى بلغ مئة وثلاث سنين، ومات سنة ثلاث وتسعين من الهجرة^(١) في خلافة الوليد بن عبد الملك^(٢) وقد استعمله أبو موسى الأشعري (رضي الله عنه) عندما كان والياً على البصرة، فجعله عاملاً له على فارس^(٣).

إذن فقد عاش أنس (رضي الله عنه) حتى فتحت البلاد مثل فارس والروم، واختلطت الشعوب، ودخلت عادات وكلمات لم يكن للعرب عهد أو علم بها، أو كان لهم، ولكنها لم تكن منتشرة في محيطهم مثل خوان وسكرجة. وهذا يؤكد أن كلام أنس (رضي الله

(١) أنس بن مالك لعبد الحميد طهماز ص ١٧٤.

(٢) تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٢٠٩.

(٣) أنس بن مالك لعبد الحميد طهماز ص ١٥٧.

عنه) حدث بعد انتشار هذه الأشياء في بيوت المسلمين على أثر احتكاكهم بالفرس، لا سيما وقد عمل أنس (رضي الله عنه) في بلاد فارس — كما تقدم —.

ومما يقوي هذا الرأي، أن المسلمين الأوائل كان فيهم الأغنياء والسادة، ولم نقرأ أو نسمع أنهم كانوا يملكون شيئاً من تلك الأشياء، مع علمنا أن النبي ﷺ كان يأكل في بيوت بعضهم وعلى موائدهم، ولا يعقل ألا يستخدموها إذا كانت متوفرة في بيئتهم.

أما الجواب الثاني: أنه لم يأكل عليها أو يستخدمها زهداً منه ﷺ فقد أورد العسقلاني في الفتح (ج ١١ ص ٢٣٤) قول ابن بطال: «تركه عليه الصلاة والسلام الأكل على الخوان وأكل المرقق إنما هو لدفع طيبات الدنيا اختياراً لطيبات الحياة الدائمة».

ونحن لا نميل إلى هذا الرأي، لأن النبي ﷺ لم يكن في زمانه وفي محيطه من يأكل على أو في هذه الأشياء ويستخدمها، رغم أن فيهم الأغنياء والسادة — كما أسلفت — ولم يؤثر عن النبي ﷺ أنه امتنع عن الأكل عند بعضهم لأن عنده خوان أو سكرجة أو ما شابه ذلك بدافع الزهد أو الترفع عن نعيم الدنيا. قال ابن القيم تعليقاً على موضوع الضب: «بل كان يأكل ما جرت عادة أهل بلده بأكله» (١) فقضية العادة واردة، وكما هو معروف من حياة النبي ﷺ أنه كان لا يجد ما يملأ به بطنه، فإن وجد أكل وتنعّم، فقد

(١) زاد المعاد ج ٤ ص ٢١٧.

أكل الثريد (١) واحتز من كتف الشاة (٢) واختص بطعام أو شراب
تحافاً له (٣) . وهو أعلم خلق الله بقوله تعالى: ﴿ قل من حرم زينة
الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ﴾ [الأعراف: ٣٢] وهو
الملام في قوله تعالى: ﴿ يأيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي
مرضات أزواجك والله غفور رحيم ﴾ [التحريم: ١] . أترأه بعد ذلك
يقف هذا الموقف؟!

كما أن الأكل في هذه الأشياء أو عليها لا ينافي الزهد، لأن
الزهد ليس في هذه الأمور، بل قد يأكل المرء ويلبس ويتنعم في
الحياة وهو من أزهد الناس، قال سفیان الثوري: الزهد في الدنيا
قصر الأمل، وليس بأكل الغليظ ولا لبس العباء، وقال الحسن
البصري: ليس الزهد في الدنيا بتحريم الحلال ولا إضاعة المال،
ولكن أن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يدك، وكان الفضيل
بن عياض يقول عمّن ترك الطيبات من اللحم والخبيص للزهد: ما
للزهد وأكل الخبيص، ليتك تأكل وتقي الله، إن الله لا يكره أن
تأكل الحلال إذا اتقيت الحرام (٤) ...

يتبين لنا من السرد السابق أن النبي ﷺ لم يأكل على خوان أو في

(١) رواه البخاري من حديث أنس (رضي الله عنه). روضة المحبين لابن القيم
ص ٢٩٨.

(٢) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان ص ٧٤ حديث ٢٠١.

(٣) حديث سهل بن سعد في صحيح البخاري. انظر فتح الباري ج ٩ ص ٢٠٥.

(٤) من كتاب مخطوط للمؤلف بعنوان «وقيد آخر».

سكروجة لأنها كانت غير مألوفة ولا متوفرة في زمانهم ولا محيطهم،
وليس للزهد أو التقشف.

ثم إن حديث أنس (رضي الله عنه) بروايته، ليس للإلزام،
ولكنه مجرد إخبار، والإخبار غير ملزم إذا أخذنا بعين الاعتبار موضوع
السنة من قول أو فعل أو تقرير.

ويؤكد عدم الإلزام أن أنساً نفسه (رضي الله عنه) كان له خوان
يأكل عليه، ويتمتع بالطيبات. أورد العسقلاني في الفتح (ج ٩
ص ٤٣٧): «عن قتادة؛ كنا نأتي أنساً وخبازه قائم، زاد ابن ماجه:
وخوانه موضوع. فيقول: كلوا، وفي الطبراني من طريق راشد بن أبي
راشد قال: كان لأنس غلام يعمل له النقانق ويطبخ له لونين طعاماً
ويخبز له الحواري ويعجنه بالسمن».

ولو كان الأمر ملزماً، لكان أنس (رضي الله عنه) أول وأسرع
من يلتزم، ثم إن الأحاديث التي تخبر عن حياة النبي ﷺ بهذه الصيغ
كثيرة «ما شبع رسول الله ﷺ في يوم شبعتين» «ما شبع رسول
الله ﷺ من غداء وعشاء» «ما جمع بين غداء وعشاء ثلاثة أيام
ولاء» «ما رأى رسول الله ﷺ منخلاً من حين ابتعثه الله تعالى حتى
قبضه إليه» (١).

والإخبار هنا لا يخرج عن قول من يقول في زماننا هذا: «ما
علمت أن النبي ﷺ ركب في غواصة قط» أو «ما علمت أن
النبي ﷺ رأى الأهرامات قط» أو «لم يأكل النبي ﷺ الموز حتى

(١) انظر في هذه الأحاديث الترغيب والترهيب ج ٤ ص ١٩٠-٢٠٠.

مات» لا فرق بين هذه العبارات وتلك التي في حديث أنس (رضي الله عنه).

كما أن النبي في الحديث تضمن عدة أشياء منها: ما أكل مرققاً. ونحن الآن نأكل المرقق بلا حرج، ونأكل لب القمح، بل لب القمح هو الغالب على دقيق الناس اليوم، وأكثره وفرة حتى تكاد تعجز أن تجد دقيقاً بنخالته في ظل المطاحن الحديثة والدقيق المستورد، بينما النبي ﷺ — بأبي وأمي — كان يأكل مطحون الشعير بلا منخل، لقلة الطعام وعدم توفر هذه الأشياء كما أسلفنا.

وخلاصة القول:

أن الإسلام يحث على طلب كل ما ييسر الحياة للناس من غير إثم، والطاولة من تيسير الحياة، لا سيما إذا وجدت، وربات البيوت أعلم الناس بذلك، كما أن هناك فئة من الناس لا تحسن التربع أو الجلوس أرضاً لأسباب خلقية (جسدية).

وأن الإسلام مع الرقي والتطور الذي لا يمس عقيدة الناس وسلوكهم بسوء، وهو دين شامل للناس جميعهم، وللبعثات كافة في كل زمان.

وأن طاولة السفرة لا ارتباط بينها وبين الزهد أو التواضع من قريب أو بعيد، فقد يكون الكبر مع الأكل على الأرض، كما يكون مع الأكل على الطاولة، والعكس أيضاً صحيح.

وأن الاهتمام بمثل هذه القضايا وجعلها محور الحياة، يصرف الناس والشباب عن أشياء أهم وأنفع لهم وللإسلام وللدعوة.

تغيير المنكر

رجع الشاب من مغتربه بعد غياب سنة كاملة، كان فيها مكداً
مجداً، رجع بمبلغ من المال يرفع عن أسرته نير الديون، ويعطيها دفعة
إلى الأمام نحو الاستقرار والعيش الكريم، رجع إذن بغنى مادي نسبي .
ولكن الغنى الأكبر في حياته، كان في الفهم الذي بدأ يتغلغل في عقله
عن طبيعة هذا الدين، وفي الحب الجارف الذي سيطر على كيانه
لنصرة الإسلام والدعوة إليه، وحمل القاصي والداني من الأقاليم
والأحباب والأصحاب على الالتزام به، والسير على نهجه .

وللغنى غوائله، ولجريان المال في اليد فعله الساحر الذي يزلزل
كيان الإنسان، ويهز قواعد الثبات عنده — إلا من رحم الله —
وصف الله هذه الحالة بقوله: ﴿ كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظِرٌ ﴾
[العلق: ٦-٧] . فهو طغيان بأي شكل من الأشكال كان .

والناس مع الغنيّ يتنازلون عن الشيء الكثير، وأقرب تنازلاتهم التسليم له بما يقول أو يفعل، وأضعف الإيمان السكوت عن رضى أو مداراة.

وللحماس أيضاً غوائله، من الاعتزاز بالنفس، والاعتزاز بالبضاعة القليلة من الفهم أو العلم، وما يتبع ذلك من استعلاء على الآخرين، وتناول على المتقدمين، وحمل الناس بالحق أو بالباطل على موافقة صاحبه على رأيه أو موقفه، واتهام المخالفين بالمروق من الدين، أو الفهم السقيم.

عاد الشاب المغترب بغنى مادي نسبي ضمن له السكوت من الآخرين، وبحماس ملتهب جعله كالسيل لا يقف، ولا يلتفت إلى جانبي الوادي، يجرف في طريقه كل معترض أو مخالف.

الفرحة تعم البيت بالأخ الأكبر والابن البكر الذي عاد بعد غياب سنة كاملة، لأول مرة في حياته وحياتهم، وجد أخته العروس التي لم يمض على زواجها ستة أشهر في البيت تنتظره مع بقية العائلة، وبعد أن سلم وجلس، وتبادل الفرحة معهم، لاحظ التغيير على أخته في ملابسها وزينتها، فقد أصبحت زوجة، وهي الآن في شهور العسل...

امتعض لهذه الملابس القصيرة، التي تكشف عن الساقين، والشعر المكشوف، والزينة الواضحة، التي لا تختفي عن قريب أو بعيد، فغضب غضبة مضرية، وأمر أخته بتبديل هذه الثياب، وعدم الخروج بها إلى الشارع، مهما كانت الظروف، ولو كانت رغبة الزوج نفسه، لأنها مخالفة لأمر الله، و«لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق».

فاشتد النقاش، وعلا الصوت، فحسم الأب القضية بإرجاء الحوار والحديث في هذا الموضوع إلى ما بعد.

شعر الشاب المتحمس أنها مناورة، وأنهم لن يستجيبوا لدعوة الله التي يحملها لهم من مغتربه، وهم المسلمون!! ولكن فتنة المدنية الحديثة، وحب التقليد ومسايرة العصر طغت عليهم، وهو يريد إرجاعهم إلى حظيرة الإسلام، إلى التدين الصحيح.

مضت الأيام وهم لا يستجيبون لدعوته، يملؤهم الاستخفاف بصغر سنه، والأخت ما زالت على عنادها، فقام إلى ملابس العرس جميعها، فأخذها وكومها كومة في منتصف الحديقة، وسكب عليها «الكاز» وأشعل فيها النار، بين صياح واعتراض ورجاءات وتوسلات، ولكن السيل الجارف من الحماس داس على كل هذه المعوقات وتخطاها، ونفذ الشاب ما يريد، وهو بذلك مسرور لأنه غير المنكر بيده، كما قال النبي ﷺ اقتنعوا أو لم يقتنعوا، المهم أنه استراح لمقدرته على تغيير المنكر، وبأعلى درجات التغيير.

الإسلام دين متكامل، تتجمع أجزاؤه لتكمل بعضها بعضاً، فهي كالحلقات المتصلة في سلسلة، فالحلقة الواحدة تتصل مع هذه بطرف، ومع تلك بطرف، وإذا قُطعت واحدة نُقض التسلسل والتماسك.

ورغم قوة التماسك والتكامل هذه، إلا أن المُشَرَّع وضع داخل بناء الإسلام نفسه، وفي منهجه أسس المناعة الداخلية ضد الانحراف والتبع والتفكك، حتى يبقى الإسلام قوياً.

وطالما أن أفراد المسلمين أخذوا بمبدأ المناعة الداخلية، فالإسلام في نفوسهم وحياتهم بخير، أما إن تركوا قضية المناعة جانباً، وانشغل كل واحد بنفسه؛ دارت الدائرة عليهم، بعد أن تصيب غيرهم، فهم ليسوا بمنأى عن الشر.

والمناعة التي نقصدها هي موضوع: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي قضية الاسلام الهامة التي تبقى حياً في نفوس المسلمين ما تمسكوا بها.

والأمر بالمعروف — وهو الشق الأول لهذا المبدأ العظيم — أيسر على النفوس من تغيير المنكر، ولذا يجد الداعي إلى تغيير المنكر الكثير من العنت والعداوات، حتى ولو كان حصيناً ماهراً.

ونحن لسنا في حاجة للتدليل على أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة المسلمين، فالنصوص كثيرة من الكتاب والسنة يعرفها الجميع، وما أظن أن هناك أحداً من المسلمين البالغين إلا وطرق سمعه شيء من هذه النصوص، حتى بات الجهل بها ليس عذراً، كما هي المقولة العلمية المعروفة: «لا يعذر في دار الإسلام الجهل بالأحكام».

ولكن الأمر الأهم في قضيتنا هذه، هو الفهم التطبيقي لبعض جوانب هذا المبدأ الحيوي، الذي لا بد أن يعم المسلمين، ويرفرف على حياتهم.

ولعل أقرب هذه النصوص مأخذاً، قول النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع

فقبله وذلك أضعف الإيمان» (١). والنبي ﷺ في هذا النص حدد درجات تغيير المنكر، وأناط المسؤولية بآحاد المسلمين (أفراداً) — وفي نصوص أخرى أناطها بالجماعة — وبذلك لا يعذر أحد بترك الجهاد في تغيير المنكر، بدعوى أن لا جماعة تساعد، وجعل هذه الدرجات في مِكنة كل فرد على اختلاف مقدراتهم. فسقط الاعتذار، ورُدت الحجج على المتخاذلين.

ولكن القضية التي التبتت على كثير من الناس، هي قضية تحديد الدرجة التي يكون عليها الفرد عند تغيير المنكر في حادثة معينة، فوقع الخلط، وهذا بدوره أدى إلى كثير من المصادمات والمشاكل في حياة الناس، أفراداً وجماعات.

ولكي نبسط القضية نقول: أن تغيير المنكر بالقلب — وهي أضعف الإيمان — درجة تعم الجميع، ولم تترك عذراً لأحد. فكل مسلم — مهما كان ضعيفاً — يملك تغيير المنكر بالقلب، وحدوده «كراهية المنكر، وعدم مودة فاعليه مهما كانوا». يوضح هذا الموقف قول سيدنا ابراهيم (عليه السلام) بعد أن نصح قومه، وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر، فلم يستجيبوا له: ﴿وأعتز لكم وما تدعون من دون الله، وأدعوا ربي عسى ألا أكون بدعاء ربي شقياً﴾ [مریم: ٤٨] وقول نبي الله لوط (عليه السلام): ﴿قال إني لعملكم من القالين، رب نجني وأهلي مما يعملون﴾ [الشعراء: ١٦٨-١٦٩]. وهذه درجة يملكها كل فرد من المسلمين، فإن قال قائل: قد يجبر فرد على

(١) رواه مسلم. رياض الصالحين ص ١٠٠.

المشاركة تحت ضغط الوظيفة أو العائلة أو سلطان جائر!! قلنا: قد!! ولكن القلب وكراهيته لا يملكها أحد من البشر، ولا سلطان على القلب إلا الله رب العالمين، فلتكن الكراهية المركوزة في القلب، والتي لا تترك صاحبها يستمتع بشيء خالطه المنكر، تماماً كما هي درجة المضطر الذي أبيح له أكل الجيفة!! هل يستلذ بها أو يقوم عليها؟!؟

أما الدرجة الثانية، وهي تغيير المنكر باللسان، فهي لفئة مخصوصة، أكثر قدرة من الفئة السابقة، وهي طبقة الوعاظ، والعلماء، والمعلمين، وكل فرد مسلم يملك هذه المقدرة، سواء أكانت علماً أو جرأة أو فصاحة. وكلما خُص إنسان بنعمة من هذه النعم أكثر من غيره؛ لزمته الحُجة، وكان أكثر مسؤولية أمام الله عز وجل عن تقصيره. قال نبي الله موسى (عليه السلام) عندما أمره الله أن يذهب إلى فرعون لينصحه ويأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر: ﴿وأخي هارون هو أفصح مني لساناً، فأرسله معي ردعاً يصدقني، إني أخاف أن يكذبون﴾ [القصص: ٣٤].

وأما الدرجة الثالثة، وهي تغيير المنكر باليد، فهي مسؤولية فئة من الناس قد خصهم الله بالسلطان، فهم مسؤولون عن تغييره بأيديهم داخل سلطانهم ولا يعذرون بتركه.

ومجال السلطان يختلف من واحد إلى آخر، فالحاكم في دولته أكبر سلطاناً من الوزير في وزارته، والوزير في وزارته أكبر سلطاناً من المدير في دائرته داخل الوزارة الواحدة، ورئيس القسم أقل مسؤولية

من المدير، والأب في أسرته يملك سلطاناً على أهله وأولاده، والمدرس في تلاميذه له هذا السلطان... الخ. ولكن العكس ليس صحيحاً، ومن هنا جاء الخلط. فالمدرس يملك سلطاناً على تلاميذه، ولكن ليس له السلطان على المدرسة كلها بما فيها المدير مثلاً، في حين أن المدير له سلطان على هذا المدرس وغيره من المدرسين وكذلك على تلاميذ المدرسة جميعاً، والأب له سلطان على أبنائه وزوجته، ولكن ليس له سلطان على الحكومة أو الدولة بأسرها... وهكذا.

فصاحب السلطان — المقدر بقدره، كل حسب ما وهبه الله من سعة السلطة أو ضيقها — مسؤول أمام الله عن تغيير المنكر بيده داخل سلطانه وفي حدوده.

وهنا تنشأ تساؤلات: هل للمسلم أن يترك درجة هو فيها إلى درجة أضعف؟ كأن يملك التغيير باليد، فيتركها إلى اللسان، أو باللسان، فيتركها إلى القلب بغير عذر؟ وما هو العذر المسوغ لهذا التحول من درجة إلى أخرى أقل؟

وقبل أن نجيب عن هذه الأسئلة، نحب أن نوضح أن كلمة أو درجة «بيده» لا تعني حرفية الكلمة، بل قد تكون اليد القوة والسلطان القاهر، فأمره هنا — وإن كان باللسان — في قوة التغيير باليد. أرأيت لو أن حاكماً مر في شارع فرأى خمارة أقيمت، فهل عليه أن يأخذ فأساً بيده ويحطمها أو يزيلها، أم يكفي فيها الأمر بإزالتها؟ وهذا الأمر من الحاكم له قوة التغيير باليد. أرأيت لو أن أباً رأى ابنه قد ترك شعره حتى أصبح خنفساً، متشبهاً بالكفار

والفاسقين، فهل عليه أن يمسك بالمقص ويزيل الشعر، أم يكفيه الأمر باللسان، وهو بالنسبة له في قوة التغيير باليد؟

إذن اليد هنا تعني — في معناها الواسع — السلطان القاهر أو الأمر الذي لا يُردُّ أو يكسر.

وأما بالنسبة للأسئلة السابقة، وإن كان ظاهر الحديث يوحي بالتدرج من اليد إلى اللسان إلى القلب، ولكنني أعتقد أنه لا يُقصد هذا الترتيب لذاته، بل الأمر فيه متروك لتقدير الداعية نفسه للموقف الذي أمامه، ودليل هذا أن الله عز وجل قال: ﴿ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ﴾ [النحل: ١٢٥] ويلمح عكس هذا الترتيب تماماً في تغيير المنكر في الحياة الزوجية مثلاً، فالمرأة التي تنشر عن طاعة زوجها، أو يتوقع منها هذا — وهو منكر بلا شك — وضع الله لزوجها أسس تأديبها، فبدأ بأخف الأمور، منتهاً بأصعبها فقال تعالى: ﴿ واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن، واهجروهن في المضاجع، واضربوهن، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً ﴾ [النساء: ٣٤].

والترتيب في تغيير المنكر بين الدرجات ليس بلازم، وإنما يترك الأمر لتقدير الداعية لنفسه، ولموقفه، وللمنكر المراد تغييره، وأصلح الطرق وأقومها في الوصول إلى الغاية المرجوة.

أما الأعذار التي تبيح للمسلم الانتقال من درجة إلى درجة أخرى، أو الأخذ بدرجة دون غيرها فكثيرة، أهمها في تقديري: الخوف على النفس أو الأهل أو المال، دون تحقيق الغاية المرجوة من

الانكار. هذه واحدة، والثانية: أن يؤدي تغيير المنكر إلى نتائج عكسية فتحدث فتنة أو منكر أشد.

أما دعوى ترك التغيير كلياً — أي إنكار المنكر — خوف عدم النجاح؛ فهذه خدعة الشيطان، يخوف بها أوليائه، لأن المسلم عليه أن يدعو بتعقل وروية، بلغ النجاح أو لم يبلغ، فقد وقع أجره على الله.

وهناك نقطة تحتاج إلى توضيح في قضية تغيير المنكر، وهي شروط تغيير المنكر. ورغم ما قال العلماء في بيانها وتعدادها، إلا أنني أرى أن أهم شرطين هما:

١ — أن يكون المنكر منكراً في الشرع، مجموراً عليه من العلماء، أما ما كان في مذهب واحد من مذاهب العلماء، فلا يجوز الإنكار فيه. قال سفيان الثوري (رحمه الله): «إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذي قد اختلف فيه، وأنت ترى غيره فلا تنه»^(١) لأن هذا الموقف مدعاة للبلبة والشوشرة بلا مبرر قوي، ولا فائدة ترجى من ورائه.

٢ — أن يأمن الداعي من وقوع فتنة لا يدري إلا الله تعالى ما تكون عاقبتها^(٢) بمعنى أن يتولد عن تغيير المنكر منكر أشد، ولعل من أبرز الصور في هذا الجانب، ما حدث مع شيخ الإسلام ابن تيمية — رحمه الله — عند احتلال دمشق، فعاث الجنود فيها فساداً، ومن

(١) سفيان الثوري. للدكتور محمد البيانوني ص ٩٨.

(٢) مقدمة كتاب المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد ص ٢٦.

فسادهم شرب الخمر، وما يتبعه من سكر وعريضة، فلما قيل له في تغيير المنكر عليهم قال: دعوهم. لأنهم لو فاقوا قتلوا المسلمين. فهو قد ترك تغيير هذا المنكر، خوفاً من منكر أشد وبلاء أعظم.

ومن القضايا التي تلتبس على كثير من الناس، قضية تغيير المنكر من الأصغر إلى الأكبر، بمعنى هل للابن تغيير منكر عليه أبوه؟ وهل للتلميذ إنكار المنكر على أستاذه؟... وهكذا. والجواب: نعم، للأصغر تغيير المنكر الذي يقيم عليه الأكبر، ولسنا بصدد التوسع في هذه النقطة فجالها بطون الكتب، أو دراسة أوسع، ولكننا نُبَسِّطُ القول فيها فنقول: له أن يغير المنكر باللسان «الموعظة الحسنة» مع الأدب والأحترام والتوقير، فإن أصر الأكبر على موقفه، فللأصغر تغييره باليد، مع الأخذ في الاعتبار عدم تولد فتنة أو مشكلة أكبر من المنكر ذاته (١).

ومن القضايا التي يجب الالتفات إليها في تغيير المنكر — لا سيما باليد — أن اتلاف المنكر لا بد أن يقتصر على المحرم نفسه، ولا يتجاوز إلى الحلال أو المباح، أو الحلال الذي لا بسه حرام، فلو تبدل الوضع لأصبح حلالاً صرفاً، هنا لا يجوز التعدي بالاتلاف. ولكي نوضح هذه النقطة ونُبَسِّطُها نقول: لو أن زجاجة فيها خمر. الخمر حرام، لكن الزجاجة بلا خمر لها استخدامات مفيدة، فيقتصر الأمر على إراقة الخمر ولا يتعداها إلى كسر الزجاجة. وفي قصتنا، إن الملابس في حد ذاتها مباحة، وحلال لها، ولكن الذي جعلها محرمة

(١) راجع إحياء علوم الدين ج ٢ ص ٣١٥-٣١٩ فقد بسط الغزالي القول فيها.

كونها تخرج بها ليراها غير المحارم، فأصبحت حراماً، فلو تغير الوضع، ولم تخرج بها ليراها الأجانب، واقتصرت في لبسها على البيت وأمام محارمها المنصوص عليهم في سورة النور (الآية: ٣١) لأصبحت الملابس حلالاً ولبسها مباحاً ولا حرج فيه، هنا لا يجوز التعدي بإتلاف الملابس كما حدث مع صاحب الحادثة.

وأريد بعد كل هذا أن أهنئ في آذان الدعاة، همسات تنفذ من الأذن فتصل إلى القلب، فتخالطه وتلامس شغافه، وتبلل جفافه.

يا دعاة الإسلام، يا من اتخذتم طريق الدعوة إلى الله مسلكاً صبيغ حياتكم، وقالباً شكل أمانيتكم وطموحاتكم، يا من اخترتم أعلى درجات الحُسن في الحياة الدنيا والآخرة بشهادة رب العالمين: ﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين﴾ [فصلت: ٣٣].

تعالوا نسأل أنفسنا أسئلة، نتعرف من خلالها على حقيقتنا وحقيقة من يحيط بنا، حقيقة البيئة التي نتحرك فيها. من نحن؟ ومن الناس الذين نعيش معهم ونتوجه إليهم بالدعوة؟ ما البيئة التي نعيش فيها نحن وهم؟

نحن مسلمون، والناس الذين نعيش معهم مسلمون، فهم أهلنا وإخوتنا وأقاربنا، يشهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويصلون صلاتنا، ويأكلون ذبيحتنا، لهم ما لنا، وعليهم ما علينا، آمالنا وطموحاتنا وآلامنا واحدة، لا فرق.. لا فرق..

الفارق الوحيد بيننا وبينهم، أن الإسلام في قلوبنا متحرك، وفي قلوبهم نائم مخدّر. الإسلام في قلوبنا متحرك عم الحياة كلها، ونفذ إلى كل خلية في الكون وفي أجسادنا، وعندهم اقتصر على صلوات بلا روح، وعبادات قُرَعَتْ من هدفها، وقيم جُمِدَتْ في خزائن تاريخ الإسلام.

نحن من عهد قريب كنا مثلهم، فأنعم الله علينا بالفهم والهداية، ففهمنا واهتدينا، وصدق الله العظيم: ﴿ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنْ اللَّهُ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء: ٩٤]، ولو عاد الواحد منا إلى الوراء، لتذكر أنه كان واحداً من هؤلاء، فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْهِ بَانِسَانٍ دَاعِيَةٍ — رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ — فَتَحَ عَيْنِيهِ عَلَى حَقِيقَةِ الْإِسْلَامِ، فَكَأَنَّهُ يَوْمَ رَأَاهَا كَأَنَّهَا وُلِدَتْ مِنْ جَدِيدٍ، وَهُوَ يَحْمِلُ لِهَذَا الْإِنْسَانَ كُلَّ حُبِّ وَمُودَةٍ وَمِئَةٍ فِي رَقَبَتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، يَشْهَدُ لَهُ بِالْأَسْتَاذِيَّةِ وَبِالْفَضْلِ، الَّذِي خَرَجَ بِهِ مِنَ الظُّلَامِ إِلَى النُّورِ، وَمِنَ الضُّلَالِ إِلَى الْهُدَى، وَمِنَ الضِّيَاعِ إِلَى الْوُضُوحِ وَالْإِسْتِقْرَارِ وَالرُّؤْيَةِ الصَّائِبَةِ.

ولو عدنا إلى الوراء، لتذكرنا أن هذا الذي فتح عيوننا على حقيقة الإسلام، أخذنا إليها برفق ولين، ولم يأتنا بالضغط والقسوة والشدة، لأن الذي يوافقك على رأيك مكرهاً، وافقك خوفاً أو ضعفاً لا قناعة، وقد قيل: «من وافقك على رأيك تحت الضغط لا زال عند رأيه الأول»، وأن تقدم لإنسان جرعة عسل يستسيغها أحب إليه من برميل علقم.

وندرک أهمية الرفق في الدعوة إلى الله، من هذا التركيز والاهتمام اللذين أولاهما الإسلام للرفق واللين. ففي القرآن الكريم والسنة المطهرة فيض من النصوص التي تطالب بهذا الرفق، فالله تعالى يقول: ﴿أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين﴾ [النحل: ١٢٥] وفي الصحيحين من حديث عائشة (رضي الله عنها) قال رسول الله ﷺ: «إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله» (١) وفي صحيح مسلم من حديث عائشة (رضي الله عنها): «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه» (٢) ذلك أن التوفيق والنجاح مقرون بالرفق، لأن القضية أساساً تتعامل مع القلوب، وما لم يكن القلب رحيماً، والتعامل رقيقاً رقيقاً، أغلقت قلوب الآخرين دونه، ولذلك يقول الله عز وجل لنبيه ﷺ: ﴿فما رحمة من الله لنت لهم، ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك﴾ [آل عمران: ١٥٩] ولهذا كانت توجيهات الرسول ﷺ - المجرب للأساليب، وأستاذ الدعوة الأول - إلى أتباعه أن يأخذوا جانب الرفق مع المدعو، لأنه طريق النجاح والفلاح، ففي حديث جرير بن عبد الله (رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من يحرم الرفق يحرم الخير كله» (٣) وفي حديث عائشة (رضي الله عنها) أن النبي ﷺ قال: «إن الله رفيق

(١) متفق عليه. رياض الصالحين ص ٢٧٥.

(٢) المصدر السابق.

(٣) رواه مسلم. رياض الصالحين ص ٢٧٥.

يجب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه» (١).

ولعلكم سمعتم أو قرأتم القصة الرمزية (الأسطورة) التي تتحدث عن المنافسة بين الشمس والرياح في مقدره كل منها على إجبار بدوي في الصحراء على خلع رداءه، فقالت الرياح: أنا أقدر منك، وقالت الشمس: بل أنا أقدر منك، فدخلتا في تنافس، فأعطت الشمس الفرصة للرياح، فغابت عن الكون، واختفت خلف السحب، وبدأت الرياح تهب، وتزداد شدة وعتفاً، والبدوي متمسك بردائه وكلما اشتدت؛ زاد تمسكه بردائه، وتلففه به، حتى عجزت الرياح رغم عنفها وقوتها وأعاصيرها. فلما بان عجزها واستسلمت؛ سكنت وأعطت المجال للشمس، فأخذت تطل بوجهها برفق من بين الغيوم، فدفىء الكون، ودخل الدفء برفق إلى جسد البدوي، وبدأت الشمس تزيد من حرارتها رويداً رويداً بتدرج رقيق، لم يعد البدوي يطيق رداءه، فخلعه وألقاه جانباً...

وأريد طرح سؤال هنا، أوجهه إلى الدعاة المتحمسين المخلصين من الشباب: أي الطريقتين تريد سلوكه في دعوتك، الأسهل أم الأصوب؟!

فإن كنت تريد الأسهل، حتى تستريح وتعتذر إلى الله، أنك قت بواجبك، نجحت أم لم تنجح! فدونك العنف والشدة والصراخ والظهور وإعجاب الجمهور!! ولكنك في النهاية ستكتشف أنك لم

(١) رواه مسلم. رياض الصالحين ص ٢٧٥.

تنجح، فلم تكسب أحداً إلى صفك، بل كسبت العداوات، فضلاً عن أن عملك حبط، لأنه لم يكن خالصاً، بل وقد تكون بعملك أو سلوكك هذا تسببت في نفور الناس من الإسلام، ورفضهم لقيمه ومبادئه التي تنادي أنت بضرورة هيمنتها على مناحي الحياة جميعها، فتكون بذلك ممن ينطبق عليهم قول الله تعالى: ﴿الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا﴾ [الكهف: ١٠٤]، ولذلك كان رسول الله ﷺ يبغض التنفير ويحذر منه، ويوجه نظر صحابته إلى ذلك، ففي الصحيحين من حديث أنس (رضي الله عنه): «يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا»^(١) وفي حديث ابن مسعود (رضي الله عنه) في الصحيحين، أن رجلاً قال: يا رسول الله! إني لأتأخر عن صلاة الغداة من أجل فلان مما يطيل بنا، فآرأيت رسول الله ﷺ في موعظة أشد غضباً منه يومئذ: ثم قال: «إن منكم منفرين.... الخ الحديث»^(٢).

وقد كان أحد الشباب المتحمس للدعوة في العصر الحديث، إذا دخل بيتاً فوجد فيه تمثالاً مما يصنع الناس في مجالسهم للزينة — حسب مفهومهم الخاطيء — قام وحطم التمثال، فنفر الناس منه، وشكوه إلى داعية كبير، فنصحه قائلاً: لا نريد منك أن تحطم تماثيل الناس، بل مهمتك أن تجعلهم يحطمون تماثيلهم بأيديهم^(٣). وهذه

(١) متفق عليه . رياض الصالحين ص ٢٧٥ .

(٢) متفق عليه . مشكاة المصابيح ج ١ ص ٣٥٤ حديث ١١٣٢ . طبع المكتب الاسلامي .

(٣) كتاب «وقفيد آخر» للمؤلف .

لفتة رائعة في توضيح دور الداعية الحصيف في تغيير المنكر. أما إذا اتخذ العنف سبيلاً، فقد يتولد عنه عنف مضاد أكبر، وأضعف الإيمان فشله في كسب قلوب الخلق إلى منهج الإسلام ودعوته. ذكر الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد في مقدمته لكتاب المنهج الأحمد نقلاً عن (طبقات ابن رجب ١٣٠/١ طبعة دمشق) أن أحمد بن علي بن أحمد العثي — وهو أحد المشهورين بالزهد والصلاح، وكان عفيفاً لا يقبل من أحد شيئاً، ولا يسأل أحداً حاجة لنفسه، وكان كثير الصوم والصلاة، مكرماً عند الناس أجمعين — يدخل مرة مع الصُّنَّاع إلى دور السلاطين، وكان فيها صور مجسمة عن الإسفيداج، فيلتمس فترة يخلو فيها بهذه الصور، فإذا وجدها أنحى عليها فكسرها، فإذا استعظموا ذلك منه قال: هذا منكر، والله تعالى قد أمر بكسره، ويرفع أمره إلى السلطان، ويذكر — مع ذلك — أنه رجل صالح مشهور بالديانة، فيقول السلطان: يخرج، ولا يكلم، ولا يقال له شيء يضيق به صدره، ولا يجاء به إلى عندنا مرة أخرى (١).

فالنجاح الحقيقي في النفاذ إلى اللب، لا في البقاء على سطح الجلد، عند القشرة الخارجية، فكم من معركة خضناها مع الخصم، في مجال العلم والحجة والمناظرة، فخرجنا منها منتصرين، مظهرين لضعفه وخذلانه ومخالفته وتهافت حجته، ولكن هذا الانتصار انتصار أشبه بالهزيمة، لأنه انتصار أجوف، لم يؤدي إلى نتيجة إيجابية، والنتيجة الإيجابية هي تحول الذي غيرت المنكر عليه إلى مقتنع، القناعة التي تدفع صاحبها إلى العمل المتحمس للإسلام والدعوة إليه، أما من

(١) المقدمة ص ٢١.

سَلِّمْ لكَ مَكْرَهَا، فَهُوَ لَا يَتَحَمَّسُ لِرَأْيِكَ، وَلَا لِفِكْرَتِكَ، وَإِنْ تَظَاهَرَ بِذَلِكَ، لِأَنَّ مِنَ الْمُسْلِمَاتِ فِي الْحَيَاةِ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَمِيلُ إِلَى مَنْ هَزَمَهُ وَعَرَى ضَعْفَهُ وَأَشْهَرَ خَطَأَهُ، وَلِذَلِكَ يَبْقَى هَذَا الْإِنْسَانُ سَلْبِيًّا، يَتَظَاهَرُ بِالْمُوَافَقَةِ، فَإِنْ لَاحَتْ لَهُ بَارِقَةٌ؛ تَقَلَّتْ وَانْعَطَفَ مَرَّةً أُخْرَى إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ.

وَخُرُوجِ الْإِنْسَانِ مِنْ حِوَارٍ أَوْ جَدَلٍ أَوْ مَوْقِفٍ مُنْتَصِرًا فِي مَجَالِ الْحِجَّةِ، وَلَكِنَّهُ مَهْزُومٌ كِدَاعِيَّةٍ بِمَجَالِهِ قُلُوبَ الْخَلْقِ قَبْلَ عَقُولِهِمْ، فَتَلْكَ نَتِيجَةٌ سَيِّئَةٌ، وَسَهْمٌ ضَلَّ هَدْفَهُ. وَأَمَّا الْإِنْتِصَارُ الْحَقِيقِيُّ لِلدَّاعِيَّةِ فَهُوَ عِنْدَمَا يَجُولُ مَرْتَكِبٌ الْمُنْكَرَ إِلَى صَنْعِهِ عَنِ قَنَاعَةٍ وَحُبِّ، فَيَصْبِحُ هَذَا الْمُتَحَوِّلُ حَامِلًا لِفِكْرِهِ، الَّذِي هُوَ فِكْرُ الْإِسْلَامِ وَمُبَادِئُهُ وَقِيمُهُ الَّتِي نُرِيدُ لَهَا أَنْ تَعْمَ الْأَرْضَ، وَتَعِيدَ الْمَجْدَ.

أَمَّا إِذَا أَرَادَ الدَّاعِيَّةُ الْمُتَحَمَّسُ أَنْ يَسْلُكَ الطَّرِيقَ الْأَصُوبَ، فَإِنْ هَذَا الطَّرِيقُ لَهُ عِلَامَاتٌ وَصُورٌ، يَجِبُ أَنْ يَعْرِفَهَا وَيَسْتَرْشِدَ بِهَا حَتَّى لَا يَضِلَّ وَلَا يَنْحَرِفَ، وَيَصِلَ إِلَى هَدْفِهِ دُونَ تَضْيِيعِ وَقْتٍ أَوْ جَهْدٍ. وَأَرْشِدُ الشَّبَابِ الْمُسْلِمِ الْمُتَحَمَّسِ إِلَى بَعْضِ هَذِهِ الْعِلَامَاتِ فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقَ:

١ — يَجِبُ أَنْ يَتَحَمَّسَ الشَّبَابُ الْمُسْلِمُ الدَّاعِيَّةَ الْحَصِيفَ طَرِيقَهُ فِي تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ، فَيَكُونُ كَيْسًا فَطْنًا، فَيَخْتَارُ الْوَقْتَ الْمُنَاسِبَ، بَعِيدًا عَنِ أَعْيُنِ النَّاسِ وَسَمْعِهِمْ، لِأَنَّ الْمُتَحَدِّثَ فِي السَّرِّ نَاصِحٌ، وَفِي الْعَلَنِ فَاضِحٌ.

وَيَخْتَارُ كَذَلِكَ الْحَالَةَ الْمُنَاسِبَةَ، فَلَا يَنْصَحُ الْعَرِيسَ مِثْلًا لَيْلَةَ زَفَافِهِ

بالزهد في الدنيا.. فأنى يستجيب له؟! ولا يقول للغضبان في ثورة انفعاله: «صل على النبي» يريد بذلك تهدئته، فيتعدى الغضبان على مقام النبي ﷺ من حيث لا يشعر، فيكون الداعية سبباً في وقوعه في الإثم، وقد لمح القرآن لمثل هذا الموقف في قوله تعالى: ﴿ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم﴾ [الأنعام: ١٠٨]. فالإنسان تحت سيطرة الانفعال والغضب لا يدري ما يقول، فلا يدفعه إلى المعصية بزعم تغيير المنكر.

٢ – وعليه أن يختار الأسلوب (أو الدرجة) التي يغير بها المنكر، وهل هي باليد، أم باللسان، أم بالقلب، مراعيّاً شروط ذلك، ملتفتاً إلى نقطتين مهمتين:

أ – الإخلاص لله، لا للتعالي أو التعالم أو الظهور.

ب – عدم إحداث مفسدة أكبر ضرراً من المنكر المراد تغييره.

٣ – أن يعتمد أسلوب الرفق واللين في شأنه كله، مقدماً إياه على أي نهج آخر، ويصبر ويحتسب. ذكر الأستاذ عبد البديع صابو رحمه الله – أنه ذهب في معية الشيخ حسن البنا – رحمه الله – لزيارة عمدة في إحدى قرى الشرقية بمصر، وكان هذا العمدة قد تعلم في بريطانيا!! وطلب من الشيخ حسن البنا زيارته في قريته، فلبى الشيخ الطلب، قال عبد البديع صقر: فلما قدمت الضيافة، وإذا بالقهوة في فناجين زجاجية لها قواعد من الذهب «تليسية» فأخذنا ننظر إلى حسن البنا كيف سيتصرف في هذا الموقف، فما كان منه إلا أن نزع الفئجان الزجاجي من قاعدته الذهبية بهدوء، ودون أن يشعر

به أحد، وشرب قهوته ولم يتكلم مع العمدة في شيء.

قد يكون حسن البنا ترك السلوك الهادىء يقوم مقام الوعظ والتذكير والكلام، وقد يكون أرجأه حتى يختلي بصاحب البيت، فنصح أخاه في السر فقد زانه، ومن نصحه في العلن فقد شانه، وقد.. وقد.. ولكن في النهاية خرج حسن البنا من تلبية الدعوة وقد ملك قلب العمدة الشاب المثقف المتعلم!!.

٤ — ألا يظهر للمدعو (المراد تغيير المنكر عليه) أنه أعلم منه، فالتفوس تأبى هذا وتنفر منه، أما إن جاءها بالتواضع وخفض الجناح؛ مالت إليه. يروى أن الحسن والحسين (رضي الله عنهما) عندما كانا صبيين صغيرين رأيا شيخاً كبيراً لا يحسن الوضوء. فكيف غيرا المنكر عليه. أو بتعبير أدق: نصحاه وعلماه؟! . قال له: يا شيخ نريدك أن تحكم بيننا، فقد اختلفنا في أننا أحسن وضوءاً من الآخر، فتوضأ الحسن والشيخ ينظر، ثم توضأ الحسين، فقال الشيخ: كلاكما على صواب، وأنتما أحسن وضوءاً مني!!

فإذا اتبع الداعية الحصيف هذه النقاط وغيرها، بلغ دعوته، وأثر في غيره، وكم شاهدنا أناساً فشل معهم بعض الدعاة، ولم يستطيعوا التأثير فيهم، فلما جاءهم داعية أخرى؛ انجذبوا إليه وتأثروا به، واقتنعوا بدعوته. فأين كان الخلل؟!!! في جهاز الإرسال أم جهاز الاستقبال؟! لا شك أن الداعية الأول لم يفهم طبيعة هؤلاء، ولم يأتهم بالأسلوب الهين اللين، والطريقة الأقرب إلى قلوبهم.

* * *

وفي خاتمة موضوعنا هذا أسوق بعض المواقف للرسول ﷺ في تغيير المنكر، تغيير الداعية الرفيق، والمعلم الحصيف، والمربي الفطن.

١ — عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال أعرابي في المسجد، فقام الناس إليه ليقعوا فيه، فقال النبي ﷺ: «دعوه وأريقوا على بوله سجلاً من ماء أو ذنوباً من ماء، فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين» (١).

٢ — وعن معاوية بن الحكم السلمي (رضي الله عنه) قال: بينما أنا أصلي مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله، فرماني القوم بأبصارهم!! فقلت: واثكل أمياه!! ما شأنكم تنظرون إليّ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني لكتني سكنت، فلما صلى رسول الله ﷺ فبأبي هو وأمي، ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني. قال: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن» أو كما قال رسول الله ﷺ... الخ الحديث (٢).

٣ — وعن أبي أمامة (رضي الله عنه) قال: إن فتى من الأنصار أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إنذني لي بالزنا، فأقبل القوم عليه فزجروه وقالوا: مه مه. فقال — أي النبي ﷺ —: أدنه، فدنا منه قريباً، قال: فجلس، قال: أتجبه لأمك؟! قال: لا والله، جعلني الله

(١) رواه البخاري. رياض الصالحين ص ٢٧٥، والترغيب والترهيب ج ٣ ص ٤١٧.

(٢) رواه مسلم. رياض الصالحين ص ٢٩٧.

فداك . قال : ولا الناس يحبونه لأمهاتهم .

قال : أتجبه لابنتك؟! قال : لا والله يا رسول الله ، جعلني الله فداك ، قال : ولا الناس يحبونه لبناتهم .

قال : أفتجبه لأختك؟! قال : لا والله ، جعلني الله فداك ، قال : ولا الناس يحبونه لأخواتهم .

قال : أفتجبه لعمتك؟! قال : لا والله ، جعلني الله فداك ، قال : ولا الناس يحبونه لعماتهم .

قال : أفتجبه لخالتك؟! قال : لا والله ، جعلني الله فداك ، قال : ولا الناس يحبونه لخالاتهم .

قال : فوضع يده عليه ، وقال : اللهم اغفر ذنبه ، وطهر قلبه ، وحسن فرجه . فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء (١) .

(١) الفتح الرباني جـ ١٦ ص ٧٠ . وقال الشيخ أحمد البنا شارح المسند : سنده عند الإمام أحمد جيد .

زينة المرأة

بدأ الشاب المتزوج يتغير، ترك السهر خارج منزله، لم يعد يتردد على أماكن اللهو، ولم يعد يقبل على التلفاز إقبال المخدر المسلوب الإرادة. بدأت طباعه ترق، وأخذ التفكير الكثير يشغل يومه، والامتعاض من كثير من الأشياء والأمور التي تحيط به يصبح نهجاً له.

هذا التغير الذي طرأ على حياته، أخذ يمتد إلى كثير من الأشياء والناس، امتد إلى أكله وشربه ونومه واستيقاظه، بيته وعمله، زملائه وأصدقائه، أمه وأبيه وزوجته... كل شيء يحيط به بدأ يتفاعل معه بطريقة مغايرة، فقد أصبح يكثر من الصلاة والتردد على المساجد، والمحافظة على الفروض كلها في بيوت الله، كما أصبح يكثر من الصيام والتنفل، وأضحى كثير الاحترام لوالديه، عظيم المودة لزوجته وأصهاره

وجيرانه والناس كافة. أصبح دقيقاً في مواعيده، ملتزماً بشرف الكلمة إذا تحدث أو وعد، إلا أنه في كثير من الأمور أصبح حاداً سريع الغضب، مصراً على رأيه، لا يهادن ولا يقبل بالحلول الوسط.

دخل على زوجته يوماً فوجدها قد ترينت له كأجل ما تكون الزوجة، وأحسن ما تكون الزينة، كما يحب دوماً ويشتهي، وإذا به ينتهرها، ويأمرها بغسل هذه الأصابع، والبعد عن هذه المساخر كلها، يريد وجهها خالياً من كل شيء، لا يُمس إلا بالماء والصابون فقط، وعليها أن تهتم بدينها وتقواها وخوفها من الله، وعدم الركون إلى الدنيا وزخرفها، استعداداً للموت الذي يأتي بغتة، واستعداداً لليوم الآخر!!

تقبلت الزوجة الأمر بالامثال، فسارعت إلى غسل وجهها، وتنفيذ طلبات زوجها، فهو في حالة من الانفعال والإصرار لا تسمح لها بالمناقشة أو الاستفسار.

ومضت الأيام على أمل أن تزول هذه الحالة، أو يسمح لها أن تتزين له كما تفعل مثيلاتها، ولكنه يوماً بعد يوم يزداد إصراراً وإغراقاً، وزاد الطين بلة، أن صديقاتها وأمها وحياتها وجدتها وأخواتها وكل من يعرفها يلمنها على إهمال نفسها، وترك زينتها، فأخذت تناقشن أحياناً، ناقلة لمن وجهة نظر زوجها ورغباته، التي هي وجهة نظر الإسلام!!.

كانت تغلبن مرة فيقتنعن — أو هكذا تتصور — ومرة تضعف فلا تجد حجة جديدة تدلي بها، لا سيما وقد تكررت حجتها حتى ملتها النساء، ولكنها في كل مرة تُهزم فيها تشعر بالضيق والخرج، حتى

تصل إلى درجة التمزق الداخلي، فما إن تخلو بنفسها حتى تسارع إلى البكاء، تنفيساً عما في نفسها من ضيق وحرَج وتمزق.

وبدأ الصراع بينها وبين زوجها، وبدا عليها عدم الاقتناع بكثير مما يقول، تساندها في ذلك رغبة خفية لا تعرف لها تفسيراً، ملكت عليها قلبها وعقلها ومشاعرها.

الإسلام دين القيم والمثل الرفيعة، التي ترفع من شأن الإنسان وقدره، حتى يليق بمقام العبودية لله رب العالمين، وكما هو دين القيم والمثل، فهو أيضاً دين الواقع الذي لا يطالب الناس بأمر فوق طاقتهم، أو مخالفة لفطرتهم التي فطرهم الله عليها. فهو إذن دين منسجم مع بشرية الناس، آخذاً بهم نحو الرقي والرفعة، نحو المثل والقيم، التي هي في صالح الإنسان، تشرفه وتصعد به إلى القمم، ولا تبقيه في الحضيض.

ومما لا شك فيه، أن الإسلام يسعده هذا الحماس النابع من القلب، وهذا الاندفاع إلى تطبيق شرع الله، والتزام منهجه، لأنه مؤشر على التوبة من المعاصي والانحراف، ومؤشر كذلك على انتهاز الاستقامة طريقاً، فالله أفرح بتوبة عبده من صاحب بعير قد سقط على بعيره وقد أضله في أرض فلاة (١).

ولكن الإسلام الذي يفرحه هذا الحماس، وتسعده هذه الرجعة

(١) أصله في الصحيحين من رواية أنس بن مالك (رضي الله عنه). رياض الصالحين

إلى الله، ويقدر هذا الانفعال، لا يريد لهذا الحماس أن يتمادى
فينحرف بصاحبه إلى غير منهج الإسلام ذاته، لأن فورة الحماس تضل
العقل أحياناً — بل كثيراً — فيختط صاحبه لنفسه طريقاً يبعد عن
الإسلام، وإن تصور هو أنه عين الإسلام ولبه.

فالإسلام مع الحماس المتزن الذي يُبقي الشعلة متقدة في القلب
والوجدان، حتى وإن هدأت حدتها أبقت صاحبها على الفطرة الخيرة
السليمة، والتي هي متفقة تماماً مع قيم الإسلام ومنهجه. وليس مع
الحماس الذي يؤدي إلى انحراف في الفكر أو السلوك، فيصطدم
صاحبه بعقبات كثيرة، تؤثر عليه تأثيراً سلبياً، أبسطها وأقلها ردة
الفعل إلى التفلت، أو العزلة والتفوق وكرهية الناس ورميهم
بالمروق، والإحساس بالتميز المتعالي على الخلق.

وهذا الشاب المتحمس، الذي يدعو زوجته — في فورة انفعاله
وحماسه الأولى — إلى ترك التزين، غابت عنه — أو لم يدرك — حقيقة
الفطرة البشرية للنساء، فهو يتصور أنه بدعوته هذه، أو موقفه هذا
سيحول زوجته بين يوم وليلة إلى «رابعة العدوية» بل لعله يسعى إلى
هذا من حيث يدري أو لا يدري، أو يظن أن هذا غاية الكمال، ولا
كمال غيره.

والإسلام ليس من منهجه أن تصبح كل النساء «رابعة العدوية»
وليس مطلوباً من المرأة أن تتخذ خط رابعة العدوية نفسه، فالمرأة
الصالحة، والزوجة الفاهمة، التي تقوم بواجبها نحو ربها ثم زوجها
وأولادها خير قيام، لا تقل كثيراً عن رابعة العدوية (رحمها الله)

ومثيلاتها من الصالحات الزاهدات . ففي حديث أنس (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « المرأة إذا صلت خمسها ، وصامت شهرها ، وأحصنت فرجها ، وأطاعت בעلها ، فلتدخل الجنة من أي أبواب الجنة شاءت » (١) .

والحقيقة التي يجب أن يدركها الناس — كل الناس — ، أن المرأة جبلت على حب التزين بدرجات متفاوتة بين واحدة وأخرى ، وأن هذه الرغبة عندها فطرة فطرها الله عليها ، وليس صحيحاً أن المرأة تزين من أجل «رجل ما» ، وإنما تزين لأنها فطرتها وتكوينها ونزعتها ، وليس أول على ذلك من سلوك البنات الصغيرات ، اللواتي لم يبلغن الحيض بعد ، ورغبتن في الزينة ، واهتمامهن بها ، وقد يقول قائل : إنما تقلد الطفلة أمها أو من تعاشر من قريباتها البالغات . ولكني أقول : لو افترضنا جدلاً وجود امرأة في جزيرة ليس فيها أحد ، ولم تر أحداً ، ثم رأت وجهها في صفحة ماء راكد رائق ، لمدت يدها إلى شعرها ووجهها تتحسسهما . وهذه طبيعة نسائية بشرية يجب ألا تغيب عن بالنا ، فهي تزين لنفسها ، لصديقاتها ، فهذه فطرتها ، فإن وجد من تزين له من الرجال — إكمالاً لدورة بقاء النوع — فهذا يوافق فطرتها ولا يخالفها ، وإن لم يوجد هذا الرجل ، فإنها تزين أيضاً ، حتى ولو انقطع الأمل في الوصول إليه ، تحقيقاً لذاتها الأنثوية ورغبتها البشرية . ولو قصرنا التزين عند المرأة على وجود الرجل — الذي هو الزوج — لحكنا على غير المتزوجات بالرهينة ، وهذا لا يقره شرع ولا

(١) رواه أبو نعيم في الحلية . قال الألباني : وله شواهد يرقى بها إلى درجة الحسن أو الصحيح . انظر مشكاة المصابيح ج ٢ ص ٢٠٢ حديث رقم ٣٢٥٤ .

يقبله عقل، فالحقيقة الناصعة أن المرأة تزين لأن الزينة مغروسة في فطرتها، وجد الرجل أو لم يوجد.

والإسلام الذي يقر هذه النزعات البشرية في الناس من الجنسين، وضع ضوابط لكل شيء، حتى لا ينحرف الإنسان إلى أقصى اليمين، أو إلى أقصى اليسار، متعبداً لهواه، بل هو دين الوسطية والاعتدال، بغير غلو ولا تهاون، بغير إفراط ولا تفريط، لأنه يقود الإنسان إلى السعادة في الدارين، حتى لا يطغى حب واحدة على الأخرى.

* * *

وإذا رجعنا إلى موضوع تزين المرأة، نجد الإسلام لم يترك شاردة ولا واردة إلا وقد وضعها في نصابها الصحيح، فإذا قال عن التزين بشكل عام؟ وما موقفه من بعض القضايا القديمة والمستحدثة بشكل خاص؟

أما التزين بشكل عام فقد قال الله تعالى: ﴿يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين، قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق، قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا، خالصة يوم القيامة، كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون﴾ [الأعراف: ٣٠-٣١] وقال النبي ﷺ للرجل الذي سأله: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة. قال: «إن الله جميل يحب الجمال» (١).

(١) صحيح مسلم ج ١ ص ٩٣ حديث رقم ١٤٧.

ووضع الإسلام قواعد عامة للزينة، تتلخص في ثلاث رئيسية:

الأولى: كل ما يؤدي إلى النعومة والطلاوة فهو من شأن النساء، ولا يجوز للرجال، ويحارب الرجل الذي يتزيا بهذا، من أجل ذلك حرم على الرجال الذهب والحريير والحناء... الخ وسبب ذلك أن الإسلام لعن الرجل الذي يتشبه بالنساء، حتى تبقى الفطر سليمة فلا يعترها شذوذ ولا انحراف.

الثانية: كل ما يؤدي إلى تشبه بالكفار وأهل الكتاب لا يقره الإسلام، من أجل أن تبقى هذه الأمة صافية العقيدة، متميزة السلوك، فنع الرجال والنساء على السواء من التشبه بهؤلاء.

الثالثة: محاربة التطرف بمعناه الواسع، وهو أقصى اليمين أو أقصى الشمال، أي محاربة الإسراف الزائد المبالغ فيه، كما حارب التقدير الزائد المبالغ فيه، لأن الإسلام دين الوسطية والاعتدال.

من خلال هذه القواعد الثلاث ننظر إلى زينة المرأة، وموقف الإسلام من بعض القضايا القديمة والمستحدثة في هذا الموضوع.

١ - موضوع الشعر: فلا مانع من قصه وتقصيره بأي شكل أنثوي، لأن النهي ورد في وصله لا في تقصيره، ففي حديث ابن عمر (رضي الله عنهما) أن النبي ﷺ قال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة» (١) وفي صحيح مسلم من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن: «وكان أزواج النبي ﷺ يأخذن من رؤوسهن حتى

(١) متفق عليه. مشكاة المصابيح ج ٢ ص ٤٩٣ حديث ٤٤٣٠.

تكون كالوفرة» (١) أي يأخذن من شعر رؤوسهن، ويخفن من شعورهن حتى تكون كالوفرة، وهي من الشعر ما كان إلى الأذنين ولا يجاوزهما (٢). شريطة ألا يشبهه — بعد التقصير — شعر الرجال، أو يكون تقليداً لغير المسلمات، للنهي عن ذلك، وألا يفعل لها ذلك رجل (كوافير)، أو امرأة غير مسلمة.

أما لبس (الباروكة) فحرام، لأنه تزوير، ويدخل في باب الوصل، وللنهي الصريح فيها، ففي حديث معاوية (رضي الله عنه) أنه عام حج، تناول قصة من شعر (وهو على المنبر) وكانت في يدي حربي فقال: يا أهل المدينة!! أين علماؤكم؟! سمعت النبي ﷺ ينهى عن مثل هذه ويقول: «إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم» (٣) وفي رواية سعيد بن المسيب: أن النبي ﷺ سماه الزور (٤).

وأما صبغ الشعر فجائز، وبأي لون يناسبها، ويناسب سنّها، ما لم يؤد إلى ضرر مادي (في الشعر نفسه) أو معنوي في حياتها وعلاقتها بمن حولها، في ظل القواعد الأساسية الثلاث التي ذكرناها سابقاً، لحديث أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم» (٥)، فإن قال قائل: إن الأصباغ الآن تأتينا أصلاً من بلاد النصارى واليهود، فالرد عليه بحديث كريمة

(١) صحيح مسلم ج ١ ص ٢٥٦ حديث رقم ٤٢.

(٢) من تعليق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي (رحمه الله) شارح صحيح مسلم.

(٣) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان ص ٥٥٢ حديث رقم ١٣٧٨.

(٤) فتح الباري ج ١٠ ص ٣١٠.

(٥) متفق عليه. اللؤلؤ ص ٥٤٦ حديث ١٣٦٢.

بنت همام: أن امرأة أتت عائشة (رضي الله عنها) فسألتها عن خضاب الحناء فقالت: لا بأس به. وعللت كراهيتها له بأن النبي ﷺ كان يكره ريحه لا لونه (١). فيبقى الأمر على إباحته.

٢ - حف الوجه: وهو إزالة ما عليه من شعر، سواء بالخيط أو النورة (مواد كيميائية تزيل الشعر) أو الحلاوة (العقيدة) أو الشمع أو المنقاش (الملقاط) وهو ما يعرف بالنتف، فجائز ولا حرج فيه، لأن النخس الوارد في حديث ابن مسعود: «لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للمس، المغيرات خلق الله» (٢) قد قصره البعض على الحاجبين - كما سيأتي بعد - ودليل هذا ما أخرجه الطبري من طريق أبي اسحاق عن امرأته أنها دخلت على عائشة وكانت شابة يعجبها الجمال فقالت: المرأة تحف جبينها لزوجها؟ فقالت: أميطي عنك الأذى ما استطعت (٣) ؟ وقد سئل الإمام أحمد عن الحف فقال: ليس به بأس للنساء، وأكرهه للرجال» (٤).

٣ - ترقيق الحواجب: وقد اختلفت الروايات في تحديد مفهوم كلمة (نخس) هل هي عامة للوجه كله، أم خاصة بالحاجبين؟! ففي لسان العرب: النخس رقة الشعر ودقته حتى تراه كالزغب، ورجل

(١) رواه أحمد وأبو داود والنسائي. مشكاة المصابيح ج ٢ ص ٤٩٨ حديث ٤٤٦٥،

ونيل الأوطار للشوكاني ج ٦ ص ١٩٣ حديث ٩.

(٢) متفق عليه. المشكاة ج ٢ ص ٤٩٣ حديث ٤٤٣١.

(٣) نقله العسقلاني في الفتح ج ١٠ ص ٣١٠.

(٤) المغني ج ١ ص ٧٥.

أتمص الحاجب، وربما كان أتمص الجبين. والنمص نتف الشعر، وتمصت المرأة أخذت شعر جبينها بخيط لتنتفه، وقال الراجز: «ونمص حاجبها تنميصاً» قال الغراء: النامصة التي تنتف الشعر من الوجه (١).

قال العسقلاني في الفتح (ج ١٠ ص ٣١٠): «ويقال أن النماص يختص بإزالة شعر الحاجبين لترفيعها أو تسويتها. قال أبو داود في السنن: النامصة التي تنقش الحاجب حتى ترقه، ذكر فيه حديث ابن مسعود الماضي».

وقال صاحب المغني (ج ١ ص ٧٧): «فأما النامصة فهي التي تنتف الشعر من الوجه، والمتمصصة المنتوف شعرها بأمرها فلا يجوز، وإن حلق الشعر فلا بأس لأن الخبر إنما ورد في النتف. نص على هذا أحمد».

والملاحظ أن النصوص التي جعلت مفهوم الكلمة تعم الوجه، كانت استشهاداتها في موضع الحاجب، مما يفهم منه أن الأمر محصور في هذه النقطة ذاتها، واستخدام صاحب القاموس لصيغة التقليل بكلمة (ربما) والعسقلاني لصيغة التضعيف والشك بكلمة (يقال) توحيان بعدم ضبط القضية والتأكد منها، مما حدا بالإمام أحمد - رحمه الله - إلى تجويز الحلق (بالموس أو الشفرة أو المقص) لأن النص في النتف لا في الحلق!! ولعل المخرج من هذه القضية أن نتف الحاجبين وترقيقهما حرام لنص الحديث، إلا أنه إن كان هناك ضرر،

(١) لسان العرب المجلد ٣ ص ٧٢٢.

كأن تكون المرأة قرناء تتأذى باتصال حاجبها فلا حلق ما بينها رفعا للخرج والضيق، لقوله تعالى: ﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾ [الحج: ٧٨] وقول النبي ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار» وكثيراً ما كان الضرر النفسي أبلغ وأنكى من الضرر الجسدي.

٤ - تزين العين: وتكحيل العين مستحب لحديث أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «من اكتحل فليوتر، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج»^(١) وعن ابن عباس (رضي الله عنهما) أن النبي ﷺ كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه»^(٢)، قال حنبل: رأيت أبا عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - وكانت له صينية فيها مرآة ومكحلة ومشط، فإذا فرغ من حزبه (مقدار ما يقرأ من القرآن) نظر في المرآة واكتحل وامتشط^(٣).

والكحل في حق المرأة أولى، لأنها للزينة أميل، والزينة مطلوبة منها. فإن كان الكحل بالإثمد فهو أفضل، وإلا فيجوز بالأكحال المستحدثة (المصنعة كيميائياً) ما لم تضر بالعين أو الجفن أو الرموش أو البدن عامة.

أما وضع عدسة لاصقة للعين، فإن كانت لتقوية البصر من

(١) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، ومدار الحديث على أبي سعيد الخبراني وفي سنده

ضعف. نيل الأوطار ج ١ ص ١٢٦.

(٢) رواه ابن ماجه والترمذي وأحمد. وحسنه الترمذي. نيل الأوطار ج ١ ص ١٢٦.

(٣) المغني ج ١ ص ٧٦.

ضعف جاز، وأما إن كانت لتلوين العين، وإكسابها لوناً يوافق لون الشعر أو الثوب (الفستان) فلا يجوز للتزوير والغش، وقد قال النبي ﷺ: «ومن غشنا فليس منا» (١).

وأما الرموش الصناعية، حتى ولو كانت المرأة رمشاء (بلا رموش لسقوطها) فتحرم للعلة نفسها، وهي التزوير والغش.

٥ - تحمير الخدود: بوضع المساحيق المستحذثة من بودرة وغيرها، ومنها ظلال العيون (الريميه) فوق الجفون وتحت الحاجب، فجائز ففي حديث زينب ابنة أبي سلمة (رضي الله عنها) قالت: دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب، فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة، خلوق أو غيره، فدهنت منه جارية ثم مست بعارضتها... الخ الحديث (٢) والخلوق: طيب معروف يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة... وإنه من طيب النساء، وهن أكثر استعمالاً له (٣). والعارضان: جانباً الوجه (الخدان).

ومما لا شك فيه أن مسح يديها في خديها ترك عليها أثراً من حمرة أو صفرة الخلوق، وهذا مباح للنساء بدليل حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «طيب الرجال ما ظهر ريحه

(١) صحيح مسلم ج ١ ص ٩٩ حديث ١٦٤.

(٢) متفق عليه. اللؤلؤ ص ٣٥٨ حديث ٩٥٠. وفيه دليل على إباحة الزينة للمرأة ولولم يكن لها زوج، لأن أبا سفيان مات بعد النبي ﷺ عن خلافة عثمان (رضي الله عنه).

(٣) لسان العرب ج ١ ص ٨٩١.

وخفي لونه، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه» (١) وقال بعض علماء الحنابلة: ويجوز الحف والتحمير والنقش والتطريف إذا كان بإذن الزوج لأنه من الزينة (٢).

٦ - صبغ الشفاه: وهو ما يسمى حديثاً «بالروج» فجائز، لأنه من زينة الوجه المسموح بها، ولم يرد نص يمنعه، فيبقى على الأصل وهو الإباحة.

ووضع المساحيق والأصباغ لا يعتبر من «تغيير خلق الله» لأن التغيير المنهي عنه هو الذي يبقى ولا يزول، أما ما يزول بالغسل أو بمضي الزمن اليسير كالكحل والحناء وغيرهما فلا يعتبر من قبيل تغيير خلق الله، وقد أجازته مالك وغيره من العلماء (٣).

وأريد أن أهمس في أذن المرأة، أن الإكثار من الحف يؤدي بشرة الوجه، فيجعلها ترق وتتغضن (تكرمش) قبل الأوان، كما أن وضع (المكياج) على الوجه لمدة طويلة يؤدي البشرة، وتعرف عاقبة ذلك عند المرأة التي تكثر من ذلك عندما تتخطى الأربعين من عمرها، ولذا ينصح المخلصون من الأطباء ألا تترك المرأة هذه المواد (وهي التي أغلبها كيميائية مضرّة) على وجهها كثيراً، لا سيما في الليل. هذا من جانب، ومن جانب آخر، أن الزوج إذا ألف زوجته بالمساحيق تقل رغبته فيها، ولم تعد تلفت نظره، ويزداد الأمر سوءاً إذا لم تضعها يوماً

(١) رواه الترمذي والنسائي. وهو صحيح. المشكاة ج ٢ ص ٤٩٥ حديث ٤٤٤٣.

(٢) فتح الباري ج ١٠ ص ٣١٠.

(٣) نيل الأوطار للشوكاني ج ٦ ص ١٩٣ بتصرف يسير.

ما، فيظهر الوجه على حقيقته تعلوه صفرة كصفرة الأموات. ولذلك أنصح النساء ألا يكثرن منه، ولتكتف بساعة من الليل، على أكثر تقدير، وتغسله قبل النوم، وإن فعلتها مرة في الأسبوع أو مرتين كان أفضل لها ولزوجها.

٧ - الأسنان: ويجرم تفليج الأسنان لقول النبي ﷺ :

«والمفلاج للحسن» في حديث ابن مسعود المتقدم. والتفليج: هو الأخذ من سنين متلاصقين بمبرد ونحوه (كآلة الأسنان الحديثة) لإحداث فراغ بين السنين وذلك للتجميل، وهذا الانفراج يكون عند الصغيرات غالباً، فتفعله الكبيرة العجوز تزويراً لحقيقة سنها، وتحسيناً لصورتها وهذا محرم.

أما إن كان هناك عيب في الأسنان يؤدي جسدياً، كأن تكون سنة زائدة تؤذي اللسان أو الشفة، أو عيب آخر من العيوب التي كثرت هذه الأيام، بفعل كثرة الأدوية والأغذية المسمدة بمواد كيميائية مما أدى إلى انتشار تشوه الأسنان عند عدد كبير من جيل اليوم، حتى تؤذي صاحبها، فلها - أي المرأة - إجراء عملية تعديل للأسنان (وضع جسور الشد والتثبيت والضم). قال العسقلاني في الفتح (ج ١٠ ص ٣٠٦): «أن المذمومة من فعلت ذلك - أي التفليج - لأجل الحسن، فلو احتاجت إلى ذلك لمداواة مثلاً جاز» وقال الطبري: «ويستثنى من ذلك - النهي - ما يحصل به الضرر والأذية كمن يكون لها سن زائدة أو طويلة تعيقها في الأكل أو أصبع زائدة تؤذيها أو تؤلمها فيجوز ذلك...» (١).

(١) نقله العسقلاني في الفتح ج ١٠ ص ٣١٠.

ذلك إن كان في تشوه أسنانها ما يسبب لها ألماً نفسياً كلما حلت
بمجلس أو نزلت بمكان، أو تأخير زواج بله انصراف الرجال عن
الزواج منها كلياً، فلها إزالة هذا الحرج بدليلين: الأول: أن النهي
نُص عليه في الفلج ولم ينص عليه في التعديل. صحيح أن العلة
الحسن، والحكم يدور مع العلة حيث دارت — كما يقول علماء
الأصول — إلا أن التعديل هنا من باب دفع الضرر النفسي، وهو
الدليل الثاني لقول الله عز وجل: ﴿وما جعل عليكم في الدين من
حرج﴾ [الحج: ٧٨] وقول النبي ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار» وهل هناك
ضرر أشد من بقائها بلا زوج، أو سخرية الناس منها إذا تكلمت أو
ضحكت أو أكلت؟!!!

كما أنه ثبت طبيّاً أن تشوه الأسنان، وركوبها على بعضها يقي
الطعام بينها، لعدم وصول السواك أو فرشاة الأسنان إلى أماكن
اختفائه، مما يؤدي إلى تخمره، وبالتالي انبعاث الروائح الكريهة من
الفم، فضلاً عن سرعة تسوس الأسنان وفسادها، مما يؤدي إلى خلعها
في النهاية، وهو ضرر متحصل كما هو واضح، يبيح عملية التعديل
والضبط.

٨ — الحناء في اليدين والقدمين: ويستحب للمرأة أن تخضب
يديها وقدميها بالحناء، فهو من شعار النساء منذ القدم، تتميز به عن
الرجال، فعن كريمة بنت همام قالت: دخلت المسجد الحرام، فأخلوه
لعائشة فسألتها امرأة: ما تقولين يا أم المؤمنين في الحناء؟ فقالت:
كان حبيبي ﷺ يعجبه لونه ويكره ريحه، وليس بمحرم عليكن بين

كل حيضتين، أو عند كل حيضة» (١) وفي رواية أبي داود والنسائي: «فقلت: لا بأس، ولكني أكرهه. كان حبيبي يكره ريحه» (٢) وروى أبو داود عن عائشة (رضي الله عنها) أن هنداً بنت عتبة قالت: يا نبي الله!! بايعني فقال: «لا أباعك حتى تغيري كفيك، فكأنها كفا سبع» (٣) وروى أبو داود أيضاً عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: أتى رسول الله ﷺ بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء، فقال رسول الله ﷺ: «ما بال هذا؟» قالوا: يتشبه بالنساء، فأمر به فني إلى النقيع، فقيل: يا رسول الله! ألا تقتله؟ فقال: «إني نهيت عن قتل المصلين» (٤).

ولا شك أن الحناء في يد المرأة تضيف عليها شيئاً من الأنوثة، لا سيما إن كانت متقنة، كما اشتهر عن نساء بعض البلاد العربية والإسلامية، وقد أصبحت للحناء كتب تعلم طرائق صنعها وعملها وزخرفتها!!

٩ - تطريف الأظافر وصبغها: أما صبغ الأظافر بالألوان فلم يرد نص بمنعه، بل روى أبو داود والنسائي عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: أومت (أشارت) امرأة من وراء ستر، بيدها كتاب إلى رسول الله ﷺ فقبض النبي ﷺ يده فقال: «ما أدري أيد رجل أم يد

(١) رواه أحمد. نيل الأوطار ج ٦ ص ١٩٣.

(٢) مشكاة المصابيح ج ١ ص ٤٩٨ حديث ٤٤٦٥.

(٣) المصدر السابق حديث ٤٤٦٦.

(٤) المشكاة ج ٢ ص ٥٠١ حديث ٤٤٨١.

امرأة؟» قالت: بل امرأة. قال: «لو كنت امرأة لغيرت أظفارك»
يعني بالحناء (١).

وطالما أنه لم يرد نص بالمنع، فلا حرج على المرأة من صبغ أظافرها، ولكن العلماء الذين يعترضون على ذلك، إنما يعترضون من زوايا ثلاث: الأولى: أن بعض النساء تطيل الأظافر. وهذا مخالف لسنة النبي ﷺ ومنهيه عنه، ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي ﷺ قال: «الفطرة خمسة أو خمس من الفطرة: الختان والاستحداد ونتف الإبط وتقليم الأظفار وقص الشارب» (٢) وفي حديث أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال: «وَقِيتْ لَنَا. وفي رواية [وقت لنا رسول الله ﷺ] في قص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وحلق العانة، أن لا نترك أكثر من أربعين ليلة» (٣) الثانية: أنها تصبغ أظافرها بمادة (المانوكير) وهي مادة شمعية أو بلاستيكية عازلة لوصول الماء إلى البشرة، مما لا يصح مع وجودها وضوء وبالتالي لا تصح الصلاة (٤). والثالثة: أنه تغيير لخلق الله، وتشبه بالكافرات، ومخالف لسنن الفطرة. وهي أمور منهي عنها (٥).

-
- (١) المشكاة ج ٢ ص ٤٩٨ حديث ٤٤٦٧.
 - (٢) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان ص ٢٩ حديث ١٤٥.
 - (٣) رواه مسلم وابن ماجه، ورواه أحمد والترمذي والنسائي وأبو داود. نيل الأوطار ج ١ ص ١١٠.
 - (٤) للدكتور القرضاوي في فتاوى معاصرة ص ٣٩٢.
 - (٥) الشيخ الألباني في آداب الزفاف ص ١١٦. طبع المكتب الاسلامي.

وبعض هذه الحجج تسقط إذا زال المانع، وذلك بعدم إطالة الأظافر وتدبيها، وعدم استخدام المواد الشمعية البلاستيكية الحائلة لوصول الماء (فإن فعلته بالحناء أو مادة أخرى جاز). وهذا واضح من حديث عائشة (رضي الله عنها). أما أنه تغيير خلق الله، فقد كفانا مؤنة الرد العلماء الذين قالوا في الكحل والحناء والأصباغ: «فأما ما لا يكون باقياً كالكحل ونحوه من الخضابات فقد أجازها مالك وغيره من العلماء» (١).

وأما التشبه بالكافرات فهذا مداره على النية، وقضية التشبه قضية نسبية تتغير بتغير الزمن والعادات، فقد يحكم بها في زمن، ولا يحكم بها بعد مئة سنة لانتشارها في البيئة نفسها. ولذا نقول: لو أن المرأة لم تطل أظافرها، وصبغتها بمادة لا تمنع وصول الماء لبشرتها لجاز لها ذلك.

وأريد أن أهمس في أذن المرأة هنا، أن إطالة الأظافر — غير أنها مخالفة لسنة النبي ﷺ — فهي دليل أيضاً على أن صاحبها ليست (ست بيت) مهما ادعت ذلك وزعمت، لأن سيدة البيت الماهرة تمارس عملها بيديها، ولا بد والحالة هذه من أن تتكسر أظافرها، ولذا لا تبقى ولا تطول. هذا من جانب، ومن جانب آخر، وجود الأظافر الطويلة يدل على عدم نظافة المرأة، لأن المسلمة التي تريد الطهارة لا بد لها أن تنقي أسفلها من البول والغائط (البراز) وهذا لا يستقيم بوجود الأظافر الطويلة، وبالتالي لا ينقي المحل تماماً، وقد تحمل الأظافر الطويلة تحتها شيئاً من النجوس (البراز) وهي نجاسة. ومن جانب ثالث،

(١) نيل الأوطار ج ٦ ص ١٩٣.

أن الأظافر الطويلة تدخل تحتها الأوساخ والرفع (وهي القذارة التي تكون في مواضع تجمع العرق في الجسد كالإبطين وما بين الأنثيين والفتحين) عند حكها، وبالتالي تصبح موطناً صالحاً لتكاثر الجراثيم. فكيف يستقيم لها إعداد طعام أسرتها، أو حتى تتناول هي طعامها؟!!!

١٠ - إزالة الشعر من بقية الجسد: أما العانة والإبطين فمن سنن الفطرة، لحديثي أبي هريرة وأنس بن مالك (رضي الله عنهما) المتقدمين، وكان رسول الله ﷺ ينهى الغائب (المسافر) أن يتعجل الدخول على أهله، حتى تستعد زوجته لاستقباله، ومن استعدادها تنظيف جسدها، ومنه العانة، ففي حديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) قال: قفلنا مع النبي ﷺ من غزوة، فلما ذهبنا لندخل قال: «أمهلوا حتى تدخلوا ليلاً (أي عشاء) لكي تمتشط الشعثة، وتستحد المغيبة» (١).

أما بقية الجسد كالذراعين والساقين وغيرها من المواضع الخفية، والتي لم نذكرها سابقاً، فلها أن تزيل شعرها منها بأي طريقة شاءت، لحديث عائشة المتقدم: «أميطي عنك الأذى ما استطعت» وهذه الأمور كلها تحببها إلى زوجها، وتجعلها محظية عنده، لأنها توافق الفطرة، فالرجل يحب النعومة في امرأته، وهي تحب الخشونة فيه.

١١ - العقود والأساور والأقراط (والبروشات والإكسسوارات عموماً): وهذه كلها مباحة لها، سواء أكانت ذهباً أو فضة أو لؤلؤاً أو عقيقاً أو زمرداً أو ياقوتاً أو ماساً أو خرزاً أو أي نوع

(١) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان ص ٥٠٠ حديث ١٢٥٣.

من أنواع الحلبي المصنعة حديثاً من الزجاج أو البلاستيك، طالما أنها في حدود الاعتدال، المنسجم والمتفق مع وضعها الاجتماعي، الذي يختلف من واحدة إلى أخرى، فما كان في حدود ما تلبس مثيلاتها، فلا سرف فيه. قال ابن قدامة في المغني: «ويباح للنساء من حلبي الذهب والفضة والجواهر كل ما جرت عاداتهن بلبسه مثل السوار والخلخال والقرط والخاتم، وما يلبسنه على وجوههن وفي أعناقهن وأيديهن وأرجلهن وآذانهن وغيره» (١).

والأصل في حل الذهب ما ورد في حديث علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) أن النبي ﷺ أخذ حريراً فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله، ثم قال: «إن هذين حرام على ذكور أمتي» (٢) وفي حديث أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه): «أحل الذهب والحريير للإناث من أمتي وحرم على ذكورها» يستوي في ذلك المخلوق وغير المخلوق!!

وفي الفضة حديث عائشة (رضي الله عنها): دخل عليّ رسول الله ﷺ فرأى في يدي فتحات من ورق فقال: ما هذا يا عائشة؟ فقالت: صنعتن أترين لك يا رسول الله... إلخ الحديث (٣) والفتحات خواتيم كبار كان النساء يتحلين بها. وموضع الشاهد فيه:

(١) المغني ج ٢ ص ٦٠٩.

(٢) رواه أحمد وأبو داود والنسائي، وهو حديث صحيح. المشكاة ج ٢ ص ٤٨٥ حديث ٤٣٩٤.

(٣) رواه أبو داود (واللفظ له) والدارقطني والحاكم والبيهقي. قال الحافظ في التلخيص إسناده على شرط الصحيح. فقه الزكاة للدكتور القرضاوي ج ١ ص ٢٨٨.

«أترين لك». ولم يرد نص في سائر الجواهر فتبقى على الأصل وهو الحل.

١٢ - الروائح الطيبة والدهانات: ولها أن تتعطر بالروائح الطيبة وتدهن بالزيوت المعاجين (الكريمات) التي تطري الجلد وتنعمه، ما لم يدخل في تركيبها محرم كخمر ودهن خنزير، من غير إسراف، ولا الخروج به إلى الشارع أو تعمد المرور على الرجال الأجانب ليشموا ريحها، ففي حديث عائشة (رضي الله عنها) قالت: كنت أطيّب النبي ﷺ عند إحرامه بأطيب ما أجد (١). وحديث أبي موسى (رضي الله عنه) عن النبي ﷺ قال: «كل عين زانية، والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس كذا وكذا يعني زانية» (٢) وفي رواية للنسائي وابن خزيمة وابن حبان: «أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية وكل عين زانية» (٣).

ومما لا شك فيه أنه كان يصيب يدي السيدة عائشة (رضي الله عنها) من طيب النبي ﷺ وكذلك الخلق الذي تضعه النساء فيه طيب رائحة كما قدمنا سابقاً، وطيب رائحة المرأة يقربها إلى زوجها ويجعله لا ينفر منها.

* * *

وبعد. كما تبين لنا سابقاً، الزينة مطلوبة من المرأة في حدود

(١) رواه البخاري. فتح الباري ج ١٠ ص ٣٠٤.

(٢) رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح. الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٨٤.

(٣) ورواه الحاكم أيضاً وقال صحيح الإسناد. الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٨٥.

الاعتدال، دون إسراف وإغراق يشغل وقتها حتى تتعب لجسدها فتظل عليه عاكفة، وأمام المرآة واقفة، ولا إهمال يشينها فينفر الزوج، أو تتطلع نفسه إلى غيرها.

وقبل أن أختم هذا الموضوع، أريد إعادة التأكيد على أن الزينة للمرأة أمر فطري، ومن جعله مقيداً بوجود الزوج أو رضاه لا حجة له في ذلك، لأن الله عز وجل عندما أباح لها ابداء الزينة لعدد من الرجال حددهم بصفاتهم، ولم يقصر الأمر على الزوج وحده، فقال تعالى: ﴿ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن، أو آبائهن، أو آباء بعولتهن، أو أبناءهن، أو أبناء بعولتهن، أو إخوانهن، أو بني إخوانهن، أو بني أخواتهن، أو نسائهن، أو ما ملكت أيمانهن، أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال، أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء...﴾ [النور: ٣١] فلا مسوغ لمن يمنعها من ذلك بحجة عدم وجود الزوج، كأن تكون بكرًا لم تتزوج، أو عانسًا لم تنل حظها من الزواج، أو أرملة، أو مطلقة.. الخ طالما أن الزينة في البيت ولا يراها الأجانب من الرجال، لأنه لا دليل على المنع، ما دام التزين محكوماً بالشرع.

أما إن كان هناك سبب خارج موضوع الزينة نفسها أو التزين نفسه، فإن التزين يأخذ الحكم بسبب الأمر الخارجي الطارئ عليه كوجود نص بعدم التبرج للرجال الأجانب وعند الخروج إلى الشوارع والمساجد والأسواق حتى لا تفتن الرجال أو الحداد على زوج أو عرف كغياب زوج لمنع التهمة.

فإن زالت هذه الأسباب المانعة، رجع الأمر إلى الإباحة والتي هي الأصل في الموضوع فيما نعتقد. قيل لعائشة (رضي الله عنها): يا أم المؤمنين، ما تقولين في الخضاب والصباغ والتمايم^(١) والقرطين والخلخال وخاتم الذهب ورقاق الثياب؟ فقالت: يا معشر النساء، قصتكن قصة امرأة واحدة، أحل الله لكن الزينة غير متبرجات لمن لا يحل لكن أن يروا منكن محرماً^(٢).

(١) التمايم مفردا تيممة، وهي خرزة مثقوبة توضع في خيط أو غيره وتعلق في العنق، فإن كانت للزينة فلا بأس بها — وهي المقصودة هنا — وإن كانت لطلب الشفاء أو دفع الضرفهي شرك. ومدار الأمر على النية.

(٢) تفسير القرطبي ج ١٢ ص ٣١٠.

تجريح كبار الدعاة

حضر الشاب المتحمس محاضرة لأحد الدعاة الكبار، الذين قَدَّموا الكثير للدعوة الإسلامية، بجهدهم وجهادهم وكتبهم ودروسهم وصبرهم وكانت القاعة قد غصت بالحضور، حتى لم يبق فيها متسع للجلوس، فافترش الحضور الأرض، وامتدت جموعهم لتملأ الفضاء الرحب المحيط بقاعة المحاضرات، جلوساً ووقوفاً، فقد كان اسم الداعية وشهرته كافيين لاختراق الناس من بيوتهم والحضور لسماعه.

وانتهت المحاضرة التي طرح فيها الداعية الكبير رأياً في حدث معاصر شغل المفكرين والساسة والدعاة، ولم يرق هذا الرأي للشاب المتحمس، واعتبره خذلاناً وجبناً وخوراً، وتراجعاً ونكوصاً على الأعقاب. ولم يكتف الشاب المسلم المتحمس بالامتعاض في داخله، بل تجاوز هذا الداخل فأخذ يهمس لإخوانه بنقد العالم الشيخ الداعية

الكبير، منتقداً عليه رأيه، متعدياً إلى سلوكه وعلاقاته بالمسؤولين، وآرائه العلمية والفقهية، و... و...

بدأ الكلام همساً إلى الخاصة من أحابه بدافع الحرص على الدعوة، ومظهر الإسلام الذي يمثله هذا الداعية الكبير - أو تحت هذه المظلة - ثم اتسعت دائرة الكلام، وتحولت من الإسرار للخاصة إلى العلن للعامة من زواره، ومن النقد الصريح إلى التشنيع والتجريح.

وبدأت الكلمات تزداد وتتوالد، وحلقات التشنيع تتوالى وترحف باتجاه حافة العلاقة الطيبة، والمودة الخالصة، تماماً كحلقات الماء في بركة بفعل حجر ألقى في وسطها.

بلغت هذه الأمواج - من التشنيع الصريح - مسامع الداعية الكبير، وكان لا بد لها أن تبلغه، فتألم وامتعض، وحدث المحذور من تقطيع حبال المودة - أو على أقل تقدير - إصابة المحبة بوهن وفتور، في زمن يحتاج فيه الدعاة إلى التكاتف والتآزر، ووحدة القلوب والمشاعر.

الفجوة بين الأجيال ظاهرة متأصلة منذ القدم، ولعل من أوائل من تكلم عنها أرسطو، ثم تبعه آخرون، هذه الفجوة التي تتمثل في عدم قناعة جيل الكبار بمن هم أصغر سناً، وضجر الصغار سناً من الجيل السابق، لأنه لا يفهمهم ولا يقدر نشاطهم، مع ركونه (أي الجيل السابق) للهدوء، الذي يعتبره الجيل الجديد فتوراً وعجزاً عن فهم العصر ومستجداته، والتعامل معه بشكل يليق به ويتواءم معه.

وإذا كانت هذه ظاهرة قديمة، وفي كل الأجيال، إلا أنها تكاد تختفي في المجتمع الذي يتأدب بأدب الإسلام، ويتشرب روحه، لما في تعاليمه من احترام للكبار، وتقدير لجهود الشباب. ونادراً ما نجد حالة تشذُّ عن ذلك، فإن وُجدتْ في فترة ما كظاهرة عامة؛ فهي نتيجة خلل في التربية الجماعية.

أما أن توجد حالات فردية؛ فهذه حقيقة وحتمية لا ينكرها أحد، بسبب الفروق الفردية بين الناس، حتى ولو وجدت التربية التي تتخذ من التعاليم الدينية قيماً عليها لها.

فظهور حالة فردية شاذة لا تشكل خطورة، أما إن كانت هذه الحالة عَيْتَةً لظاهرة كبيرة باتت تلفت النظر، فهنا تكمن الخطورة، لأنها تعني عدم تأثير هذه التعاليم في جيل بأكمله، أو قصور منهج التربية ذاته في عرض هذه التعاليم بشكل تطبيقي، لا مجرد شعارات تردد، أو نصوص تحفظ.

ومن المؤثرات التي تساعد في إفراز هذه النوعية من الشباب، الحماس المتقد غير الواعي، الذي يسيطر على بعض الشباب، في ظل أوضاع إجتماعية وسياسية واقتصادية غير مستقرة، مما يجعلهم يعيشون تحت ضغوط نفسية مؤلمة، تصبغ نظرتهم للمستقبل برؤية سوداء، وروح تشاؤمية، تدفعهم إلى الرفض لكل ما هو قائم، ولو كان هذا القائم جيل الآباء والأساتذة، الذين هم في المحل الأسمى والمنزلة الأرفع من الاحترام والتقدير.

على أن هذا ليس مبرراً لأن يتغافل الشباب عن حقائق الكون

وطبائع الأشياء، التي تتمثل في حنكة الكبار ودرابتهم وبعد نظرهم، فضلاً عن أن الحماس المتهور يضل صاحبه، حيث يحجب عنه الرؤية الصادقة، فيقع في الأخطاء التي تؤثر عليه وعلى مسيرته، فينشغل بالندم وتصويب ما أحدث من أخطاء.

والإعجاب بالنفس لدرجة الغرور، يدفع صاحبه إلى التمسك برأيه، واتباع هواه، ويجرؤه على انتهاك حرمة الآخرين بالتطاول عليهم، وهذا ليس من الإسلام في شيء، فضلاً عن أن يكون صاحبه تقياً ورعاً، لأن ذكر الآخرين بما يسوؤهم غيبة، والطعن في المسلم جريمة، وتركية النفس مقت مستعجل، والتطاول على الكبار سفاهة.

وليس أدل على ذلك كله مما حدث مع الشافعي — رحمه الله — فقد جلس الشافعي يوماً في حلقة، فجاء غلام حَدَّث، فسأله عن مسألة فأجابه، ثم سأله عن أخرى فأجابه، فقال الغلام: أخطأت!! فقال الشافعي: «أخطأت يا ابن أخي ما في كتابك، وأما الحق فلا» (١).

فانظر كيف أخذ الغرور بهذا الحديث حتى دفعه لتخطئة الشافعي، وما أظنك إلا وتشعر معي بالرتاء له، والحزن عليه من سفاهته — لا أراك الله موقفاً مثل هذا —.

ولقد كان الإمام عليّ (رضي الله عنه) أبعد نظراً عندما قال كلمته المشهورة: «رأي الشيخ أصدق من مشهد الغلام» فالشيخ

(١) الإمام الشافعي. لعبد الغني القرص ٢١٨.

يبعد نظره، وإحاطته بالأمر، وسابق معرفته، يدرك ما وراء الأحداث الظاهرة، التي لا يرى منها الغلام إلا ظاهرها فقط.

* * *

وإذا كانت هذه الفجوة حقيقة واقعة بين الأجيال في الأمم السابقة، فإن الإسلام وضع منهجاً للتعامل بين الطرفين يقوم على الاحترام للأشخاص الكبار، والتقدير لجهادهم، والدعاء لهم، مع الحب والعطف والتفاؤل بالصغار، وجعل ذلك نصوصاً ثابتة بالكتاب والسنة، وتطبيقاً واقعاً في حياة المسلمين الأوائل، فيقول النبي ﷺ: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويعرف شرف كبيرنا» (١) ويقول أيضاً ﷺ: «إن من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم» (٢). ويقول الله عز وجل: ﴿والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم﴾ [الحشر: ١٠]. قال سيد قطب - رحمه الله - (الظلال ج ٦ ص ٣٥٢٧): «وتتجلى من وراء تلك النصوص طبيعة هذه الأمة المسلمة وصورتها الوضيئة في هذا الوجود. تتجلى الآصرة القوية الوثيقة التي تربط أول هذه الأمة بآخرها، وآخرها بأولها، في تضامن وتكافل وتواد وتعاطف، وشعور بوشيجة القربى العميقة التي تتخطى الزمان والمكان والجنس والنسب؛ وتتفرد وحدها في القلوب، تحرك المشاعر خلال القرون الطويلة، فيذكر

-
- (١) حديث صحيح. رواه أبو داود والترمذي، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
رياض الصالحين ص ١٦٨.
- (٢) حديث حسن. رواه أبو داود. رياض الصالحين ص ١٦٨.

المؤمن أخاه المؤمن بصد القرون المتطاولة، كما يذكر أخاه الحي، أو أشد، في إعزاز وكرامة وحب، ويحسب السلف حساب الخلف، ويمضي الخلف على آثار السلف، صفأً واحداً وكتيبة واحدة على مدار الزمان واختلاف الأوطان، تحت راية الله تغذ السير صعوداً إلى الأفق الكريم، متطلعة إلى ربها الواحد الرؤوف الرحيم» (١).

وسيرة الرسول ﷺ وصحبه الكرام ناطقة بالتطبيق العملي لهذه النصوص، وجعلها واقعاً حياً يعيش به الناس، ويتربى عليه النشء جيلاً بعد جيل. في موضوع الإمامة وأحق الناس بها، يقول النبي ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمَهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمَهُمْ هِجْرَةَ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ سَنَاءً... الخ الحديث» (٢). وفي حديث ابن عمر (رضي الله عنهما) أن النبي ﷺ قال: «أراني في المنام أتسوك بسواك، فجاءني رجلان أحدهما أكبر من الآخر، فناولت السواك الأصغر، فقيل لي: كبر. فدفعته إلى الأكبر منهما» (٣). وفي حديث سهل بن أبي حثمة (بالحاء المهملة) الأنصاري (رضي الله عنه) انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود إلى خيبر، وهي يومئذ صلح فتفرقا فأتى محيصة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلاً، فدفعه ثم قدم المدينة، فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة

(١) من تفسير سورة الحشر. الظلال طبعة دار الشروق.

(٢) رواه مسلم. رياض الصالحين ص ١٦٦.

(٣) رواه مسلم مستنداً، والبخاري تعليقاً. رياض الصالحين ص ١٦٧.

وحويصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال: «كبر كبير»... الخ الحديث (١).

وكان من حرص النبي ﷺ على تثبيت هذه المعاني في النفوس، يوصي بكبار القوم، ومن له سابق جهاد معه، ويتجاوز عن مسيئتهم. ففي حديث أنس بن مالك (رضي الله عنه) عن النبي ﷺ قال: «الأنصار كرشبي وعيبي (٢) — الناس سيكثرون — ويقولون. فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مُسيئهم» (٣) وفي قصة حاطب بن أبي بلتعة (رضي الله عنه) خير مثال على ما يصيب الإنسان من ضعف بعد جهاد وحسن بلاء، وعلمنا رسول الله ﷺ أن وقوع الإنسان في خطأ نتيجة ضعف بشري لا يلغي سابق جهاده وذبه عن هذا الدين. فقد ارتكب حاطب (رضي الله عنه) ما يمكن أن نسميه في العصر الحاضر بالخيانة العظمى، والتي يعاقب فاعلها بالإعدام. فكيف عامله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

في الصحيحين من حديث علي (رضي الله عنه) قال: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد بن الأسود. قال: «انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة، ومعها كتاب فخذوه منها» فانطلقنا، تعادى بنا خيلنا، حتى انتهينا إلى الروضة، فإذا نحن بالظعينة. فقلنا: أخرجي الكتاب. فقالت: ما معي من كتاب. فقلنا: لتخرجي الكتاب، أو لنلقين الثياب. فأخرجته من عقاصها. فأتينا به رسول

(١) متفق عليه. رياض الصالحين ص ١٦٧.

(٢) أي بطانتي وخاصتي وموضع سري. انظر فتح الباري ج ٧ ص ٩٥-٩٦.

(٣) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ص ٦٨٢ حديث ١٦٣٢.

الله ﷺ . فإذا فيه : من حاطب بن أبي بلتعة ، إلى أناس من المشركين ، من أهل مكة ، يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : «يا حاطب ! ما هذا؟» فقال : يا رسول الله ! لا تعجل عليّ . إني امرأ ملصقاً في قريش ، ولم أكن من أنفسها . وكان من معك من المهاجرين ، لهم قرابات بمكة يحمون بها أهلهم وأموالهم ؛ فأحببت ، إذ فاتني ذلك من النسب فيهم ، أن أتخذ عندهم يداً يحمون بها قرابتي . وما فعلت كفراً ولا ارتداداً ، ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام . فقال رسول الله ﷺ : «لقد صدقكم» فقال عمر : يا رسول الله ! دعني أضرب عنق هذا المنافق . قال : «إنه قد شهد بدرًا ، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر ، فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» (١) .

والمتابع لسيرة الصحابة (رضوان الله عليهم) ثم التابعين من بعدهم ، يجد هذا المنهج واضحاً ، فهذا عمر بن الخطاب يضرب من ينتقص الكبار من أصحاب رسول الله ﷺ (٢) وهذا أبو سعيد سمرة بن جندب (رضي الله عنه) يمتنع عن التحديث لوجود من هم أكبر منه ، احتراماً وإجلالاً . قال : لقد كنت على عهد رسول الله ﷺ غلاماً ، فكنت أحفظ عنه ، فما يمنعني من القول إلا أن هاهنا رجالاً هم أسن مني» (٣) . وهذا زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن

(١) متفق عليه . السابق ص ٦٧٥ حديث ١٦٢٢ .

(٢) حياة الصحابة ج ٣ ص ٢٥ وما بعدها .

(٣) متفق عليه . رياض الصالحين ص ١٦٩ .

أبي طالب (رضي الله عنهم) يوبخ من ينتقص قدر الصحابة أو يحاول تشويه تاريخهم وجهادهم. ففي تفسير القرطبي لسورة الحشر (الآية العاشرة) ﴿والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم﴾. أن نفرأ من أهل العراق جاؤوا إلى زين العابدين، فسبوا أبو بكر وعمر (رضي الله عنهما) ثم عثمان (رضي الله عنه) فأكثروا، فقال لهم: أمين المهاجرين الأولين أنتم؟ قالوا: لا. فقال: فن الذين تبوؤا الدار والإيمان من قبلهم؟ قالوا: لا. فقال: قد تبرأتم من هذين الفريقين!! أنا أشهد أنكم لستم من الذين قال الله عز وجل: ﴿والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم﴾ قوموا. فعل الله بكم وفعل (١).

فهذا منهج ثابت، وخط متصل في حياة هذه الأمة، أن الخلف يحترم السلف، وأن الجيل الجديد يحترم الجيل السابق ولا ينتقصه، بل يقدر له سابق فضله وجهاده وذبه عن حياض الاسلام.

وأريد أن أهمس في آذان الشباب، الجيل الجديد، وأمل المستقبل. أنتم حلقة في سلسلة متصلة، أخذت الإسلام من حلقة سابقة، وستؤديه إلى حلقة لاحقة، حتى تتصل الحلقات عبر الأجيال كلها إلى يوم القيامة، فلولا الحلقة السابقة ما كنتم، ولا وصلت إليكم

(١) تفسير القرطبي ج ١٨ ص ٣١.

الدعوة، فأنتم تلاميذ هؤلاء، شئتم أم أبيتم، حتى ولو لم تجمعكم بهم قاعة درس، فعلى كتبهم نشأتم، وفي محاضراتهم تربيتهم، وبجهادهم كنتم، وعلى طريقهم تسيرون.

وأؤكد لكم أن الإسلام حريص كل الحرص على الوحدة بين أتباعه، وتآلف القلوب بينهم، لأن أساس الدعوة إلى الله الحب في الله ﴿ وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم إنه عزيز حكيم ﴾ [الأنفال: ٦٣] ﴿ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم ﴾ [الفتح: ٢٩] ﴿ فبما رحمة من الله لنت لهم، ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. وبقاء الجماعة متألفة متأزرة متماسكة، متحدة القلوب والأهداف، أحب إلى الله من الاختلاف على الفرعيات، التي هي ليست من القضايا الكبرى التي تؤثر في الإسلام سلباً أو إيجاباً. وأسوق لكم قصتين معبرتين عن هذا المفهوم.

أما الأولى، فقصة هارون (عليه السلام) عندما ذهب موسى (عليه السلام) لتكليم ربه عز وجل، وترك أخاه في قومه، فلما عاد وجدهم قد اتخذوا عجباً من حلبيهم ليعبدوه، فلامه موسى على سكوته عن هذا الباطل، فاذا كان دفاع هارون عن نفسه، وتبريره لسكوته؟ قال: خشيت أن تقول: فرقت بين بني إسرائيل. فخوف الاختلاف المؤدي إلى الفرقة والتشردم وتفتيت وحدة الجماعة، هو الدافع وراء سكوته على هذا الكفر. فأقره موسى بسكوته. قال تعالى: ﴿ فرجع موسى غضبان أسفاً، قال يا قوم ألم يعدكم ربكم وعداً حسناً،

أطفال عليكم العهد أم أردتم أن يحل عليكم غضب من ربكم فأخلفتم موعدني، قالوا: ما أخلفنا موعدك بملكنا، ولكننا حملنا أوزاراً من زينة القوم فقدفناها فكذلك ألقى السامري، فأخرج لهم عجلًا جسداً له خوار فقالوا: هذا إلهكم وإله موسى فنسي، أفلا يرون ألا يرجع إليهم قولاً ولا يملك لهم ضرراً ولا نفعاً، ولقد قال لهم هارون من قبل يا قوم إنما فتنتم به وإن ربكم الرحمن فاتبعوني وأطيعوا أمري، قالوا: لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى، قال: يا هارون ما منعك إذ رأيتهم ضلوا، ألا تتبعن أفعصيت أمري، قال يبنؤم لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي، إني خشيت أن تقول فرقت بين بني إسرائيل ولم ترقب قولي ﴿طه:

. [٨٦-٩٤]

أما الثانية، فيذهب حسن البنا — رحمه الله — في جولة من جولاته في القطر المصري، ويزور قرية من القرى، قد انقسمت على نفسها إلى فرقتين، كل فرقة تخطيء الأخرى ولا تصلي معها بسبب الأذان، فرقة تريد الأذان الشرعي الوارد عن رسول الله ﷺ وتقره المذاهب الأربعة، بإجماع العلماء، بلا زيادة ولا نقصان. وفرقة تريد الإبقاء على ما في الأذان من بدعة ورثوها بالصلاة على النبي والثناء عليه في آخر الأذان، بدعوى أن هذه محبة للرسول ولا يجوز إلغاؤها. واحتدم الخلاف، وتفرقت القرية، وذر الحقد بقرنه بين الطائفتين. فلما وصلهم حسن البنا — رحمه الله — احتكموا إليه، فقال: صلوا الجمعة بلا أذان!! فأكبروا هذا القول. فقال: الأذان سنة، ووحدة الجماعة واجب، ولا يترك واجب من أجل سنة، إن كان الحال قد

وصل بكم إلى حد الفرقة والتناحر!! .

فانظروا إلى هذا واعملوا فكركم، إن أي عمل يؤدي إلى الفرقة في الجماعة ينبذه الإسلام ولا يريده، وتآلف القلوب وزرع المحبة أصل من أصول الدعوة إلى الله، فلماذا يعمل بعض الشباب المتحمس على نقد وتجريح الدعاة الكبار بلا مبرر قوي يسوغ لهم ذلك؟! ثم تعال بنا إلى كلمة سواء، ننصف بها الطرفين، جيل الكبار وجيل الشباب.

قبل أن يخرج من قلبك الاعتراض على أحد الدعاة الكبار، إسأل نفسك هذه الأسئلة، حتى تنصفها أولاً، وتنصف أخاك ثانياً: إسأل نفسك: هل أنت أحرص من هذا الداعية على الإسلام؟! فإن كان الجواب بنعم، فما هو دليلك؟! ولكي تصل إلى الجواب، عد فاطرح هذه الأسئلة:

أ — هل قدمت للإسلام مثلما قدم؟ بالكتابة، وما فيها من معاناة كد الذهن، وطرح الأفكار، والتنسيق بين المعطيات كلها لتخرج بحكم صحيح، أو قريب من الصحيح... بالتأليف، وما فيه من سهر وتعب ومثابرة، وإرهاق في البحث عن النصوص في مظانها، وإعمال الفكر فيها، وتقديم شيء ينفع المسلمين... بالتصدي لأعداء الإسلام، وما في ذلك من عداوات، وحرق للأعصاب، وبذل الجهد والوقت وربما المال لتنفيذ آرائهم، وفضح خططهم... بالوعظ والتذكير، وما فيه من مسؤولية الإلتزام أولاً، والوصول إلى قلوب الناس ثانياً، والصبر على هذه القلوب النافرة حتى تستميلها فتتآلف

مع الإسلام ثالثاً... بالخطابة وما فيها من معاناة الإلتزام، ومواجهة الناس، وتحمل الانتقاد، إن حقاً وإن باطلاً، وتخير قول واحد يرضي الميول كلها، والمستويات الفكرية على تباينها وإختلافها..

ب - هل عانيت أسلوب الدعوة الفردية لكسب الأفراد؟ وما في ذلك من صبر على المدعو، وطول ملازمته، وربما مسابرتة، وبذل المال والجهد والوقت من أجل كسبه لصف الدعوة، وإنقاذه من ضلال عملية التجهيل والتخدير الجماعي التي تمارس ضد الشعوب الإسلامية؟

ج - هل امتحنت بالإبتلاء في ذات الله؟ بالسجن بلا سبب إلا أن تقول ربي الله، فذقت السجن وعذاب القهر... بالحرمان من وظيفتك، والتضييق عليك في معاشك، والحيلولة بينك وبين الاستقرار النفسي بلا سبب إلا أنك من الدعاة إلى الله، تطبيقاً منك لقوله تعالى: ﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين﴾ [فصلت: ٣٣]، فعرفت شظف العيش في حياتك وبيتك، ورأيت ألم الحرمان في عيون أطفالك أو إخوتك الصغار. بالضرب، وأنت الوجيه في قومك، الكريم في أهلك، العالم في عصرك، الناصح في أمتك.. وممن؟ ممن هم في سن أبنائك أو تلاميذك... بالإهانة بأقذع الألفاظ، وأوقح الكلمات في دينك، وإهلك، وقرآنك، وأمك، وأبيك، وزوجتك، وابنتك، وفي شكلك وهيتك، واسمك وشيبتك!! إن شيبتك الهموم على صغر سنك؟ وبالإخراج من وطنك، أو أرض أقت عليها عمرك، وأفانيت فيها

شبابك، حتى غدت هي الوطن، وأهلها أهلك، بلا سبب إلا أن تقول كلمة الحق، التي يقولها كل الناس في مجالسهم الخاصة، فعانيت ألم الفراق عن أحبابك وذكرياتك وناسك ومحبيك، وتنكر لك أقرب المقربين إليك، تضحية بك، ونجاة بأنفسهم.

د- هل امتحنت بالنعيم فصبرت وثبتت؟ فللغنى والوظيفة والجاه والسلطان وكثرة الولد... وكل أشكال النعيم الدنيوي غوائل تصرف الداعية غير المتمكن عن طريق الدعوة إلى الله، إثارة للراحة والدعة..؟؟؟!!

فإن لم تكن واحداً من هؤلاء! فاسأل نفسك سؤالاً أخيراً: هل أنت في مثل سنه، ولك تجربته؟ فالسن ينضج التجربة، ويزيل عنها كل الخبث. ورحم الله القائل:

وحسنتي من الأيام تجربة حتى نبيت الذي قد كان ينهاني
فما يدريك إن بلغت السن التي بلغها أن تبقى على ما أنت عليه
من الحماس، أم تتغير وتتبدل، فإن كان تبدلك إلى مثل موقفه؛ فتلك
نعمة من الله، أما المصيبة كل المصيبة، إن كان تبدلك إلى النقيض
من ذلك كله والعياذ بالله.

فإذا وصلت إلى هذه النقطة، وشعرت بالانصاف، وتيقنت بأنك
دونه؛ فالتمس لأخيك عذراً في موقفه أو فتوره أو حتى عزلته!! فإن لم
تجد له العذر؛ فادع له بالمغفرة لسابق جهاده ﴿ربنا اغفر لنا
ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان، ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين
آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم﴾ وادع لنفسك بالثبات ﴿ربنا لا تزغ

قلوبنا بعد إذ هديتنا، وهب لنا من لدنك رحمة، إنك أنت
الوهاب ﴿آل عمران: ٨﴾ فإنك لا تدري ما هو مخبوء لك في قادم
الأيام.

وقد لا يعجب قولي هذا الشباب، ويقول قائلهم: والعلماء
المنحرفين.. والدعاة الذين باعوا دينهم من أجل الدنيا وزخرفها..
هل نتركهم يضللون الشباب دون أن نكشف صفحتهم، ونجلي
حقيقتهم؟ أقول: من يحكم عليهم بهذا؟!

أنا.. أم أنت.. أم المجتمع.. أم الله عز وجل؟ أما أنا وأنت،
فليس في مقدورنا أن نعرف الحق المجرد في موقف هؤلاء، وبالتالي
ليس من حقنا تجريحهم والظعن فيهم، ولذا ليس لنا إلا الدعاء لهم
بالمغفرة، ولأنفسنا بالثبات وعدم الافتتان مثلهم — من وجهة نظرنا
على الأقل!! —.

أما المجتمع، فحكمه على هؤلاء واضح بالانصراف عنهم، وعدم
قبولهم، لأن الله يسلب هؤلاء النور الذي كان يملأ وجوههم ويشع
من عيونهم، والتوفيق الذي كان يسد خطاهم، فلما أزاغوا أزاغ الله
قلوبهم، وسلبهم هذه المقبلات التي تقربهم إلى الناس، فإن الله إذا
أحب عبداً؛ وضع له القبول في الأرض. وأقصد بالمجتمع الذي
يرفضهم وينصرف عنهم، مجتمع الصالحين العقلاء، أما الغوغاء فلا
وزن لهم، لا عند الله ولا عند الناس، فلا يقاس عليهم.

أما الله عز وجل، فحكمه على هؤلاء نعرفه يوم القيامة ﴿يوم تبلى

السرائر فما له من قوة ولا ناصر ﴿[الطارق: ٩-١٠]﴾ يومئذ تعرضون
لا تخفى منكم خافية ﴿[الحاقة: ١٨]﴾. وليس في مقدورنا أن نعرف
هذا الحكم الآن، فعلام نرهق أنفسنا، ونشغل فكرنا ووقتنا بهم؟
والقضية كما ترى غامضة، لا يعلمها إلا الله .

قد تقول: نحكم عليهم بالظاهر، ونكل السرائر إلى الله !! أقول:
كلمة حق تحتاج إلى مناقشة .

أما الحكم بالظاهر، فأنا معك، هناك علامات ودلائل نعرف بها
الثابت من العلماء والدعاة، من المنحرفين، فنؤيد أولئك، ونُحذّر من
هؤلاء. ولكن.. كيف نعرف أو ما هي الضوابط والمقاييس التي إذا
طبقتها عرفنا الثابت من المنحرف؟!!

— هل الغنى الذي يصيبه العالم أو الداعية دليل على
الانحراف؟! لا أعتقد أن مسلماً عاقلاً يقول بذلك، لأن الرزق بيد
الله، يرزق من يشاء بغير حساب، والله في الكون سنن لا تتخلف إلا
بمشيئته، والأغنياء الصالحون كثر، وهم كانوا جند الله وحماة دينه،
واكتفى منهم بتسمية عبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنه) صاحب
رسول الله، والليث بن سعد فقيه مصر وعالمها، ولا زال في عصرنا
الحاضر من هؤلاء الأغنياء الذين يجندون أموالهم في نصرة هذا الدين
عدد كبير ﴿وما يعلم جنود ربك إلا هو﴾ [الدثر: ٣١] .

— هل قبول المناصب الرفيعة في الدولة دليل على الانحراف؟! لا
أعتقد أنك تخالفني الرأي أن عدداً كبيراً من العلماء تولوا مناصب
رفيعة في عصرهم، فخدموا الاسلام، وخدموا الناس، وما طعن فيهم

طاعن من هؤلاء: أبو يوسف صاحب أبي حنيفة، والعز بن عبد السلام سلطان العلماء وغيرهما...

— هل السكوت عن المنكر دليل على الانحراف؟! .
وهذه أيضاً لا تسلم لنا، لأن من كان له أدنى معرفة بالشرع يعرف أن تغيير المنكر له شروط، وأن الناس في التحمل درجات، وأن أدنى درجات التغيير الانكار بالقلب — وهو الصمت مع الكراهة لهذا المنكر — والقلب لا يطلع عليه إلا الله، فالسكوت ليس دليلاً على الانحراف!!

— هل القول بما تريد الحكومات بالباطل دليل على الانحراف؟! .
وهذه أيضاً لا تثبت. أنا معك، أن الواجب على العلماء أن يصدعوا بالحق مهما كلفهم، لأن الناس يقتدون بهم. ولكن.. كم من عالم أجبر على الوقوف موقف الحكومات بالباطل!! وكم من عالم قيل على لسانه كلام في قضية ما، ونشر الكلام في وسائل الإعلام كلها، ثم حيل بينه وبين تكذيب هذا الكلام، فبقي الأمر في أذهان الناس على ما سمعوا من طرف واحد. وأظنك لا تخالفني الرأي، أن الإكراه لا تثبت به حجة، ولا ما ينتج عن الإكراه يعتبر حكماً نهائياً..

فهذا عمار بن ياسر (رضي الله عنه) أجبر على النطق بكلمة الكفر، فلما ذهب إلى الرسول ﷺ شاكياً قال له: كيف تجد قلبك؟ قال: مطمئناً بالإيمان، فقال له: إن عادوا فعد. فنزل قول الله تعالى: ﴿إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر

صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب أليم ﴿ [النحل: ١٠٦] . قال ابن كثير: فهو استثناء ممن كفر بلسانه، ووافق المشركين بلفظه مكرهاً لما ناله من ضرب وأذى، وقلبه يأبى ما يقول، وهو مطمئن بالإيمان بالله ورسوله (١) .

— هل نعتبر اختلاف موقف الداعية دليلاً على الانحراف؟! لا أعتقد أن عاقلاً يقول بذلك، لأن الموقف يتغير إذا ثبت أن الصواب في غيره، بل يقرر علماء النفس أن من علامة (المتخلف عقلياً) أنه لا يستفيد من تجربة سبقت له. فإن رأينا عالماً بدل موقفه ليقف مع الحق الذي ثبت له، فهذا دليل على رجاحة العقل، ودليل على الرؤية الصائبة، ومراعاة الزمن والحوادث، فهذه كياسة المؤمن الفطن، التي لا تنقص من قدر الداعية، بل تزيد الناس ثقة به، وتقديراً له، واطمئناناً لحكمه وقوله، ويكبر في عيونهم..

أما عدم رضاك عنه لهذا السبب، فليس ذنب الداعية المجرب الحصيف الواعي أنك لا زلت غراً بلا تجربة، فيدفعك الحماس المغلف بالجهل إلى سلقه بلسان حاد، فلا يغتر قليلو الخبرة، قريبو النظر ببضاعته، وضعف رؤيتهم للصواب، فينقلبوا للدعاة المخلصين سباً وشتماً وتجريحاً. وعليهم التأدب بأدب الاسلام..

* * *

وقد يقول قائل: لنا الظاهر، وظاهرهم يقول بمالأتهم

(١) تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٢٢٨ .

للباطل (١) . أقول: نعم.. لنا الظاهر، وقصة الرجل الذي قُتِل بعد نطق الشهادة (كما في سورة النساء آية ٩٤) وقول النبي ﷺ لقاتله: «فكيف لك بلا إله إلا الله غداً» (٢) وقوله لأسامة بن زيد (رضي الله عنها): «أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا» (٣) أدلة واضحة على أن المسلم له الحكم بالظاهر، أما ما خفي فحكمه إلى الله .

ولكن.. حتى هذا الظاهر الذي لنا أن نحكم به، علينا أن نترث في الحكم به، لأن الدلائل كلها تشير إلى عجز الإنسان عن الإحاطة بالظاهر كله، أو الإمام بشيء يسير مما ورائه .

ففي قصة موسى (عليه السلام) والرجل الصالح، كما وردت في سورة الكهف [٦٥-٨٢] دليل على أن الظاهر الذي حكم به موسى (عليه السلام) ليس هو الصحيح، فقد ظهر له أن خلف هذا الظاهر حقيقة لا يدركها — وهو نبي من أنبياء الله — . وفي قصة مؤمن آل فرعون الذي يكتم إيمانه دليل على أن ظاهر الإنسان ليس حقيقة مشاعره وإيمانه وموقفه دائماً، ومن قبل ذكرنا موقف عمار بن ياسر (رضي الله عنه)، وكذلك في سورة الفتح [الآية ٢٥] ﴿ ولولا رجال

(١) في تقديري أن المعيار الوحيد للحكم على عالم ما، أو داعية ما بالانحراف هو: «مسارعتة لنصرة الباطل وتأييده له، وليته لأعناق النصوص حتى توافق هوى أهل الباطل، مع ظهور ذلك في حماسه وفرجه ومحاربتة للمخلصين، مع ما يظهر عليه من النعم وتقريب السلطان له» لأن المكره على شيء إن أُبِد، فإنه يؤيد بفتور لا يخطئه بصر المؤمنين الذين ينظرون بنور الله .

(٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣٦٥ .

(٣) متفق عليه . اللؤلؤ والمرجان ص ٥ حديث ١٣ .

مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطؤهم فتصيبكم منهم معرة
بغير علم ليدخل الله في رحمته من يشاء، لو تزيلوا لعذبنا الذين
كفروا منهم عذاباً أليماً ﴿ دليل على أن ظاهر الناس ليس دائماً هو
كل الحقيقة.

ولذا قد يخفي الداعية المخلص أمراً في نفسه أجبره على هذا الموقف
الذي ظاهره لا يرضيك. وليس من الواجب على الداعية أن يشرح
لكل من هب ودب سبب موقفه، أو حقيقة ما وراء الموقف، وليس
هذا في مقدوره حتى لو أراد.

وأمام هذا العجز الظاهر من الإنسان، في الإحاطة بظواهر
الأمر، فضلاً عن معرفة أدنى الحقائق من ورائها، للحكم الصائب
في مسألة ما، أو الحكم على شخص ما، ليس له إلا التسليم بقدره
الله، واتباع منهج الإسلام في مثل هذه القضايا.

ومنهج الإسلام الذي نلمحه من خلال النصوص، يتلخص في
خمس نقاط أساسية:

الأولى: أن نلتزم الصمت ونسكت. ففي الحديث الصحيح «ومن
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت» (١).

الثانية: عدم الطعن في المسلم وتشويه سمعته. قال رسول
الله ﷺ: «المسلم أخو المسلم، لا يخنونه ولا يكذبه ولا يخذله. كل
المسلم على المسلم حرام، عرضه وماله ودمه. التقوى ههنا. بحسب

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة. رياض الصالحين ص ١٥٠.

امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم» (١) .

الثالثة: أن يلتمس له العذر، فربما لو مرّ بمثل المؤثرات التي مر بها، سلباً أو إيجاباً، لما صمد صموده، ولما ثبت ثباته . ويسعه ما قال بكر بن عبد الله ناصحاً: «إذا رأيت أكبر منك فقل: سبقني بالإسلام والعمل الصالح فهو خير مني، وإذا رأيت أصغر منك فقل: سبقته بالذنوب والمعاصي فهو خير مني، وإذا رأيت إخوانك يكرمونك فقل: نعمة أحدثوها، وإذا رأيت منهم تقصيراً فقل: بذنب أحدثته» (٢) .

الرابعة: ألا تركي نفسك، فالتقد والطعن في الآخرين نوع من التزكية غير المباشرة للنفس، والله يقول: ﴿ فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى ﴾ [النجم: ٣٢] .

والإعجاب بالنفس محبط للعمل، وأمان من مكر الله ﴿ فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ﴾ [الأعراف: ٩٩] ويسعك ما وسع الصحابي الجليل أبو أيوب الأنصاري وزوجته (رضي الله عنهما) عندما بلغها حديث الإفك، فقدا الظن الحسن بالمسلم ﴿ لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً وقالوا: هذا إفك مبين ﴾ [التور: ١٢] .

الخامسة: الدعاء له بالمغفرة: ﴿ ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم ﴾ [الحشر: ١٠] .

(١) رواه الترمذي وقال: حديث حسن . رياض الصالحين ص ١٢١ .

(٢) عيون الأخبار ج ١ ص ٢٦٧ .

ولنفسك بالثبات: «اللهم إني أسألك الثبات في الأمر، وأسألك
عزيمة الرشد، وأسألك شكر نعمتك، وحسن عبادتك، وأسألك لساناً
صادقاً، وقلباً سليماً، وأعوذ بك من شر ما تعلم، وأسألك من خير ما
تعلم، واستغفرك مما تعلم، إنك أنت علام الغيوب» (١) .

(١) من الأدعية المأثورة. الترغيب والترهيب ج ٤ ص ٥٨٨ رقم ٥٩ .

خُرُوجُ الْمَرْأَةِ مِنَ الْبَيْتِ

ما إن ضمنا المجلس، حتى لاحظنا الصمت والوجوم اللذين غلفا جلسة الشاب المتحمس، والذي كان يجاهد نفسه في كتمان انفعال يغلي في داخله، ورغم ابتسامات الترحيب التي كانت توزع هنا وهناك على الضيوف والحضور الذين ضمهم المجلس، إلا أن العين لا تخطيء نُذْرَ الانفجار الذي بات وشيك الوقوع.

وكما هي العادة عندما يضمنا وإياهم مجلس من المجالس، تبدأ الأسئلة في الطرح، سواء أكانت أسئلة تستحق الإجابة، أم أسئلة مكرورة معادة مل السمع واللسان من إعادتها وتكرارها، إلا أنها فاكهة المجالس، وعطر السهرة.

وما إن بدأت الأسئلة، حتى فوجئنا بالشاب الصامت يطرح سؤاله: ما الحكم في خروج المرأة من البيت؟!!

كان سؤاله نشازاً عن الموضوع الذي تناولته القرائح والألسن بالبحث والحديث. فأيقنا أنه يريد أن يقول شيئاً، أو أنه يريد أن يثير قضية..

ولكن السؤال بصيغته تلك ليس محدد العالم، ولا محصوراً في دائرة واضحة، وإجابته متشعبة المناحي، متعددة الأطراف.

فلما طُلب منه تحديد السؤال ومجاليه، هل الخروج للزيارة، أم للنزهة، أم للعمل، أم للعلاج، أم.. أم.. أم.. انبرى أخاه ليضع النقاط على الحروف، ويرفع الغطاء عن المستور قائلاً: الأصل في الموضوع أنني ذهبت مع زوجتي اليوم إلى الجمعية التعاونية لشراء بعض المواد التموينية، وأخي غاضب لذلك..

وفجأة انفجر البركان غضباً، وتطايرت الكلمات حمماً: ما كان ينبغي لك أن تأخذها معك.. ثم ماذا؟! تدفع أمامها السلة المتحركة (الترولي) أمام الناس جميعاً، هذا لا يجوز، ولا يليق بمسلم ملتزم بالإسلام أن يفعل هذا، أو يرضى بهذا، فضلاً على أن تفعله مسلمة ملتزمة محجبة!!

فانبرى أحد الحضور ليحسم هذا الخلاف، ويوقف السيل المتفجر من الغضب قائلاً: ألم تهدأ هذه العاصفة بعد، أولاً زلتما على خلاف بسبب هذه القضية؟!.. ها أنتم قد وضعتموها بين يدي الشيخ، فاستمعوا له، وارضوا بحكمه.

قضية المرأة من القضايا التي كثر حولها الجدل، وثارَت بسببها

الخلافات، وتنوعت فيها الآراء، وتباينت الأحكام والمواقف. ولو كان الجميع في حكمهم يصدر عن تصور واحد، وخلفية ثقافية وفكرية واحدة، ما حدث هذا الخلاف، ولا ولدت هذه المناقرات.

ولا بد لنا — قبل تناول الموضوع — من تقرير حقيقة واضحة ناصعة، وهي أن هناك فرقاً واضحاً بين التشريعات السماوية، والتشريعات الأرضية، وأهم ما يميز هذا الفرق، هو أن التشريعات الأرضية تملها — مهما تحرز المشرعون — رغبات وأهواء تخدم مصالح هذا الفريق أو ذلك، فهي ليست خالصة للحق المجرد المنزه عن الهوى، وإن ادعى ذلك المعنيون بالأمر.

بينما تشريعات الدين وأحكامه، نابعة من علم الحكيم الخبير، الذي ليس له مصلحة عند هذا الطرف أو ذلك، فهو — سبحانه — يقرر من الأحكام ما فيه صالح الكون، بغض النظر عن تحقيق منفعة خاصة لهذا الطرف أو ذلك، لأنه خالق الطرفين، والأعلم بما يصلح كل طرف، داخل المنظومة البشرية الواحدة، التي أنيط بها عمارة الأرض.

والإسلام دين تشريعاته سماوية، ليس للبشر دخل فيها إلا بمقدار ما أذن الله وفي حدود رضاه، فهي من حكم العليم الخبير ﴿الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى﴾ [طه: ٥٠] وهو أعلم بتكوين نوعي الجنس البشري (الذكر والأنثى) فسن من التشريعات ما يوافق تكوين كل نوع من الناحية الجسدية والنفسية والقدرات الخاصة، وجعل كل طرف منها يكمل الآخر ويسنده — لا يعارضه ويعاديه —

خلال الحياة البشرية الواحدة، فينتج عن ذلك مجتمع متوازن مستقر.
ولا يوجد دين من الأديان، أو تشريع من التشريعات، أعطى
للمرأة حقوقاً، ومنحها منزلة سامية، ومتعها بالراحة والاحترام
والتقدير، كما منحها الإسلام وأعطاهها.

ولا يوجد دين من الأديان، أو تشريع من التشريعات، ساوى
بين الرجل والمرأة — المساواة الحقيقية التي هي في صالح المرأة أولاً
والمجتمع ثانياً — كما فعل الإسلام، لأنه وضع أسس المساواة بناء على
القدرات الذاتية لكل من الرجل والمرأة، مراعيًا وضع المرأة النفسي
والجسدي.

أما المساواة المزيفة، التي تنادي بها بعض الألسن المشبوهة، فإنها
ظلم للمرأة أولاً والمجتمع ثانياً، لأنها مساواة تطالب بها أهواء، وقليها
رغبات، ليس القصد منها إلا تقليد الغرب، والاستفادة من جسد
المرأة واستغلالها اقتصادياً وإعلامياً ودعائياً، دون الإلتفات للآثار
الدمرة للمجتمع من جراء هذا الاستغلال.

إن الله سبحانه عندما يقرر شيئاً في قضية المرأة مثلاً، فإنما يقرر
الأمر الذي فيه صلاح الكون، والذي تشمله نظرة السميع البصير من
بدايته «يوم خلق السماوات والأرض» إلى نهايته «يوم يرث الأرض
ومن عليها» فهي نظرة شاملة محيطية خبيرة.

أما المنادون بما يخالف تشريع الله — سبحانه — فهم ينادون بناء
على نظرة ضيقة محدودة، أحسن ما نقول فيها — إذا بالغنا في المدح
والتقدير — أنها نظرة رأوها من خلال دراسة التاريخ في عصوره

الماضية — والدراسة غير المعاشة — ولا يتعدى نظرهم جيلهم أو جيلاً بعد جيلهم، وقد تأتي الأجيال القادمة فترفض نظرتهم وتصورهم. فأى الحكمين أفضل: حكم من أحاط علمه بالكون في جميع عصوره من البداية إلى النهاية؟ أم حكم من لا يرى إلا مدة جيل أو جيلين؟!!

كما أن المساواة بحد ذاتها كلمة ظُلمت ظلماً بيناً، فرغم أنها كلمة رائعة من حيث أثرها المدغدغ للعواطف، إلا أنها على إطلاقها ليست صحيحة. ولكي نوضح هذا الأمر هنا نقول: رأيتم لو أن أباً له عدد من الأبناء، منهم السليم، ومنهم الأعمى، ومنهم الأعرج، ومنهم البدين، ومنهم النحيل، ومنهم الذكي، ومنهم المتخلف عقلياً.... ثم قال لهم: أنتم متساوون عندي، وأريد أن أعمل لكم مسابقة لأرى من منكم أكثر مهارة. ثم حدد لهم مسابقة في الجري مثلاً. فهل هذا الأب عادل؟!!

نحن نقر، نعم هم متساوون في حبه لهم، متساوون في بنوتهم له، متساوون في نوع المسابقة، متساوون في بداية السباق ونهايته. لكن.. هل هذه المساواة عدل؟! أم أن العدل أن يراعي الفروق الفردية، ويمنح كل واحد منهم ما يتفق وقدراته؟!!

إن المساواة الحققة هي تلك التي تراعي قدرات كل إنسان، فتمنحه الفرصة التي تحقق له النجاح داخل الأسرة الواحدة.

والإسلام — تشريع رب العالمين — خالق الناس والأعلم بهم، والغني عنهم، منح الرجل والمرأة حقوقاً، ساوى بينها فيها مراعيّاً

قدرات وملكات كل واحد منها، بحيث تحقق هذه المساواة التوازن الذي يقود إلى نجاح الحياة.

أما المساواة التي تحدث إضطراباً وخللاً، وتغييراً في مواقع الجنسين، ضد ملكاتها وقدراتها، فهي ظلم، وإن تغنى بها البوم والغربان، وصفق لها القروود.

لقد ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة في العبادات والثواب والعقاب، ولكنه راعى مصلحة المرأة في جوانب أخرى فخفف عنها، وفي جوانب ألقى العبء على الرجل وحده، آخذاً في الاعتبار مصلحة المجتمع الذي يتكون من الرجل والمرأة معاً. فهل ظلمها الإسلام وتعدى عليها، كما يصور ذلك الناعقون بكل صيحة غربية أو شرقية؟

ولكي أوضح هذه الصورة بشكل سريع ومبسط أقول: لقد ساوى الإسلام مثلاً بين الرجل والمرأة في الصلاة والصوم، ولكنه راعى تكوين المرأة فأسقط عنها الصلاة أيام الحيض والنفاس، ومنحها فرصة قضاء الصوم بسببها. بينما في جانب ثالث أعفاها نهائياً من الانفاق بلى نفسها وتدير معاشها، وألزم بذلك الرجل أباً أو أخاً أو زوجاً أو ابناً. فهل ظلمها الإسلام وتعدى عليها؟!

أما الموضوعات التي يثيرها أعداء المرأة، المستترين تحت مظلة الدفاع عنها فهي ثلاث قضايا رئيسية: الميراث، الشهادة، التعدد.

أما الميراث: فعندما قرر الإسلام أن للمرأة نصف الرجل، فقد راعى مصلحة الرجل والمرأة معاً، وبشيء من التبصر بالتكاليف التي

أنيطت بكل منها سيكتشف طالب الحق أن المرأة أصبحت أغنى من أخيها، فهي تأخذ مهراً عند الزواج، وليست مكلفة بالإنفاق حتى على نفسها. بينما أخوها سيدفع مهراً، ومكلف بالإنفاق. فكم بقي له؟ وكم أصبح عند أخته؟! وفي أحيان أخرى تترك المرأة أكثر من الرجل، فلو مات رجل وله ابنة واحدة وأب وأم فإن نصيب البنت أكثر من نصيب الجد. فأين الظلم الواقع على المرأة من حيث هي امرأة؟

أما قضية الشهادة: فهي في الإسلام قضية (حالة) وليست قضية (نوع). فالإسلام راعى حالة المرأة، ولم يتحامل على نوعها، كما يظن أو يروج أعداء المجتمع. ثم إن الإسلام لم يجعل شهادة المرأة نصف شهادة الرجل دائماً.. بل في أحيان كثيرة لا يقبل إلا شهادة المرأة وحدها.. نعم وحدها!!

ففي قضية الدّين (القرض) شهادة المرأة نصف شهادة الرجل مراعاة لوضع المرأة، وتقديراً من الإسلام للظروف التي تمر بها، الناتجة عن تكوينها الجسدي (حيض - نفاس - ولادة - إرضاع - عاطفة مشبوبة... إلخ) كما أن الأموال والتجارة والاقتصاد أمور بعيدة عن مجال اهتمامها، فأدى ذلك لنسيانها، فاستدعى الأمر امرأة أخرى تذكرها.

ولكن في قضايا النساء عامة كالبيكاراة والولادة، فتقبل شهادة المرأة، ففي البيكاراة مثلاً تقبل شهادة المرأة الواحدة. وفي قضايا الولادة، وهل ولد الجنين حياً أو ميتاً لأجل الميراث لا تقبل إلا

شهادة المرأة، لأنها أخبر وأعلم، ولو تقدم أي رجل من العائلة لما قبلت شهادته..

وفي قضية التعدد: راعى الاسلام الفطرة البشرية، وراعى مصلحة المجتمع. الرجل يتزوج ويجمع من النساء أربعاً بشروط العدل بينهن، ويبقى الأولاد منتسبين إليه. أما المرأة فهل يريدون أن تتزوج وتجمع أربعة من الرجال في آن واحد؟

وإذ سلموا بعجزهم في هذه النقطة، فهل المطلوب أن يتخلى الرجل عما لا تستطيع المرأة أن تجاريه فيه - لتكوينها وطبيعتها - ليصبح مثلها؟ هل المنطق يقول: لو أن شاين أخوين وصلا إلى الثانوية العامة مثلاً، أحدهما متفوق والآخر محدود الذكاء فالتفوق بقدراته الذاتية يدخل أرقى الكليات، والثاني لضعف قدراته لم يتمكن من دخول أي كلية، ولا يستطيع مواصلة دراسته.. فهل العدل والحكمة والمنطق أن يقول لأخيه: طالما لم أتمكن من مجاراتك، فعليك أنت أن تجاريني، وأن تصبح مثلي، فترك مواصلة تعليمك؟ هل هذه هي الحكمة والمنطق والعدل؟!

قد نكون أطلنا في موضوع كثر الكلام فيه وحوله، ولكن عذرنا أن الناعقين لا يفتأون إثارة هذه القضايا بين الحين والآخر، فكان لا بد من إعادة الرد عليهم وإفهامهم أو إفحامهم.

وإذا عدنا للمرأة وخروجها من البيت، فإن الإسلام قد وضع الأسس التي تصلح حياة الرجل والمرأة في إطار صلاح المجتمع الذي

يتكون منها، فلا يطغى حق الرجل على المرأة، ولا المرأة على الرجل، في توازن يكفل الاستقرار للمجتمع.

فإذا اختلت هذه الموازين، فطغى أحد الطرفين على الآخر، ظهر هذا الخلل في تفكك المجتمع واضطرابه وتدهوره، وإن كان السطح يندع بمظاهر الاستقرار المزيف والتقدم الأجوف.

فصيانة من الإسلام لكرامة المرأة، ومراعاة لمصلحتها ومصلحة المجتمع، جعل مكانها الطبيعي هو البيت، وزسالتها الحقبة — والتي لا تقل عن رسالة الرجل في الحياة — مجالها البيت ورعايته ورعاية من فيه من زوج وأولاد يحتاجون لرعايتها وعنايتها وحسن تربيتها.

إن الدول المتحضرة تسن من القوانين ما تكفل بها العطاء الجيد في مجالات معينة لها خطورتها في الحياة، حتى لا تضطرب الحياة وتعم الفوضى.

فعندما تمنع القوانين العسكريين أو الموظفين لدى الدولة من مزاوله أعمال خارج وظائفهم المناطة بهم، إنما تفعل ذلك حتى ينصرف الفرد بكليته إلى عمله المناط به، فيبدع فيه، ويعود على الأمة بخير.

ولو أباح لهم العمل الحر، لتشعبت بهم الأهواء، وضربتهم الرغبات، وزلزل كياناتهم التنافس لكسب المنافع الشخصية ولو على حساب العمل الأساسي. فكان المنع رعاية للمصلحة العامة.

فهل إذا حدد الإسلام مكان المرأة الطبيعي، وكفل لها الاستقرار والحياة الكريمة، وجنبها وجنب المجتمع خروجها وتبذرها يكون قد ظلم وتعدي؟!!

قلنا: إن الإسلام حدد المكان الطبيعي للمرأة وهو البيت في قوله تعالى: ﴿وقرن في بيوتكن﴾ [الأحزاب: ٣٣] وهذا الخطاب عام وشامل للنساء جميعاً، وليس مخصصاً بنساء النبي ﷺ كما يزعم البعض، وأباح الإسلام لها الخروج عن هذا الأصل في حالات الضرورة. فالأصل إذن القرار في البيوت، والاستثناء الخروج للضرورة التي تقدر بقدرها.

قال القرطبي (جـ ١٤ ص ١٧٩) في تفسير قوله تعالى: ﴿وقرن في بيوتكن﴾: «معنى هذه الآية الأمر بلزوم البيت، وإن كان الخطاب لنساء النبي ﷺ فقد دخل غيرهن فيه بالمعنى، هذا لو لم يرد دليل يخص جميع النساء؛ كيف والشريعة طافحة بلزوم النساء بيوتهن، والإنكفاف عن الخروج منها إلا لضرورة».

وقد بوب مسلم — رحمه الله — في صحيحه: «باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان»^(١) وهذا التبويب من مسلم يدل على فقه قواعد الإسلام، والتي تعني هنا أن القاعدة الأصلية قرارها في البيت، لأن الإباحة تعني أنه محظور في الأصل، وأبيح استثناء.

وأما الأمور التي أباح الإسلام للمرأة الخروج من أجلها، فنجملها فيما يلي:

أ — الخروج لطلب العلم: فلها الحق في طلب العلم كالرجل تماماً، ولا حجة لمن قصر العلم على العلم الشرعي الديني فقط، بل لها طلب العلم مطلقاً، مراعية في ذلك أموراً ثلاثة:

(١) أنظر صحيح مسلم. كتاب السلام، واللؤلؤ والمرجان ص ٥٦١.

- ١ - الاحتشام وعدم التبرج والتزام الحجاب الإسلامي .
- ٢ - عدم الاختلاط بالرجال ، فإن دعت الضرورة لتواجدها مع الرجال في مكان واحد ، كأن تكون مدرسة واحدة كما في القرى ، أو جامعة واحدة ، فلتكن في آخر القاعة قياساً على مكانها في المسجد للصلاة . أما ما نراه من اختلاط ومجون بين الشباب والشابات في الجامعات والكليات المختلطة ، تبدأ بالمحاضرة ، وتنتهي بخلوة ثنائية تحت الأشجار ، وفوق المقاعد المنعزلة ، وفي الطرقات الموحشة ، فلا .. وألف لا ..
- ٣ - أن تطلب من العلم ما يناسبها كأثني ، لا مجارة للغربيات والشرقيات من نساء الافرنج .

ب - الخروج للصلاة : وليس واجباً عليها ، بل الأفضل لها أن تصلي في قعر بيتها ، فإن ذهبت إلى المسجد ؛ تكون قد تركت الأفضل إلى المفضول بخلاف الرجل . فعن أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي (رضي الله عنهما) أنها جاءت إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ! إني أحب الصلاة معك . قال : قد علمت أنك تحبين الصلاة معي ، وصلاتك في بيتك خير من صلاتك في حجرتك ، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك ، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك ، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدي» (١) .

والمعلوم أن الصلاة في مسجد النبي ﷺ تعدل ألف صلاة في غيره

(١) حديث حسن . رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحها . انظر صحيح الترغيب والترهيب للألباني ص ١٣٥ حديث ٣٣٨ . طبع المكتب الاسلامي .

من المساجد. فانظر كيف جعل النبي ﷺ صلاتها في بيتها خير من صلاتها في مسجده ومعه ﷺ. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

إلا أن الخروج للصلاة يجب أن يكون بشروط منها:

- ١ - إذن الزوج أو الولي، ولو مرة واحدة.
- ٢ - عدم التبرج أو التعطر أو مس الطيب والبخور.
- ٣ - البعد عن أماكن الرجال.
- ٤ - الاكتفاء بصلاحي الفجر والعشاء لوجود العتمة. فإن صلت الجمعة لاكتساب علم لا يصلها إلا بالحضور فلا بأس.

ج - الخروج للعلاج والتداوي: فهذه ضرورة النفس، فلا تمنع منها.

د - الخروج لزيارة الأقارب وصلة الرحم: كزيارة الوالدين والإخوة والأخوات والأعمام والأخوال والعمات والخالات والأبناء وكل المحارم المحرمين عليها على التأيد، بشروط الخروج السابقة.

هـ - الخروج للجهاد في سبيل الله: ولو أدى ذلك لاختلاطها بالرجال، وتراعي طبيعة تكوينها، فتؤدي أعمال الخدمة العامة، من تمريض وإسعاف وتوزيع الطعام والماء والذخيرة، فإن دعت الضرورة لمباشرة القتال بنفسها باشرت، وإن أدى ذلك لظهور شيء من جسدها كذراع وساق، فللوضع القائم والضرورة يتجاوز لها عن ذلك، فإن انتهت الحرب، عادت إلى الأصل، وهو الحجاب الكامل، وما أبيع لها عند الحرب لا يباح لها خارجها.

و- الخروج للتنزه: شريطة أن تكون في أماكن بعيدة عن الرجال، محتشمة في لبسها وسلوكها، فلها أن تسري عن نفسها، وتتمتع بنعم الله وجمال الطبيعة، وترى قدرته - سبحانه - في الكون، كشاطئ البحر (بعيداً عن العري) أو روضة غناء، أو بستان أو بئر، مصاحبة لأحد محارمها، آمنة على نفسها.

ز- الخروج للعمل: إذا لم يكن هناك أحد من الرجال يكفلها ويكفيها مؤنة الخروج، والاحتكاك بالرجال، وهذا الخروج بشروط:

- ١ - أن تعمل عملاً يناسبها.
- ٢ - أن لا يكون في مكان فيه اختلاط بالرجال.
- ٣ - أن تخرج محتشمة غير متبرجة.
- ٤ - أن تتوقف عن العمل إذا كُفيت. والقرار في بيتها وهو الأصل.

* * *

وكما أبيح لها هذه الأمور، أبيح لها السفر أيضاً، فإن كان سفرها بعيداً، فلا بد لها من محرم يصاحبها لقول النبي ﷺ: «لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا مع ذي محرم» (١) وفي حديث أبي سعيد «أن لا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها أو ذو محرم» (٢).

أما إن كانت المسافة قصيرة، لا تستدعي ميئاً، ويؤتمن فيها على المرأة من الاعتداء أو التعرض لها بما يسيء إليها، بعيداً عن سمع وعين من ينجدها (كالصحراء الموحشة)، فلها أن تخرج بدون محرم،

(١) متفق عليه من حديث ابن عمر. اللؤلؤ والمرجان ص ٣٠٩ حديث ٨٤٧.

(٢) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان ص ٣١٠ حديث ٨٤٨.

كذهاب إلى مدرسة قريبة أو جامعة أو سوق أو مستشفى أو.. أو.. أي مكان دعت الضرورة إلى خروجها إليه . ففي حديث أسماء بنت أبي بكر (رضي الله عنها) قالت: تزوجني الزبير، وماله في الأرض من مال ولا مملوك ولا شيء غير ناضح (١) وغير فرسه، فكنت أعلف فرسه، وأستقي الماء، وأحرز غريبه (٢)، وأعجن، ولم أكن أحسن أخبز، وكان يخبز جارات لي من الأنصار، وكن نسوة صدق، وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسي، وهي مني على ثلثي فرسخ، فجئت يوماً والنوى على رأسي فلقيت رسول الله ﷺ، ومعه نفر من الأنصار، فدعاني ثم قال: «إخ إخ» ليحملني خلفه، فاستحييت أن أسير مع الرجال، وذكرت الزبير وغيرته، وكان غير الناس، فعرف رسول الله ﷺ أني استحييت، فضي، فجئت الزبير، فقلت: لقيني رسول الله ﷺ، وعلى رأسي النوى، ومعه نفر من أصحابه، فأناخ لأركب، فاستحييت منه، وعرفت غيرتك، فقال: والله! لحملك النوى كان أشد عليّ من ركوبك معه. قالت: أرسل إليّ أبو بكر بعد ذلك بخادم يكفيني سياسة الفرس، فكأنما أعتقني» (٣).

وتعمدت ذكر الحديث بطوله، لما فيه من فوائد وأحكام كثيرة، فتحت كل كلمة من كلماته فائدة عظيمة، وإلا فشهدنا فيه أنها كانت تحمل النوى من بُعد ثلثي فرسخ، والطريق مأهولة بالناس.

(١) الدابة يستقي عليها.

(٢) أخيط دلو الماء.

(٣) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان ص ٥٦٥ حديث ١٤٠٨.

ومنه نأخذ جواز خروجها هذه المسافة بغير محرم.

ويجب عليها إذا خرجت أن تكون محجبة محتشمة ذات حياء وعفة، وتعمل حسابها للرجعة السريعة إلى بيتها إذا انتهت مهمتها، لا أن «تتسكع» في الشوارع «وتتسرح» هنا وهناك.

كما يجب عليها استئذان زوجها أو وليها في الخروج، مهما كان الخروج لمسافة قصيرة أو زمن يسير، مراعية عدم الاختلاط بالرجال، إلا ما كان في مكان عام لا حيلة لها فيه كالسوق أو الشارع مثلاً. على أن تنأى بنفسها عن طريق الرجال ما أمكن ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها ﴿البقرة: ٢٨٦﴾.

هذا هو الفهم الشائع لدى المسلمين لهذه القضية منذ بداية الإسلام إلى يومنا هذا، إلا ما طرأ على حياتهم وفهمهم وقياسهم للأمور من تبديل وانحراف، نتيجة الهجمة الشرسة عليهم من الكفرة الملاحدة، والتي أدت إلى تمييعهم وانهزامهم النفسي، فجاروا الحضارة الغربية الكافرة في أحط جوانبها، وهو تهتك المرأة وسفورها، وأداروا أدبارهم للإسلام وتعاليمه الراقية، وحضارته المضيئة، فاستبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير، وهي نتيجة حتمية لانتكاس الفطرة، وإلا فإذا ننتظر ممن انسلخ من ماضيه الماجد، وألغى عقله ليمشي على رأسه!!؟

قال القرطبي: وذكر أن سودة (أم المؤمنين رضي الله عنها) قيل لها: لِمَ لا تحجين ولا تعتمرين كما يفعل أخواتك؟ فقالت: قد حججت واعتمرت، وأمرني الله أن أقر في بيتي. قال الراوي: فوالله

ما خرجت من باب حجرتها حتى أخرجت جنازتها رضوان الله عليها (١). وهذه درجة لا تطالب المسلمات بها، ولا يلزمهن هذا السلوك، فتلك عزيمة قوية، ولا تفرض سلوك أصحاب العزائم القوية على كل الناس، أو نجعله مقياساً للصلاح أو السلوك، ولكن نقول: سدّدوا وقاربوا..

وإذا كان هذا النمط من السلوك ليس مطلوباً بهذه الدقة وتلك العزيمة، إلا أن فهم المسلمين ونساء المسلمين للقرار في البيوت أمكن تطبيقه في مدن وقرى بأكملها دون غضاضة، قال ابن العربي: «لقد دخلت نَيْفًا على ألف قرية، فما رأيت نساء أصون عيالاً ولا أعف نساء من نساء نابلس، التي رمي بها الخليل ﷺ بالنار، فإني أقمت فيها فما رأيت امرأة في طريقي نهراً إلا يوم الجمعة، فإنهن يخرجن إليها حتى يمتلئ المسجد منهن، فإذا قضيت الصلاة وانقلبن إلى منازلهن لم تقع عيني على واحدة منهن إلى الجمعة الأخرى» (٢) وعبارة القرطبي توحى بالتفاوت بين قرى المسلمين ومدنهم في التزام نسايتهم بتعاليم الإسلام وتطبيق أحكامه.

وكما هو واضح من النصوص، ومن روح الإسلام، الذي يهيمه سلامة المجتمع بكل أفراد، رجالاً ونساء وأطفالاً، المقدّر لوظائف وواجبات كل جنس، أن مكان المرأة الطبيعي هو البيت، والأصل

(١) تفسير القرطبي ج ١٤ ص ١٨١.

(٢) تفسير القرطبي ج ١٤ ص ١٨١. هذا في زمن لم يكن فيه أشربة ولا مسجلات تعين المرأة على تعلم أمور دينها عن طريقها، فيغنيها ذلك عن الخروج.

بقاؤها فيه، والخروج منه استثناء من القاعدة، وخروج على الأصل، وهذا الخروج له أسباب ودوافع تملها الضرورة، فتخرج بالشروط التي ذكرناها مجموعة، ومفرقة أحياناً في تضاعيف هذا الموضوع، أو أي شرط آخر لم نذكره، تقدره المرأة المسلمة العفيفة الحريصة على دينها، حسب الحالة القائمة أمامها.

وما لا شك فيه، أن خروج المرأة إلى السوق جائز إذا دعت الضرورة، أما حيث لا ضرورة فلا يجوز لها، لا سيما وفيه ازدحام واحتكاك بالرجال، ورحم الله الحسن البصري إذ يقول: أتدعون نساءكم ليزاحن العلوج في الأسواق!! قبح الله من لا يغار (١).

فتزول المرأة ودخولها الجمعية مع زوجها بلا ضرورة ليس من الحكمة في شيء، فضلاً عن إحتكاكها بالرجال ومخالطتها لهم، وللأسف الشديد، إن كثيراً ممن يرفعون راية الإسلام، ويعلنون بسلوكهم ومظهرهم الإلتزام بمنهج الإسلام، يتساهلون في هذه النقطة، بل وبعضهم يتطوع فيأخذ زوجته وبناته وحرمة إلى الأماكن التي يكثر فيها الرجال بدعوى «الفرجة» والتنزه، ولا زلت أذكر أنه عندما افتتح فندق جديد من الفنادق العالمية، والتي يقولون عنها راقية!!، كان بعض هؤلاء يأخذ زوجته وبناته ويتجول بهن في صالات الفندق وردهاته، وحول بركة السباحة، ثم يذهب بهن إلى «الكفتيريا» فيجلس هناك ويتناول المرطبات والشاي والقهوة، والدافع إلى ذلك كله الفرجة والنزهة!!

(١) إحياء علوم الدين ج ٢ ص ٤٦.

وعندما افتتح محل كبير لبيع جميع ما يحتاجه الإنسان، سارع الناس إليه، وانهالوا عليه، حتى أن الشباب المراهقين كانوا يذهبون للتسكع ومغازلة النساء، كان بعض هؤلاء الملتزمين يأخذ نساءه ويجلس بهن في «المقهى الغاب»، لتناول المرطبات، ومراقبة الرائح والغادي، فهل الدافع مما يبيحه الإسلام، أم هو الانهزام الحضاري، والانقياد الذليل لرغبات النساء؟!

ومن العجب أن بعض النساء المسلمات تبرر خروجها إلى السوق وحدها مزاحمة للرجال، بأن زوجها لا يكفيها هذا الأمر، حيث أنه لا يحسن شراء ملابس الأطفال والنساء وحاجة البيت، وبتعبير أدق: لا ذوق له في انتقاء الأحسن والأجود والأجمل «الأشيك» أليست هذه سُبّة للزوج؟ وطعناً في ذوقه؟. وهي بذلك تطعن ذوقه كله، وتطعن نفسها من حيث لا تدري، لا سيما وهي ذاتها من بعض ذوقه وإختياراته!!

قلنا إذن أن ذهاب المرأة إلى السوق جائز بشروط، أما الاعتراض على استخدامها السلة المتحركة (الترولي) فهذه تحتاج منا إلى وقفة. حيث أن الإسلام لا يمانع في استخدام أي وسيلة عصرية من حيث هي عصرية، ولكن يمانع إن كانت سبباً أو طريقاً لمعصية أو إضرار بالنفس أو الناس.

ومما أؤكد عليه هامساً في آذان الشباب المسلم، أن يقبلوا الأشياء لصحتها لا لجدتها أو قدمها، ولا نريد أن يرتبط الإسلام في أذهان الناس بالقديم من حيث هو قديم، ولا نريد أن يقف الشباب مع كل

ما هو قديم لذات القدم، بل نريد منهم أن يستوعبوا الجديد ويدخلوه في بوتقة الإسلام، فينصهر بتعاليمه ليخرج مسلماً حقيقاً وزياً، قلباً وقالباً. ومما يؤسف له أن بعض السلوك من بعض الشباب المسلم يوحى للناس بأنهم وإسلامهم ونظرتهم للحياة (قديم في قديم)، وأنهم ضد كل جديد، مهما كان هذا الجديد نافعاً. وهذه النظرة لا نريدها أن تنطبع في أذهان الناس عن الإسلام والمسلمين، لأنها ليست من الإسلام في شيء، وليست حقيقة موقف الإسلام، وإن أخطأ بعض الشباب تحمساً أو جهلاً.

وطالما أن المرأة خرجت إلى السوق للسبب الذي ذكرنا، وبالشروط التي قدمنا، فلا غبار عليها إن استخدمت السلة المتحركة أو السلة المعلقة باليد أو غيرها من وسائل الحضارة الحديثة، لأنه لا تعارض بين الإسلام وهذه الأشياء في ذاتها، بل الإسلام يجذب أن نأخذ بكل جديد يفيدنا ولا يتعارض مع عقيدتنا، ولا يؤثر على صالح سلوكنا.

ولو أن هذه المرأة كانت في محل لا يرتاده إلا النساء، والنساء فقط، فهل كان هذا المعارض يعترض عليها في استخدامها السلة المتحركة؟! لا أظن أن هذا يحدث، أو يفكر فيه حتى مجرد تفكير، ولكن الاعتراض كان بسبب وجودها داخل جمعية يكثر فيها الرجال، ويشد الزحام، فأخذته الغيرة!!

وشبيه هذه القضية، قضية خروج النساء من بيوتهن لسماع خطبة الجمعة أو حضور محاضرة علمية أو دينية أو ثقافية، في مكان مخصص للنساء، ولا تحتك فيها بالرجال..

صحيح إن الاسلام أجاز لها الخروج لطلب العلم، وصحيح أن كثيراً من الدعاة المخلصين ينادون بخروجها إلى المساجد والمحاضرات، بدعوى أنها خرجت إلى كل مكان ما عدا المسجد.

ولكن الناظر في النصوص، المعاش بروحه لتلك الفترة التي قيلت فيها هذه النصوص، الفترة التي كان يرعاهم فيها الوحي من السماء، ووجود الرسول ﷺ بينهم بجسده وروحه، يرى أن المكان الطبيعي للمرأة البيت، والرسول ﷺ الذي قال صراحة: أن بقاءها وصلاتها في بيتها خير من صلاتها معه وفي مسجده، ليدرك أن بقاء المرأة في البيت خير لها من الخروج إلى المسجد لسماع خطبة أو إلى أي منتدى ومركز لسماع محاضرة، لا سيما والعصر الحديث كثرت فيه المسجلات وأشرطة التسجيل، ولذا أقول:

إذا كان للمرأة زوج أو ولي يكفيها حاجتها من العلم، أو لها المقدرة على سماع هذه المحاضرات والدروس من مسجل أو شريط، فالأفضل لها أن لا تخرج من بيتها.

أما إن عجزت عن ذلك، لعدم وجود من يعلمها من محارمها، أو لا تسمح لها إمكانياتها بالحصول على شريط أو مجلة أو كتاب أو أي وسيلة تغنيها عن الذهاب، فلها أن تذهب بالشروط التي أسلفنا.

أما أن يكون الخروج — بتشجيع بعض الدعاة — لا لسبب إلا كونها تظاهرة إسلامية، تثبت فيها المرأة أنها خرجت، أو يثبت فيها بعض الدعاة أنهم نجحوا في دعوة المرأة وحضورها مجالس العلم، فهذا ليس مبرراً لخروجها.

وأريد التأكيد على أن المرأة التي خرجت إلى كل مكان لا بأس أن تذهب إلى المسجد أو المحاضرة، بل ندعوها ونحثها لعل الله يأخذ بيدها ويهديها إلى الصواب.

أما تلك التي لا تخرج أصلاً إلا لضرورة، وكُفيت نفقتها وعلمها ولها القدرة على الحصول على العلم في أشرطة أو كتب أو مجلات، فخروجها لا مبرر له، مهما تأول له المتأولون، ووظفه لخدمة مصالحهم المنتفعون.

أما خروجها لصلاة التراويح في المسجد لأفضلية سماع القرآن كله في الصلاة، مع طول القيام، وسماع العلم، والعيش في جو روحاني يجلب الخشوع والإحساس بالطهر، مما لا يتحقق لها في بيئتها منفردة، فلا بأس به.

وأريد أن أهدس في آذان الشباب والدعاة همسة أخيرة في هذا الموضوع:

إننا نعيش في عصر ومجتمعات لا يحكمها الإسلام بمعناه الشامل العام، فإذا رأيت مظاهر الإسلام هنا؛ ترى هتك لب الإسلام وروحه هناك، وهذا الهتك وتلك المعصية بقانون، ليست هكذا اعتباطاً، ففتح البنوك الربوية ينظمه قانون، وفتح محلات الخمور ينظمها قانون، وفتح محلات اغتيال العفة في المراقص والنوادي الليلية (الكباريهات) ينظمها قانون.. وغيرها.. وغيرها.. ورحم الله حافظ إبراهيم إذ يقول:

لقد كان فينا الظلم فوضى فهذبت
حواشيه حتى صار ظلماً منظماً

فطالما أن المجتمعات الإسلامية هكذا لا يحكمها الإسلام في
صغيرها وكبيرها، ويعصى الله فيها بقانون، فعلى الدعاة والعلماء الحذر
من التضيق أو التيسير، لأن كلا الأمرين إذا لم يفهم بعمق ودقة قد
يؤدي إلى عواقب وخيمة، ونتائج لا تحمد عقباه، لأن عملية التيسير
والتسهيل والتهوين قد تقود إلى ضياع وانحراف، لا سيما والمرأة عاطفية
بطبعها قد تخذعها الكلمات المعسولة والألفاظ المنمقة والمظاهر البراقة.
والتضيق عليها قد يخرجها إلى الكفر بكل قيمة من قيم الإسلام، فإذا
تفعل فتاة أو امرأة لا تجد إلا الحافلة العامة (الباص) مثلاً لتركبها،
فتضطر للجلوس ملاصقة لرجل أجنبي، هذا إذا لم تتزاحم والرجال
وقوفاً!! فلا نملك إلا أن نقول لها: هذا من الإثم الذي يطال المسلم
من المجتمع مكرهاً، لأن دولته لا تأخذ بالإسلام جادة متفهمة.
فلتعتبر هذا الموقف وأشباهه من اللمم الذي يغسله الاستغفار وركعتان
خالصتان لله.

أما لو ضيقنا وقلنا: هذا حرام.. وهذا.. وهذا.. وهذا.. دفعنا
بالناس إلى اليأس، ودفعناهم للإستهانة بالإسلام وقيمه، والرضوخ
للحرام، والرضى والاستسلام للواقع المرير، الذي نحاول جاهدين
تغييره إلى الأفضل، بشيء من الحكمة والتروي والتدرج، وكثرة
الراغبين في الخير، الآخذين أنفسهم بتعاليم الإسلام، أصابوا في ذلك
مرتين وأخطأوا مرة، لا بأس، المهم سدّدوا وقاربوا كما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم.

مقاطعة الأعراس

تزينت العروس، واستعدت للفرصة الكبرى، ليوم الزفاف، وحفل الزفاف، وقد تجهز أهلها وأعدوا العدة لهذا الاحتفال، فاستأجروا قاعة واسعة من قاعات فندق ضخمة فخمة، ودعوا كل أصدقائهم ومعارفهم، فهذه ليلة ليست ككل ليلة، إنها ليلة العمر.

حاول أخو العروس أن يثنيهم عن عزمهم، بافهامهم خطأ ما يفعلون، وخطأ ما يقدمون عليه من مظاهر الاحتفال الزائفة، والمقاصد التافهة، إلا أنهم أصروا على رأيهم وموقفهم، وبتحد من أهل العريس ورغبتهم في أن يظهروا بمظهر الأغنياء المترفين، والأقوياء المحسودين من أقرانهم وأولاد بلدهم، لا بد أن يحتلوا في يومهم هذا قمة البذخ، وذرا الإسراف، وسنام اللهو والمتعة.

خرجت العروس من محل المزين «الكوافير» وقد لعب لها في

شعرها ووجهها، ووضع لمساته وبصماته على وجهها وعينيها وخطيها
وشفتيها... قبل أن يلمس شيئاً من ذلك عريسها وزوج مستقبلها!!

وجاء أخو العريس، وبضغط من والدته أولاً، وأبيه وإخوته
وأخواته ثانياً، ليحمل العروس هكذا في سيارته، ليذهب بها إلى
مكان العرض، إلى قاعة الفندق الضخم الفخم، ليستمتع الحضور من
المدعوات برؤيتها وهي في قمة حلاوتها وجمالها وترينها. وتستمتع هي
والمتفكرون بها بهذه اللحظات العارمة من النشوة والسعادة...

وأما ما يحدث في مثل هذه الأفعال من مخالفات شرعية، وذبح
للمروءة، وواد للنخوة والرجولة، وهتك للحياء، من رؤية الخدم
والفراشين (الجرسونات) لهذا الجمال، وهذه الفتنة، وهذه الصدور
والنحور، وما سترناه زمناً طويلاً؛ فلا يهم!! فهي تذبح قرابيناً على
نُصب العُرس.

شعر الشاب بضعفه أمام هذا التيار الجارف، ووقع بين نارين:
نار الحضور والمشاركة، على ما في ذلك من إثم، أو نار المقاطعة
والاعتراض، على ما في ذلك من اختلاف مع والديه وإخوته وأخواته
وأصهاره والناس جميعاً، مع رميه بالعقوق إن حقاً وإن باطلاً.

فحمل أخته العروس مكرهاً، وأبلغها إلى باب الفندق، وقال:
إلى هنا وكفى!!! وعاد أدراجه بزوجته، ورفض المشاركة في ليلتهم
هذه.

قامت الدنيا وقعدت، وأرغت الأم وأزبدت، وغضب الأب
وزجر، وصال الباطل وتبختر، وانتشرت القصة، وعلكتها الألسن:

فلان قاطع عرس أخته .. كيف .. ولم .. ولعل .. وربما .. وكان ..
ولم يكن ..

الزواج في الحياة حدث مهم، ومنعطف خطير في حياة الأفراد،
وله ما بعده. ولذا أولى الإسلام هذا الموضوع أهمية خاصة، ووضع له
من الضوابط والأحكام ما يجعله ناجحاً موفقاً، يثمر هدوءاً واستقراراً
وسكناً وذرية صالحة بقدر الله وتوفيقه.

ونحن في هذه العجالة لا نستطيع أن نأتي على أحكام الزواج
كلها، ولا حكمة الإسلام في ذلك، لكثرتها أولاً، ولأنها ليست من
هدفنا في هذه الهمسات ثانياً. ولكننا نشير إلى أهمها، وما يخدم
موضوعنا، معتمدين على أن من يريد معرفة ذلك، يول وجهه جهة
الكتب المتخصصة، التي اعتنت بهذا الموضوع، وأحاطت به من كل
جانب.

وتقديراً من الإسلام لأهمية الزواج وخطورته، ورعاية منه لبشرية
الناس وفطرتهم، وضع ضوابط، نستطيع أن نسميها مبادئ أساسية
في عملية الزواج والاحتفال به. وسأقتصر هنا على أربعة من أبرزها
وألزمها لنا.

المبدأ الأول: الوضوح والعلانية، فالإسلام لا يقبل الزواج الذي
يتم في الظلام، سراً لا يعلم به أحد، بل يريد الزواج العلني الذي
يعرفه عدد من الناس، حتى يبعد التهمة عن طرفيه (الرجل والمرأة)
عند الخلوة، أو ظهور حمل المرأة، وحماية للأعراض، وصوناً لسمعة
الناس وكرامتهم، لا سيما أهل المرأة.

ولذا نجد الإسلام لا يقبل زواجاً بدون ولي، ولا يجيز أن تزوج المرأة نفسها، بل لا بد لها من ولي يزوجه: أب أو أخ أو جد... الخ. فعن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: «لا نكاح إلا بولي» (١) وعن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «أيا امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن دخل بها؛ فلها المهر بما استحل من فرجها، فإن اشتجروا؛ فالسلطان ولي من لا ولي له» (٢). وفي حالة عدم وجود الولي، أو اختلاف الأولياء ومحاولة إضرارهم بالمرأة؛ فالسلطان (القاضي أو من يسد مسده) وليها.

وكذلك اشترط لصحة العقد وجود الشهود. ففي حديث عائشة (رضي الله عنها)، أن رسول الله ﷺ قال: «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل» (٣).

ودعا إلى إعلان خبر الزواج وإشهاره حتى يعلم الناس. فعن محمد بن حاطب الجُمحي عن النبي ﷺ قال: «فصل ما بين الحلال والحرام: الصوت والدف في النكاح» (٤).

فكل هذه الأمور، من وجود الولي والشهود والغناء والضرب بالدف والاحتفال، إنما قصد بها إعلام الناس بميلاد أسرة جديدة،

(١) رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن حبان، والحاكم وصحاحه. فقه السنة ج ٢ ص ١٢٦.

(٢) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه. وقال: حديث حسن. المرجع السابق.

(٣) رواه الدارقطني. المرجع السابق ص ٥٧.

(٤) رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه. قال الألباني: إسناده حسن.. مشكاة الصابيح ج ٢ ص ١٧٤ حديث ٣١٥٣.

والتقاء رجل وامرأة على سنة الله ورسوله، نكاحاً لا سفاحاً.

المبدأ الثاني: أن الإسلام تقديراً منه للفطرة البشرية، وتشجيعاً منه لكل أمر حسن لا يعرقل مسيرة الحياة، بل يزيكها وينميها، لم يعترض على سرور الناس وفرحهم بهذه المناسبة، بل اعتبر ظهور هذا الفرح على شكل غناء وضرب بالدفوف نوعاً من الإعلان (كما في حديث محمد بن حاطب المتقدم)، وفي حديث عامر بن سعد قال: دخلت على قرظة بن كعب وأبي مسعود الأنصاري في عرس، وإذا جوار يغنين، فقلت: أي صاحبي رسول الله ﷺ وأهل بدر!! يفعل هذا عندكم؟ فقالوا: «اجلس إن شئت فاسمع معنا، وإن شئت فاذهب؛ فإنه قد رُخص لنا في اللهو عند العرس» (١) وفي حديث أنس (رضي الله عنه) قال: رأى النبي ﷺ النساء والصبيان مقبلين من عرس، فقام النبي ﷺ ممثلاً، فقال: «اللهم! أنتم من أحب الناس إليّ» قالها ثلاث مرات (٢).

وموقف النبي ﷺ هذا يدل على رضائه عن مشاركة هؤلاء في العرس والاحتفال به، وستأتي أحاديث أخرى — فيما بعد — حول طلب السرور والفرح وإظهارهما في هذه المناسبة.

المبدأ الثالث: أن الإسلام الذي قدر النزعات الإنسانية عند الناس، فأجاز ما لا ضرر منها، فإنه أيضاً قرر مبدأ عاماً مهماً، في

(١) رواه النسائي. قال الألباني: وإسناده صحيح. المشكاة ج ٢ ص ١٧٥ حديث ٣١٥٩.

(٢) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان ص ٦٨١ حديث ١٦٣٠.

العرس وفي غيره من جوانب الحياة، هذا المبدأ هو الاعتدال في كل شيء، وعدم الإسراف وتجاوز الحد. فيقول الله عز وجل: ﴿يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد، وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين﴾ [الأعراف: ٣١]. ومدح المعتدلين فقال: ﴿والذين إذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً﴾ [الفرقان: ٦٧] وأعلن في أكثر من آية كراهيته للمسرفين إما تصريحاً ﴿إنه لا يحب المسرفين﴾^(١) وإما تلميحاً ﴿ذلك زين للمسرفين ما كانوا يعملون﴾ [يونس: ١٢] ﴿وإن فرعون لعال في الأرض وإنه لمن المسرفين﴾ [يونس: ٨٣] ﴿ثم صدقناهم الوعد فأنجيناهم ومن نشاء وأهلكنا المسرفين﴾ [الأنبياء: ٩] ﴿ولا تطيعوا أمر المسرفين﴾ [الشعراء: ١٥١] ﴿وأن المسرفين هم أصحاب النار﴾ [غافر: ٤٣] ﴿أفضرب عنكم الذكر صفحا إن كنتم قوماً مسرفين﴾ [الزخرف: ٥] ﴿من فرعون إنه كان عالياً من المسرفين﴾ [الدخان: ٣١] ﴿مسومة عند ربك للمسرفين﴾ [الذاريات: ٣٤].

فكل أمر فيه إسراف وتجاوز للحد مبغوض من الله ولا يريد، حتى لو كان الإسراف في العبادة نفسها التي خلق الله الناس من أجلها، ففي حديث عائشة (رضي الله عنها) أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة قال: من هذه؟ قالت: هذه فلانة، تذكر من صلاتها، قال: «مه. عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا» وكان أحب الدين إليه ما داوم صاحبه عليه»^(٢) وقال أيضاً: «هلك

(١) [الأنعام: ١٤١] و [الأعراف: ٣١].

(٢) متفق عليه. رياض الصالحين ص ٧٧.

المتنطعون» ثلاثاً (١). وأوصى اتباعه بالاعتدال فقال: «إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة» (٢).

فإذا كان الأمر في العبادة التي ستنتفع الناس في الآخرة هكذا، فكيف به في الإنفاق والأكل والشرب والمتاع والرياش التي تزول بزوال حياة الإنسان على هذه الأرض؟!

المبدأ الرابع: الإخلاص لله، والمراد به أن نقصد وجه الله بكل عمل نعمله، وبكل حركة وسكنة في حياتنا، ولا نقصد وجه الناس ورضى الناس. لأن أي عمل عُمل لغير الله مردود على صاحبه، ووبال عليه في الدنيا والآخرة. أما في الدنيا فإنه يُسلب التوفيق، ويعود المدح له ذماً عليه، وأما في الآخرة فيحبط عمله، ويحاسب حساباً عسيراً. فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه» (٣) وفي حديث الثلاثة الذين تسجر بهم النار، أو أول من يقضى عليهم: «ورجل وسَّع الله عليه وأعطاه من أصناف المال، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك. قال: كذبت، ولكنك فعلت ليقال: جواد، فقد

(١) رواه مسلم.. المرجع السابق ص ٧٨.

(٢) رواه البخاري. المرجع السابق ص ٧٨.

(٣) رواه مسلم. رياض الصالحين ص ٥٧٦.

قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى أتى في النار» (١) وفي حديث جندب بن عبد الله (رضي الله عنه) قال: قال النبي ﷺ: «من سمع سمع الله به، ومن يرائي الله يرائي به» (٢). وهذه فضيحة الدنيا والآخرة.

من خلال هذه المبادئ الأربعة، تعالوا بنا لنلقي نظرة سريعة على واقعنا المعاصر في الأعراس، ونتبين خطورة الأمر ما دمنا قائمين عليه، راضين به، ما بين راض مشجع، وراض ساكت، وممتعض سلبي، إن كان العرس لغيره ثار واعترض وسلقهم بلسان حاد، وإن كان العرس له خنس وسكت وتأول النصوص وبرر المواقف ﴿يرأون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً﴾ [النساء: ١٤٢].

أولاً: يغلب على أفراح الناس في هذا العصر السرف والتبذير، سواء في المهور، أو في الهدايا، أو في الاستعداد للعرس من مسكن وملابس، أو في الاحتفال به. ووصل الإسراف حد السفه الذي لا يقره عقل ولا يقبله منطق. ولا زلت أذكر أن أحد هؤلاء نشر إعلاناً مرفوع الأجر في الصحف، يدعو الناس عامة لحضور وليمة عرسه، وليته قيد الدعوة بأصدقائه أو معارفه أو أهل بلده عامة، لا.. ولكنها دعوة مفتوحة للناس عامة.. كل من قرأ الإعلان.. فهل هذا منطق؟! وأحد أثرياء الخليج، عندما تزوج، استقدم من المغنين

(١) رواه مسلم من حديث أبي هريرة. المرجع السابق.

(٢) متفق عليه. رياض الصالحين ص ٥٧٧.

والمغنيات والراقصين والراقصات ما يصعب على القلم حصر أعدادهم، حتى ضرب بعرضه المثل في البذخ والإسراف، وصُور الاحتفال على أشربة (فيديو) تباع في المحلات.. فما المقصود بهذا؟!!

هل المقصود إظهار الفرح فقط، أم أن القضية مباحة وافتخار وإرادة غير وجه الله تعالى؟!!

ثانياً: أن هذه الاحتفالات يكثر فيها الاختلاط بين الرجال والنساء، وفي وقت اطلقت للشهوات أعنتها، وتسليح كل من يحضرها استعداداً ليملاً عينيه من الجنس الآخر، وهو في أوج استعدادة وترينه، وما يؤدي ذلك إلى فتن، وغرس بذور الشر، من ميلاد علاقات خفية، تقطف ثمارها العفنة فيما بعد!

ثالثاً: أن هذه الاحتفالات مجال خصب لاطلاق العنان للنساء للتبرج والتزين، فكأنها فرصة لانطلاق العواتق، فتجد الواحدة منهم وقد لبست أحسن ما عندها من ملابس، وقد تكون خاطت أو اشترت أو أعدت شيئاً خصيصاً لهذه المناسبة. وهذه الملابس متجاوزة لحد الستر إلى درجة الإغواء والإغراء، لما كشفت من نحور، وعزّت من صدور، وفضحت المستور، مع ما يضاف إلى ذلك من روائح وعطور، تستدعي الشهوة، وتلفت النظر، حتى ولو كان في الظلام، فهي من دواعي الشهوة التي لا تصمد أمامها حدود، ولا تعيقها سدود، ولا يعرقلها ظلام، فهي تتلصص خلصة، فتصل إلى أنوف الرجال، فتذكروهم وتدعوهم!! فإن كان النور ساطعاً، والحال واضحاً، رأيت الألوان وقد حطت على الشفاه والعيون والحدود،

لتقلب الحقائق، وتزيف الواقع، وتلهب المشاعر.
كل هذه الأمور، تفعلها النساء على مرأى ومسمع ورضى من
رجالهن.

رابعاً: أن في كثير من هذه الاحتفالات تُدعى فرق موسيقية، فيها
رجال ونساء، أو رجال فقط، وتنزل الشابات والشباب من المدعوات
والمدعوين!! وأهل العروسين للرقص الفردي أو الجماعي المشترك.

فإن كان فردياً، تحزمت إحداهن وأخذت تتمايل يميناً وشمالاً،
داعية للفتنة والفجور، وإلهاب الشعور، بكل كتلة في جسدها،
وزاوية من جسمها، والشباب ينظرون بشهوة وتخيل وترقب!!

وإن كانت الرقصة مشتركة، نزلت الشابات ونزل الشباب،
فأخذوا يرقصون رقصات جماعية إما «الدبكة» كما يقولون، وإما
رقصات غربية حديثة «الديسكو» و«الروك آند رول» وآخر
الصيحات رقصة «السلو» حيث يرقص الطرفان، فتحتك
الأكتاف، وربما اصطكت الأرداف عمداً أشبه ما يكون بالخطأ غير
المقصود!!

حتى عند من يزعمون أنهم محافظون، فإنهم يتساهلون في هذه
الليلة، ويرون أن من مكملات الاحتفال وجود فرقة موسيقية، فلم
تعد المسجلات تليق أو تكفي، بل لا بد من فرقة موسيقية حية، فيأتي
الشباب المتخففس بملابسه المزركشة اللامعة التي لا تفرق كثيراً عن
مظهر لباس النساء، لإحياء الحفل بالعزف، وهؤلاء غرباء، ولكنهم
رفع عنهم الحجاب هذه الليلة، فلهم الحق في التمتع بجمال العروس،

وجمال المدعوات اللواتي خرجن على كل حد وقصور للخفر والحياء .

خامساً: نتيجة للإختلاط، وحتمية للإنفلات، والاستعداد النفسي لكل من حضر، أن يستمتع هذه الليلة، ترفع راية المجون، ويتحلل البعض من كل قيود الانضباط، فيسرفوا في الخلاعة والمجون، فيزداد الشباب والشابات في انفلاتهم، وفي تحللهم من كل ما يعيب بتشجيع من الآباء والأمهات في كثير من المواقف، بل إن بعض الأمهات تدفع بناتهن دفعا للرقص والمشاركة، إما بدعوى الإسعاد، حتى تشاركها أم العروس أو أم العريس عندما يحدث عندها مناسبة مماثلة مستقبلاً، وإما بدافع إظهار جمال وحلاوة وشطارة ومهارة ابنتها في الرقص وهز الوسط!! حتى تلفت إليها الأنظار، فيتسابق الخطاب إليها، ولا يصيبها بوار، ويفوتها القطار!!

سادساً: في كثير من الاحتفالات التي تم في الفنادق، فإن الذي يقوم على خدمة الحضور هم عمال الفندق «الجرسونات» وهم من الرجال على أية حال، وهم في الغالبية إما أجناب وعلى غير ديننا، كالبوذيين والهندوس والنصارى، وإما من أبناء ديننا بالإسم وشهادة ومكان الميلاد، ولكنهم نشأوا وتعلموا في محاضن الخمر، وتشربوا المبدأ العام عند أصحاب الفنادق «إرضاء الزبون مهما كانت الأسباب» فهم على أية حال لا يفرقون عن الأجناب في شيء، فضلاً عن أن هذا الخادم «الجرسون» حتى لو كان قريباً للعروس، ولكنه غير مُحَرَّم عليها على التأيد، لا يجوز أن يرى منها ومن غيرها من الحاضرات شيئاً البتة، حتى ولا الوجه، طالما أنه بهذه الزينة، وذلك التبرج.

سابعاً: ما ظهر حديثاً من مكملات الفتنة وإشاعة الفجور، والذي أصبح في نظرهم من ضرورات العرس، وهو تسجيل الاحتفال على أشرطة «الفيديو» للذكرى. فيأتي المصور الأجنبي ليصور ويثبت هذه الوقائع زمنياً طويلاً.

حتى لو توقفوا عند المرحلة السابقة «للفيديو» وهي الصور الشخصية على كرت «البوستال» الورقي، بآلة التصوير العادية، تبقى الصور مدعاة للفتنة، وإغراء بالفجور.

ومما يؤسف له، أن بعض الحضور أو الحاضرات يتهاون في هذا الأمر، رغم أن هذا الشريط أو تلك الصورة، سيرها عدد من الرجال، فكيف بها وقد ظهرت بلباس لا يفرق كثيراً عن لباسها في غرفة نومها؟!!

حتى لو التقطت الصورة — المصور — امرأة، فإن الصورة سيرها بعد ذلك العريس، وأخو العريس، وابن عم العريس، ووالد العريس، وزوج الأخت، وأخو الزوجة.... الخ. رجال العائلة كلهم، وربما تخطتهم الدائرة لغيرهم من الرجال، فهل يليق بمسلم أو مسلمة أن يسمح أو تسمح بالتقاط صورة تبقى عاراً مستمراً، وفضيحة أزرية؟!!

والأعجب من هذا أنه يتم التصوير أحياناً بدون علم بعض النساء، فتكون الواحدة منهن آمنة مطمئنة، فتأخذ حريتها على أنها في محيط نسائي فقط، وتفتاجاً بصورتها شبه عارية في شريط أو على كرت

«بوستال» مما سبب في كثير من المشاكل العائلية التي وصلت إلى حد الطلاق.

هذه بعض المخازي التي تحدث في الاحتفالات بالزواج في عصرنا، اقتصرنا على البعض ولم نذكر الكل، حتى لا يطول المقام، ويُمَلّ الكلام.

ويحسن بنا أن نعرف خطورة البقاء على هذا الوضع، والرضى به، وعدم محاولة تغييره.

أولاً: قد يدعي البعض أن هذه الأمور لجلب السرور!! ولكن هل من العقل أن نعيش السرور ليلة، لنعاني بعده الغم سنوات؟ فإن من أسرف في الإنفاق ستركبه الديون، ويبدأ حياته بالضيق، والدين كما يقولون هم بالليل وذل بالنهار، فلا ليله يسعد بعروسه ولا نهاره يسعد بنفسه، وتكون النتيجة تضيق على النفس وعلى البيت، مما يتولد عنه مشاكل في بداية الحياة الزوجية، قد لا يستطيعان عبورها وتجاوزها، فيفشل الزواج.

ثانياً: وقد يقول البعض: أن معارفنا وأصدقاءنا كثر، ولا يعقل ألا ندعوهم، فنقع في ألسنتهم. ولا بد إذا دعوناهم من إكرامهم، الكرم الذي يليق بهم ولا ينقص من قدرنا عندهم. نقول: أنت إذن تريد إرضاء هؤلاء الناس، ولكنك في سبيل إرضائهم تقع في إغضاب الله، باسرافك، وبتهيئة الجو المناسب للاختلاط والمجون والفجور، وبكل معصية تحدث، فإنها بتأييد منك، فأنت إذن ترضي الناس

وتسخط الله عز وجل، فأنت إذن تتحدى الله ورسوله بارتكاب المعاصي. فما النتيجة؟!!

النتيجة هي الفشل الذريع من عدة نواح:

الأولى: الوقوع في غضب الله ومحادثه، ومن يتحدى الله ويعلق الحرب عليه يهزم، فالله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَحَادُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ كَبِتُوا كَمَا كَبَتَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [المجادلة: ٥] ويقول أيضاً: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَحَادُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذْلَى﴾ [المجادلة: ٢٠]. والكبت هو الإذلال والهلاك والخسارة.

الثانية: أنه يُسلب التوفيق، فتجد المشاكل والعثرات في حياتهم الزوجية لسبب أو لآخر، وما ذاك إلا لأن الله غضب عليهم، وما كانت أساساته فاسدة، كيف يتم بناؤه؟ وهل ينجح أحد كان الله ضده، مهما كان معه من الدنيا؟!!

الثالثة: إن كانت أعمالك السابقة في العرس من إسراف وسفور ومجون... الخ ليست لله، بل كما هو واضح معصية وتحدي لله عز وجل، فهي إذن للناس طلباً لرضاهم عنك وثنائهم عليك، فهل ستحظى بذلك؟!!

لن يحدث هذا أبداً!! بل العكس هو الذي سيحدث، وهو أنهم سيذمونك وينقمون عليك لأسباب منها:

أ — أنه ليس في مقدور بشر أن يرضي الناس جميعاً،

ورحم الله الشافعي إذ يقول لتلميذه الربيع ناصحاً: «يا ربيع!! رضي الناس غاية لا تدرك، فعليك بما يصلحك فالزمه، فإنه لا سبيل إلى رضاهم» (١).

ب - أن الله توعده من أسخطه ليرضي الناس أن يسخط عليه الناس مهما طال الزمن ومهما فعل لهم، ففي حديث ابن عباس (رضي الله عنهما) قال رسول الله ﷺ: «من أسخط الله في رضا الناس سخط الله عليه، وأسخط عليه من أرضاه في سخطه، ومن أرضى الله في سخط الناس، رضي الله عنه، وأرضى عنه من أسخطه في رضاه حتى يزينه ويزين قوله وعمله في عينه» (٢) وفي حديث عائشة (رضي الله عنها) قالت: قال رسول الله ﷺ: «من طلب محامد الناس بمعاصي الله عاد حامده له ذاماً» (٣).

ج - دعاء الناس عليه، لأنهم عجزوا عن مجاراته لضيق ذات اليد، ورغبتهم في الحلال، فإن هم جاروه استدانوا وأرهقوا، وإن لم يجاروه شعروا بذلك الدونية. فكثيراً ما سمعنا من الناس شباباً وأولياء أمور الدعاء على المسرفين بتعديهم وتصعيب الزواج من بعدهم: حسبنا الله على فلان، كيف لنا أن نجاريه أو نرضي أولياء العروس أو.. أو..

(١) الإمام الشافعي. لعبد الغني الدرر ص ٣٤٠.

(٢) رواه الطبراني بإسناد قوي. الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٢٠٠ حديث ٢.

(٣) رواه البزار وابن حبان في صحيحه. المرجع السابق حديث ٤.

ثالثاً: هذه الاحتفالات بهذا الشكل، وما فيها من مفاصد ومعصية لله، فإنها تؤدي إلى خراب كثير من البيوت، نتيجة الاختلاط والعري والسفور والمجاملات المكلفة المرهقة، فتكون النتيجة الحتمية خلافات عائلية في أكثر من بيت.

كما أن الاحتفالات بهذا الشكل، وما فيها من إسراف، تدخل في تكاليف الزواج، فترهق ميزانية الشباب، ويعجز الكثير منهم عن الزواج وطلب الحلال، بسبب هذا العبء الثقيل الذي أدخل على الزواج إرضاء للناس، وتمشياً مع المجتمع، فينصرف الشباب عن الزواج أو على أحسن تقدير، تتأخر بهم عجلة الزواج، وما ينتج عن ذلك من كبر البنات، وعنوسة البعض منهن، فضلاً عن الأخطاء التي يرتكبها الطرفان في فترة الانتظار التي قد تطول وتطول، فيلجأون (ذكوراً وإناثاً) لأساليب ملتوية للتنفيس عن طاقتهم الجنسية المكبوتة.

فالجريمة التي يرتكبها الغني القادر على الإسراف في العرس لغناه وسعة يده، ليست في أنه أسرف فقط، ولكن لأنه تسبب في أن يعيش الشباب من الجنسين أياماً وسنوات من التعاسة، وما فيها من انحراف متفاوت الدرجات، نتيجة عدم تمكنهم من مجاراته في المجتمع، أو حتى الاقتراب منه، مما صعب عليهم الوصول إلى الحلال الطيب.

رابعاً: نزع البركة من حياة الناس، فإن السالك لهذا السلوك ليس للناس سنة سيئة، تضر بالناس والمجتمع — كما أسلفنا — فيناله الوزر لقدوته، ودفع الناس راضين أو مكرهين للتأسي به.

أما وزر القدوة الذي يناله، ففي حديث جرير بن عبد الله (رضي الله عنه) قال رسول الله ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء» (١).

أما نزع البركة، فإن التكليف الباهظة تنزع البركة وتبعد التوفيق، فقد قال رسول الله ﷺ: «إن أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة» (٢).

وإذا سقنا صورة لواقعنا المعاصر وما فيه من أمور وسلبات لا يرضى عنها الله عز وجل، فعلينا أن نورد بعض النماذج الرائعة من الزواج الذي كان عليه الصحابة، في أعظم عصور التاريخ، وأكرم جيل مرَّ على الأرض، فنه نقتبس، وهو القدوة، وعليه نقيس الأفعال في العرس، فنعرف الصالح من الطالح.

عن الربيع بنت مُعوذ بن عفراء (رضي الله عنها) قالت: جاء النبي ﷺ فدخل حين بُني عليّ، فجلس على فراشي كمجلس مني، فجعلت جويرات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر، إذ قالت إحداهن: وفينا نبي يعلم ما في غد. فقال: «دعي هذه، وقولي بالذي كنت تقولين» (٣).

(١) رواه مسلم. رياض الصالحين ص ٩٤.

(٢) رواه أحمد. نيل الأوطار للشوكاني ج ٦ ص ١٦٨.

(٣) رواه البخاري. المشكاة ج ٢ ص ١٧١ حديث ٣١٤٠.

وعن أسماء بنت يزيد بن السكن قالت: إني قينت (١) عائشة لرسول الله ﷺ ثم جئته فدعوته لجلوتها (٢)، فجاء فجلس إلى جنبها، فأتي بعبس (٣) لبن فشرب، ثم ناولها النبي ﷺ فخفضت رأسها واستحييت، قالت أسماء: فانتهرتها وقلت لها: خذي من يد النبي ﷺ، قالت: فأخذت فشربت شيئاً. ثم قال لها النبي ﷺ: أعطني تربك (٤) قالت أسماء: فقلت: يا رسول الله، بل خذه فاشرب منه ثم ناولنيه من يدك، فأخذه فشرب منه، ثم ناولنيه، قالت: فجلست، ثم وضعته على ركبتي، ثم طفقت أديره وأتبعه بشفتي لأصيب منه شرب النبي ﷺ، ثم قال لنسوة عندي: ناوليهن، فقلن: لا نشتهي! فقال ﷺ: «لا تجمعن جوعاً وكذباً» (٥).

وعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: زُفت امرأة إلى رجل من الأنصار، فقال نبي الله ﷺ: «ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو» (٦).

وعنها أيضاً قالت: كانت عندي جارية من الأنصار زوجتها، فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة! ألا تغنين؟ فإن هذا الحي من الأنصار يحبون الغناء» (٧).

(١) قينت: أي زينت.

(٢) جلوتها: أي النظر إليها مجلوة مكشوفة.

(٣) العس: القدح الكبير.

(٤) تربك: أي صواحبك ومن هن في سنك.

(٥) أخرجه أحمد. وقال الألباني: وإسناده قوي. آداب الزفاف ص ١٨-١٩.

(٦) رواه البخاري. المشكاة ج ٢ ص ١٧١ حديث ٣١٤١.

(٧) رواه ابن حبان في صحيحه. المشكاة ج ٢ ص ١٧٤ حديث ٣١٥٤.

وعن ابن عباس قال: أنكحت عائشة ذات قرابة لها من الأنصار، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «أهديتم الفتاة (١)؟» قالوا: نعم. قال: «أرسلتم معها من تغني؟» قالت: لا. فقال رسول الله ﷺ: «إن الأنصار قوم فيهم غزل، فلو بعثتم معها من يقول: أتيناكم أتيناكم فحيانا وحياكم (٢)»

من هذه الأحاديث نأخذ الأمور الآتية:

- ١ — أن العرس كان يتم في بساطة متناهية، لا تعقيد فيها ولا مبالغة ولا مباهاة ولا افتخار.
- ٢ — أن العريس لم يكن يزف، ولا يغني له، ولا يطبل، فلم نسمع بجاذة واحدة من هذا في ذلك العصر.
- ٣ — أن العروس تزف إلى عريستها، ومعها بعض النسوة والأتراب والأطفال (إذا أخذنا في الاعتبار حديث أنس المتقدم: أنتم من أحب الناس إليّ).
- ٤ — هؤلاء المرافقات كن يغنين لها ويضربن بالدفوف غناء مهذباً رقيقاً، دون رقص ولا مجون ولا خلاعة.
- ٥ — يدعى العريس لجلوة عروسه، ويجلس معها في حضور بعض النساء والبنات وهن محتشمتات.
- ٦ — أن هذا العدد من النساء والبنات لم يكن كبيراً تضيق به البيوت، بل كان محدوداً تسعهم الحجرة الواحدة.

(١) أي ذهبتم بها إلى بلها.

(٢) رواه ابن ماجه . المشكاة جـ ٢ ص ١٧٤ حديث ٣١٥٥ .

إذن فهي قضية بسيطة للغاية، وهؤلاء الحضور من النساء يسعهن أي بيت، ولو كانت «شقة» صغيرة، إذا أردنا وجه الله عز وجل، راغبين في السنة والستر. أما إذا أردنا غير ذلك، من عرض الحياة الدنيا، فلن تسعنا الساحات ولا الفنادق ولا دور السينما... الخ. ورحم الله الشاعر إذ يقول:

ما كلُّ ما فوق البسيطة كافياً وإذا قنعت فبعض شيء كافٍ

وهذا الأمر يأتي باليقين والرضى، أما اتباع الهوى فيقود إلى الإسراف والمغالاة. ورحم الله من يقول:

والنفس راغبة إذا رغبتها وإذا ترد إلى قليل تقنع

ولكن الحياة المعاصرة، بما فيها من مستجدات دخلت على حياة الناس، فزلزلت القيم عندهم، وبلبلت أفكارهم، وألقت بكلكها على أعناقهم حتى استنام لها البعض، وعانى منها آخرون، تفرض علينا أن ننظر لواقعنا المعاصر نظرة العقلاء الواقعيين، ولا أعني بالواقعيين الذين يستسلمون للواقع المر بكل سلبياته ويقولون: لا حيلة لنا!! ولكنني أقصد بهم أولئك الذين يستخدمون عقولهم في فهم الواقع، وإيجاد الحل المناسب الذي يتمشى مع العصر، ولا يتعارض مع منهج الإسلام وروحه، وإن اشتد الأمر وصعب؛ كان قريباً أو شبيهاً بالقريب من نهج السلف الصالح، حتى لا يقع المسلم في التناقض والإزدواجية، بين ما يعتقد من مبادئ وقيم، وبين ما يطبق ويسلك في حياته.

وتعالوا بنا لنناقش بهدوء حقائق الواقع الماثلة للعيان، والتي عليها أغلب الناس، أو الطبقة المتوسطة من الناس، والذين هم أكثر البشر عدداً، والحكم لهم، لأن الشواذ من الأغنياء جداً والفقراء جداً لا يدخلون ضمن إطار القاعدة، وإن كان المطلوب منهم أن يلتزموا بالإسلام، دون إسراف وخبلاء. والإنفاق يقدر — من ناحية الإسراف وعدمه — حسب قدرة الشخص مع الأخذ في الاعتبار مبدأ الإعتدال.

أولاً: دعونا نعترف، أنه طالما أن الناس لن يأخذوا بجرفية النصوص، ويقلدوا جيل الصحابة في الاحتفال في حجرة واحدة، دعونا نعترف أن شقق هذه الأيام لا تصلح للاحتفال فيها من عدة جوانب:

أ — ضيقها!!

ب — قوة تحمل العمارة من الثقل، فكثيراً ما سمعنا بانهار عمارات في أعراس وأفراح، لأن العمارة صممت قوتها لعدد محدود، لا لهذه الجموع.

ج — أنه يستدعي الأمر إخلاء الشقة من أثاثها، لوضع الكراسي حتى تتسع للحضور، وفي ذلك مشقة ما بعدها مشقة.

د — صعوبة الحصول على كراسٍ لهذا العدد في بعض البلدان، فإن بلداناً عندها نظام استئجار الكراسي، وبلداناً أخرى لا تعرف هذا النظام أو لا تأخذ به.

هـ — إزعاج الجيران في العمارة، بالصعود والهبوط من هذا

العدد الكبير، فضلاً عن إزعاجهم بالغناء والطبل...
الخ.

ثانياً: فكر الناس في البديل، فقالوا: أسطح المنازل إن كانت
(فللاً) أو بيوتاً أرضية، أو ساحات البيوت (العرضات) أو
أسطح العمارات إن كانت شققاً.

وكل هذه الاقتراحات عليها اعتراضات:

أ — إن أسطح البيوت أو العمارات غالباً ما تكون مشغولة
بمخازنات المياه وأنايبها، وكذلك بأنايب وأسلاك
هوائيات التلفزيونات (الإريالات) فضلاً عن السبب
الذي قدمناه سابقاً وهو خوف انهيار العمارة أو سطح
البيت.

ب — أن هذه الأماكن مكشوفة، فن صعد إلى سطح بيته
أو عمارته أمكنه مشاهدة النساء في زينتهن، فأين
الستر إذن؟

ج — أن وقت الاحتفال يخضع لعوامل الطقس، فإن كان
الوقت صيفاً، عرقت العروس وفسدت زينتها — دعونا
نكون صرحاء ولا نخدع أنفسنا — وهذا يؤلمها ويتعبها
ويتعب من معها. وإن كان الوقت شتاء، أصابها
البرد، لأنها تريد أن تلبس الثوب الذي حلمت به
طويلاً، وهذا الثوب لا بد أن يظهر جمالها وزينتها،
وبالتالي لا تستطيع أن تلبس عليه معطفاً أو شيئاً
يدفئها، فتكون النتيجة إصابتها بالبرد، كما حدث مع

عروس نعرفها جيداً، وأشفقنا عليها وعلى أهلها. فأبي
«زواج» هذا الذي تستقبله العروس بنزلة بردية، أو
مغص أو إسهال!!؟

د- أنها تستدعي أيضاً عمل منصة (لوج) لجلوس
العروس، وإحضار كراس يصعب جمعها وتوفيرها لهذا
العدد كما أسلفنا، وما يتبع ذلك من أضواء وزينة...
الخ.

ثالثاً: قالوا: فليكن البديل استئجار ساحات المدارس ورياض
الأطفال، فهذه توفر الجهد في جمع الكراسي لأنها موجودة
أصلاً، وبعيدة عن مشاكل العمارات والشقق، إلا أن هذه
أيضاً لها سلبيات منها:

أ- عدم وجود التكييف حيث أنها تتم في الساحات،
فشلكة العرق صيفاً والبرد شتاء واردة، وإن كانت
أخف وطأة، حيث تجلس العروس غالباً في الشرفة
«البلكونة أو الفرندة».

ب- عدم وجود منصة، وغالباً ما تكون المنصة إحدى
الشرفات أو مهبط الدرج.

ج- انتقال العروس بزینتها إليها، وما في ذلك من رؤية
الأغراب والرجال الأجانب والفتيان اليافعين

- الذين يحضرون مع أمهاتهم ولا ينتبه إليهم عادة -
لها واطلاعهم على زينتها.

د- عدم التزام المدعوات بعدم إحضار الأطفال الصغار، مما

يجعلهم يكثرون الكثرة التي تشوش على الناس ، وتفسد عليهم عرسهم ، بيكائهم وركضهم وفتحهم الباب الرئيسي وإغلاقه ، مما يؤدي إلى كشف النساء للمارين في الشارع .

رابعاً : قالوا: إذن لا بديل إلا الفندق ، لاسيما وهو يتفق مع الوجاهة ، والعز ، والفخفة التي تسلب لب كثير من الخلق ، فيسعون لطلبها سعي الفراش إلى ضوء النار .
وقد قدمنا الحديث عن خطورة الفنادق ، وما فيها من علل ومصائب . فما الحل إذن ؟ وما البديل ؟

الواجب يحتم على العقلاء من هذه الأمة ، الغيورين على دينهم وأعراضهم ، الحريصين على سيادة الإسلام وقيم الحياء والعفة والكرامة والنخوة والإباء ، أن تتضافر جهودهم لإيجاد البديل المريح ، الذي يؤدي الغرض ، ولا يقف من الإسلام موقف المتحدي المعترض .

وهذا البديل في نظري ، إنشاء قاعات خاصة للأفراح ، تكون مجهزة بالكراسي والتكليف والمنصة ، وحمامات للحضور ، وغرفة إضافية لتجهيز الضيافة والهدايا التذكارية التي تكون عادة في الأعراس ، وتكون لهذه القاعات ساحة ، تباعد بين القاعة وبين المتطفلين غير المدعويين من جانب ، ومن جانب آخر تكون موقفاً لسيارات المدعويين ، وتكون هناك قاعتان ، واحدة للنساء ، وأخرى للرجال متباعدتان ، حيث يضطر الرجال في كثير من الأحيان لانتظار نسائهم .

وهذه القاعات إما أن تكون وقفاً لله تعالى، كما هي الحال في العصور السابقة (١) أو تكون مشروعاً استثمارياً، يؤجر للمناسبة. ويقوم بهذا المشروع رجل غني، أو مجموعة من الشركاء حسبة لله، أو طلباً للربح. وإن شاء الله يؤجرون على نيتهم في توفير الحياة الكريمة، والجو الإسلامي النظيف، الذي يتنفس فيه الشرفاء عبر السعادة والاطمئنان، ويتحقق فيه التوازن النفسي بين المبادئ والسلوك، بين القيم والواقع.

وإن كنت - شخصياً - لا زلت أميل للبساطة، التي تعني الاحتفال في أضيق نطاق وفي البيوت، لأنها تتفق مع روح الإسلام الذي لا يحب كل مختال فخور، والذي يقدر المعتدل غير المغالي في الأمور، ويتفق مع أدب وتعاليم الإسلام في الحفاظ على الأعراض وصيانتها، ويتفق من جانب ثالث مع المصلحة العامة للأمة، التي تعاني من البذخ وحب الظهور والإنفاق بدون وعي، مما أدى إلى تعقيد مشكلة الزواج، وأصبح الحرام أقرب منا لا من الحلال.

وتعالوا بنا لنناقش هذه القضية كعقلاء، هدفهم رضي الله أولاً، ثم الحقيقة ثانياً.

والعروس من عائلتين. كم عدد العائلات التي تتزاور مع كل عائلة من هاتين العائلتين؟! ولكي لا نشط في التقدير نقول: إن لكل أسرة طاقة محدودة في إنشاء علاقات اجتماعية عائلية، بعض هذه

(١) ذكر الدكتور الشيخ مصطفى السباعي في كتابه «من روائع حضارتنا» طبع المكتب الاسلامي ص ١١٩-١٣١ نماذج من هذه الأوقاف.

العلاقات حية مستمرة، بمعنى التزاور يتم في المناسبات باستمرار أو كل سنة مرة أو مرتين دون انقطاع، وبعضها علاقات فاترة لا تتم إلا كل سنتين أو ثلاث مرة واحدة، وبعضها علاقات ميتة.

لوجعنا هذه العلاقات كلها بالنسبة للأسرتين لتجاوزت الألف، وهذا لا يعقل ولا تتحملة طاقة أسرة تحرص على صلة المودة، ولكن الحقيقة أن العلاقة الحية بين أسرة وعدد من الأسر لا يتجاوز في تقديري عشرين أسرة. هذه الأسر بالنسبة لعائلي العروسين تبلغ الأربعين أسرة، ولو اقتصرنا الدعوة على النساء منها لكفت شقة واحدة، وليكن المدعوات من قبل أهل العروس في بيت أهل العروس، ومن قبل أهل العريس في بيتهم. هذا إذا أردنا الستر وعدم التجاوز عن الحد، وإرهاق الميزانيات، وإعنات الشباب والشابات.

وقد يعترض البعض، ويعتبر هذا مني مبالغة في تهوين الأمر وتصغيره، مع استحالته في عصرنا الحاضر، ولكنني أسوق لكم وصف حفل من هذه الاحتفالات، حدث أمامي وفي هذا العصر، منذ سنتين على أبعد تقدير من كتابتي لهذا الموضوع، وكان العرس لشاب يحضر الدكتوراة في أحد فروع العلوم، على آنسة في السنوات الأخيرة من دراسة الطب، وهما ابنا صديقين حميمين من خيرة الناس، أحسبهم كذلك ولا أزكي على الله أحداً.

دُعينا إلى حفل عقد قران الدكتور محمد... على الآنسة الدكتوراة عايذة... فاجتمعنا في (صالون) والد العريس، وكانت الكراسي قد صفت في (الصالون) وغرفة السفارة، بما يتسع لخمسين رجلاً، وبعد

أن تناولنا المرطبات والحلويات، وقدمت الهدايا التذكارية، استدعي أحد الحضور وهو شيخ فاضل، فغاب في حجرة ثانية من البيت لبعض الوقت مع والد العريس ووالد العروس والعريس وبعض الحضور، وبعد ربع ساعة عاد الجميع إلى حيث الحضور والمدعوين، فتقدم الشيخ الجليل فألقى في الحضور كلمة، حمد الله وأثنى عليه، وصلى على النبي ﷺ في بدايتها، ثم أعلن للجميع: أنه تم عقد قران فلان على فلانة بصداق مقداره كذا، مقدمه كذا ومؤخره كذا، ودعا لهما بالبركة والتوفيق والسعادة.

قام الحضور واحداً بعد واحدٍ فعانقوا العريس مهنتين، وصافحوا الوالدين أو عانقوهما متمنين للعروسين كل سعادة وتوفيق، وانفض الاحتفال.

لقد حدث الإعلان، وتم الإشهار، وعلم به ما لا يقل عن خمسين رجلاً، وأنا متأكد أنه في اليوم التالي علم به ما لا يقل عن خمسمئة مسلم ومسلمة، فهل يحتاج الأمر – للعلم والإشهار – أكثر من هذا العدد؟! لا أعتقد.

ولقد سبق لي أن حضرت حفلة اشهار لعروسين آخرين، أحدهما مهندس والأخرى طبيبة، وكان عدد الحضور لا يتجاوز العشرين رجلاً، والأسرة الآن من أسعد الأسر التي أعرفها.

وعلى العكس تماماً، علمنا بحفلة من الحفلات التي لا يراد بها وجه الله، وأنفقت فيها الأموال ووزعت الحلويات والنتار... الخ، وقدرت النفقات التي بذلت في الحفل بما لا يقل عن مئة ألف ريال

(عشرة آلاف دينار) هذا لمستوى أسرتين متوسطتين في المستوى الاجتماعي والمالي، وكانت الأسرة الوليدة بعد ذلك من أتعس الأسر وأشقاها، وبعض الأسر التي سارت على المنوال نفسه، وصلت بها الأمور إلى الطلاق، ولم يمض على الزواج سنة!!

وقد يقول قائل: هذا ليس مقياساً، فقد يحدث العكس تماماً، تسعد صاحبة الإسراف، وتشقى صاحبة الاعتدال!! نقول: قد!! ولكن في الأعم الأغلب المقدمات تدل على النتائج، ورسول الله ﷺ لا ينطق عن الهوى، فإن من يُمن المرأة خفة مهرها، أي عدم الإسراف والمغالاة في زواجها.

وأريد أن أهمس في آذان الناس عموماً، والشباب خصوصاً، همسات تنبع من القلب، لتصل إلى القلوب:

إن موقف كثير من الآباء فيه شيء من التميع والرضوخ لرغبات النساء، فيغلبنهم على عقولهم، ويطفئن الحكمة في رؤوسهم، فنرى الأب يؤمن بشيء، وعند التطبيق يخالف قوله فعله. فعلى الأب — لاسيما إن كان ممن تربي تربية إسلامية — أن يسعى جهده في إبراز قيم الإسلام ومنهج الإسلام، فإذا حانت فرصته في زواج ابنته، فلا يغالي ولا يتعنن ولا يرضخ لرغبات العروس وأمها، بل عليه أن يثبت حكمته ورجولته وقيادته لأسرته، فيقنع العروس وأمها بالصحيح من المواقف، فإن استجابتا وإلا نفذ الصبح وطبق ما يعتقد أنه صحيح، وعليه أن يجاهد الأهواء والرغبات، فهذا جهاد في حد ذاته،

والله يقول: ﴿والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع
المحسنين﴾ [العنكبوت: ٦٩].

فإن كانت العروس من الواعيات المسلمات — سواء كانت
تحمل شهادة أو لا تحملها — فإن الوعي ليس قاصراً على حملة
الشهادات، بل للأسف كثيراً ما نرى الحاصلات على الشهادات
يتصرفن تصرف الجاهلات. أقول: إن كانت من المسلمات
الواعيات، فعليها أن تخفف من طلباتها، ولا تغالي في تقدير الأمور،
وتحاول جاهدة إقناع أمها وأبيها وأهلها جميعاً إن كانوا من المغالين
المتعنتين، فإنها بذلك تؤدي رسالتها كمسلمة تدعو إلى الله، وإلى
سيادة منهج الله في الأرض، وهيمنتته على الحياة. وهي كذلك تخفف
عن زوج مستقبلها، ولا تحمله ما يثقل كاهله بالديون، وهي من
جانب ثالث، تيسر الزواج الحلال للأخريات، بتمهيد الطريق
أمامهن في يسر وسهولة الزواج، لأن الناس في حاجة للقدوة، للتأسي
ورفع الحرج عنهم، وهي مأجورة — إن شاء الله — في كل ذلك على
نيتها وحسن طويتها.

وأما إن كان الشاب المسلم هو العريس أو أخو العروس، فعليه
أن ينقل أفكاره وما يؤمن به في مثل هذه المواقف إلى أبيه وأمه
وأخته، فيحاول جاهداً إقناعهم بالاعتدال، وبيان منهج الإسلام في
ذلك. فإن اقتنعوا؛ فذلك الفضل من الله، وإن لم يقتنعوا؛ ساعدهم
وشاركهم فيما لا يعود عليه بالإثم، ويعتزلهم ولا يجارهم إن كان في
الأمر إثم، مها غضب الأب وغضبت الأم، وزعلت العائلة كلها،

فرضى الله أهم، ونفسك التي إن أصبت بها فلن تغني عنك أنفسهم جميعاً، فإياك أن تقذف نفسك في النار إرضاء لأبيك وأمك وأختك، لأن يومها لن ينفعك أحد: ﴿لن تنفعكم أرحامكم ولا أولادكم، يوم القيامة يفصل بينكم، والله بما تعملون بصير﴾ [المجادلة: ٣].

وأما الشباب المسلم من بقية العائلة والأصدقاء والمعارف، فعليهم مساعدة صاحب الحق ومؤازرته، وشد عضده ومناصرته، إما بالمواقف الواضحة الصريحة المتميزة، وإما بالسكوت وعدم اللوم — وهذا أضعف الإيمان —.

ومما أسجله هنا — مع الأسف — أن كثيراً ممن يزعمون التزامهم بالإسلام متذبذبون في مواقفهم، فإن كان الأمر لا يعينهم؛ كانوا أسوداً في زئيرهم وزعيقهم، وإبراز مبادئ الإسلام وقيمه، وتقرير المخالف وإيقاع اللوم عليه، وربما التشهير به. وإن كان الأمر يتعلق بهم؛ خنسوا وسكتوا وماؤوا الباطل أو تأولوا له. وصدق الله العظيم: ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك، وما أولئك بالمؤمنين، وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون، وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين، أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله، بل أولئك هم الظالمون﴾ [النور: ٤٧-٥٠].

وليتهم إذا عجزوا وجبنوا؛ سكتوا واعتذروا، ولكن بعضهم يقاوح فيجادل بغير فهم ولا علم ولا بينة، معترضاً على كل مسلم ناصح فاهم، حتى لو كان عالماً ثبناً حجة، ورحم الله الشاعر الذي يقول:

إذا غلب الشقاء على سفيه تنطع في مخالفة الفقيه
وهذا الشاب الذي وقف هذا الموقف، ورفض مجاراة أهله في
الباطل، فعل أدنى الكمال، وتوقف عندما بلغ السيل الزبي، وأوشك
على المشاركة في الحرام، وهذا عين العقل. فقد دلت النصوص على
وجوب ترك حضور الدعوة التي فيها معصية، وهكذا كان السلف
الصالح — رضوان الله عليهم أجمعين — (١).

(١) انظر آداب الزفاف للألباني ص ٧٦-٨١.

المصادر والمراجع مرتبّة على حُرُوفِ المُعْجَمِ

- ١ - آداب الزفاف في السنة المطهرة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي بيروت. ط ٧ سنة ١٤٠٤ هـ.
- ٢ - إحياء علوم الدين، الإمام أبو حامد الغزالي، مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني.
- ٣ - أدلة تحريم مصافحة المرأة الأجنبية، محمد بن أحمد بن اسماعيل، دار الأرقم - الكويت. ط ٣ سنة ١٤٠٤ هـ.
- ٤ - إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني، دار إحياء التراث العربي - بيروت (تصوير).
- ٥ - الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، عبد الغني الدقر، دار القلم - دمشق. ط ٢ سنة ١٣٩٦ هـ.
- ٦ - أنس بن مالك، عبد الحميد طهماز، دار القلم - دمشق. ط ٢ سنة ١٣٩٨ هـ.
- ٧ - تاريخ الخلفاء، الحافظ جلال الدين السيوطي، دار الفكر - بيروت. ١٣٩٤ هـ.

- ٨ - الترغيب والترهيب، الحافظ المنذري، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ط ٢ سنة ١٣٧٣ هـ.
- ٩ - تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم)، الحافظ ابن كثير. وهو سبعة مجلدات، دار الأندلس - بيروت. ط ١ سنة ١٣٨٥ هـ.
- ١٠ - تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، أبو عبد الله محمد ابن أحمد القرطبي، دار إحياء التراث العربي - بيروت (تصوير).
- ١١ - الحجاب، أبو الأعلى المودودي، دار الفكر - دمشق. ط ٢ ١٣٨٤ هـ.
- ١٢ - حياة الصحابة، محمد يوسف الكاندهلوي، دار الفكر - بيروت ط ١ سنة ١٣٩٤ هـ.
- ١٣ - رسائي إليها، حيدر قنّة، دار الضياء - الأردن ط ٢ سنة ١٤٠٧ هـ.
- ١٤ - روضة المحبين، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٣ هـ.
- ١٥ - رياض الصالحين، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار الكتاب العربي - بيروت. ط ١ سنة ١٣٩٣ هـ (١).
- ١٦ - زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن ابن الجوزي، المكتب الإسلامي - دمشق. ط ١ سنة ١٣٨٤ هـ. تحقيق زهير الشاويش واخوانه.

(١) انظر «رياض الصالحين» تخريج ناصر الدين الألباني - طبع المكتب الإسلامي.

- ١٧ - زاد المعاد في هدى خير العباد، ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة ومكتبة المنار ط ١ سنة ١٣٩٩ هـ.
- ١٨ - سبل السلام، العلامة الصنعاني، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. ١٣٩٧ هـ.
- ١٩ - سفيان الثوري، الدكتور محمد عبد الله أبو الفتح البيانوني، مكتبة الهدى - حلب. ط ١ سنة ١٣٩٢ هـ.
- ٢٠ - شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد، الشيخ محمد السفاريني الحنبلي، المكتب الإسلامي - دمشق ط ١ سنة ١٣٨٠ هـ. تحقيق: زهير الشاويش.
- ٢١ - شرح النووي على صحيح مسلم، بهامش إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري.
- ٢٢ - صحيح البخاري، الإمام أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، دار إحياء التراث العربي - بيروت (تصوير).
- ٢٣ - صحيح مسلم، الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة ط ١ سنة ١٣٧٤ هـ.
- ٢٤ - صحيح الترغيب والترهيب، اختيار الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت. ط ١ سنة ١٤٠٢ هـ.
- ٢٥ - عيون الأخبار، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، دار الكتب المصرية - القاهرة ١٣٤٣ هـ.
- ٢٦ - فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار إحياء التراث العربي - بيروت (تصوير).

٢٧ - الفتح الرباني، الشيخ أحمد عبد الرحمن البنا، دار الشهاب
- القاهرة.

٢٨ - فقه السنّة، الشيخ السيد سابق، دار الكتاب العربي
- بيروت.

٢٩ - فقه السيرة، الشيخ محمد الغزالي، دار الكتب الحديثة
- القاهرة. ط ٤ سنة ١٣٨٤ هـ.

٣٠ - في ظلال القرآن، الأستاذ سيد قطب، دار الشروق
- بيروت. ط ٧ سنة ١٣٩٨ هـ.

٣١ - اللؤلؤ والمرجان (فيما اتفق عليه الشيخان)، جمعه محمد فؤاد
عبد الباقي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت
١٣٩٧ هـ.

٣٢ - لسان العرب المحيط، العلامة ابن منظور، دار لسان العرب
- بيروت.

٣٣ - مشكاة المصابيح، ولي الدين محمد بن عبد الله الخطيب
التبريزي تخريج محمد ناصر الدين الألباني، المكتب
الإسلامي - دمشق ط ١ سنة ١٣٨١ هـ.

٣٤ - المعجم الوسيط، لجنة من العلماء، مجمع اللغة العربية
بالقاهرة ط ٢ سنة ١٣٩٢ هـ.

٣٥ - مع القرآن الكريم، حيدر قُقه، دار الضياء - الأردن ط ١
سنة ١٤٠٧ هـ.

٣٦ - المغني، لابن قدامة المقدسي، دار الكتاب العربي - بيروت
١٣٩٢ هـ.

- ٣٧ - من روائع حضارتنا، الدكتور مصطفى السباعي، طبع
المكتب الاسلامي - بيروت. الطبعة الرابعة سنة ١٤٠٥ هـ.
- ٣٨ - المنهج الأحمدي (في تراجم أصحاب الإمام أحمد)، أبو اليمن مجير
الدين عبد الرحمن بن محمد العليمي، مطبعة المدني - القاهرة
ط ١ سنة ١٣٨٣ هـ.
- ٣٩ - نيل الأوطار، الإمام الشوكاني، مكتبة الدعوة الإسلامية
- شباب الأزهر (تصوير).
- ٤٠ - وفقيد آخر، حيدر فقه (مخطوط).
- ٤١ - يا فتاة الإسلام، الشيخ صالح بن إبراهيم البليهي، الطبعة
الأولى سنة ١٤٠٦ هـ.

كتب للمؤلف

الكتب المطبوعة

- ١ - رسائلي إليها ، رسائل فكرية حقيقية لمعالجة مشاكل الفتاة الجامعية المعاصرة . طبعة ثانية .
- ٢ - مع القرآن الكريم ، دراسات وأحكام وفتاوى . طبعة أولى .
- ٣ - همسات إلى الصحوة الإسلامية .
- ٤ - هناك طريقة أخرى ، (مجموعة قصصية) .

كتب جاهزة للطباعة

- ٥ - وفقيد آخر ، ذكريات وترجمة لحياة أحد أعلام الدعوة الإسلامية في العصر الحديث .
- ٦ - المعارضات وأثرها في الأدب العربي .
- ٧ - شيوخ ابن رشيق القيرواني .
- ٨ - طريقي إلى الإسلام .
- ٩ - المسلمة العصرية .. إلى أين ؟

كتب تالية قيد الإعداد

- ١٠ - الصحوة الإسلامية .. مواقف تستحق المناقشة .
- ١١ - ليل العوانس ، (مجموعة قصصية) .
- ١٢ - لا إله إلا الله والتحديات المعاصرة .

فهرس للموضوعات


٣	المقدمة
١٣	الاختلاط العائلي
٢٠	مصافحة الجنس الآخر
٢٨	استخدام الشمال في الأكل
٣٨	طاولة السفرة
٤٩	تغير المنكر
٧٠	زينة المرأة
٩٣	تجريح كبار الدعاة
١١٥	خروج المرأة من البيت
١٣٧	مقاطعة الأعراس
١٦٩	المصادر والمراجع
١٧٤	كتب للمؤلف
١٧٥	فهرس الموضوعات

رقم الاجازة المتسلسل


١٩٨٨/٤/١٧٤

رقم الايداع لدى مديرية المكتبات والوثائق الوطنية

١٩٨٨/٤/١٧١



يطلب الكتاب من المؤلف، الأردن - عمان - بريد طارق ص.ب: ١٧٣



Thanks to
assayyad@maktoob.com

To: www.al-mostafa.com